A

WIPO
المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

CDIP/7/8 PROV.
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 8 ديسمبر 2011

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة السابعة

جنيف، من 2 إلى 6 مايو 2011

مشروع التقرير

من إعداد الأمانة

1. انعقدت الدورة السابعة للجنة في الفترة من 2 إلى 6 مايو 2011.

2. وكانت الدول التالية ممثلة في الدورة: الجزائر وأنغولا والأرجنتين وأستراليا والنمسا وبنغلاديش وبربادوس وبلجيكا وبوليفيا (دولة ـ متعددة القوميات) وبوتسوانا والبرازيل وبلغاريا وبوركينا فاصو والكاميرون وكندا وشيلي والصين وكولومبيا والكونغو وكوستاريكا وقبرص والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية الكونغو الديمقراطية والدانمرك وجيبوتي وإكوادور ومصر والسلفادور وإثيوبيا وفيجي وفرنسا وألمانيا وهايتي والكرسي الرسولي وهنغاريا والهند وإندونيسيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) والعراق وإيطاليا واليابان والأردن وكينيا والكويت وقيرغيزستان ولاتفيا ولبنان والمكسيك وموناكو وموريتانيا ومنغوليا والمغرب وميانمار وناميبيا وهولندا ونيجيريا والنرويج وعمان وباكستان وبنما وبابوا غينيا الجديدة وباراغواي وبيرو والفلبين وبولندا والبرتغال وقطر وجمهورية كوريا وجمهورية مولدوفا ورومانيا والاتحاد الروسي والمملكة العربية السعودية والسنغال وصربيا وسنغافورة وسلوفاكيا وجنوب أفريقيا وإسبانيا وسري لانكا وسوازيلند وسويسرا والجمهورية العربية السورية وطاجيكستان وتايلند وترينيداد وتوباغو وتونس وتركيا وأوغندا وأوكرانيا والمملكة المتحدة وجمهورية تنزانيا المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وأوروغواي وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وفييت نام واليمن وزامبيا وزمبابوي (100).

3. وشاركت المنظمات الدولية الحكومية التالية بصفة مراقب: مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD) والاتحاد الأوروبي (EU) والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (ARIPO) والمنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات (EAPO) والمكتب الأوروبي للبراءات (EPO) ومنظمة التجارة العالمية (WTO) ومنظمة الصحة العالمية (WHO) والمنظمة الدولية للفرانكفونية (OIF) ومركز الجنوب والاتحاد الأفريقي (AU) (10).

4. وشارك ممثلون عن المنظمات الدولية غير الحكومية التالية بصفة مراقبين: جمعية آيكيوسنساتو (IQSensato) ومركز قانون البيئة الدولي (CIEL) وغرفة التجارة والصناعة للاتحاد الروسي (CCI RF) وجمعية صناعة الحاسبات الإلكترونية وأجهزة الاتصال (CCIA) والشبكة العالمية لصناعة العلوم النباتية (CropLife International) ومؤسسة البرامج الحاسوبية المجانية في أوروبا (FSFE) ولجنة الأصدقاء العالمية للتشاور (FWCC) والاتحاد الأيبيري اللاتيني الأمريكي لفناني الأداء (FILAIE) وجمعية مهندسي العالم (IdM) والجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية (AIPPI) والمركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة (ICTSD) وغرفة التجارة الدولية (ICC) والاتحاد الدولي لجمعيات موزعي الأفلام (FIAD) والاتحاد الدولي لجمعيات منتجي الأفلام (FIAPF) والاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين (IFPMA) والمعهد الدولي للملكية الفكرية (IIPI) والجمعية الدولية للناشرين (IPA) والجمعية الدولية للعلامات التجارية (INTA) والاتحاد الدولي للفيديو (IVF) والمؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة (KEI) ورابطة المكتبات لحق المؤلف (LCA) ومؤسسة مجموعة براءات الأدوية وشبكة العالم الثالث (TWN) (23).

5. وترأس الدورة السفير محمد عبد الحنان، الممثل الدائم لبنغلاديش.

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

6. أعلن المدير العام للويبو، الدكتور فرانسس غري، افتتاح الدورة ثم أشار إلى البند 2 من جدول الأعمال (انتخاب أعضاء المكتب) ودعا الوفود إلى تسمية مرشحين.

البند 2 من جدول الأعمال: انتخاب أعضاء المكتب

7. اقترح وفد فرنسا تجديد انتخاب سعادة السفير محمد عبد الحنان، الممثل الدائم لبنغلاديش، رئيسا للجنة.

8. وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن تأييده لاقتراح وفد فرنسا بتجديد انتخاب السفير محمد عبد الحنان.

9. وفي غياب أي اعتراض، أعلن المدير العام انتخاب سعادة السفير محمد عبد الحنان على أساس هذه التصريحات.

10. ورحب الرئيس بجميع الوفود وخصّ بالشكر الوفود التي اقترحت وأيدت تجديد انتخابه. وتطلع إلى استمرار دعم وتعاون جميع الوفود على نفس منوال دورتي اللجنة السابقتين. وأعرب الرئيس عن تقديره للتقدم الذي أحرزته اللجنة في عام 2010 فيما يخص تعميم جدول أعمال الويبو بشأن التنمية في جميع أنشطة الويبو وفي تنفيذ التوصيات الخمس وأربعين من خلال تدابير ملموسة، كما حث الوفود على استمرار مشاركتهم من أجل استثمار الزخم الإيجابي خلال هذه الدورة أيضا. وطالب الوفود بترشيح نائبي رئيس. ثم أشار الرئيس إلى أن اللجنة منذ عام 2007 برزت بوصفها المنتدى الرئيسي لمناقشة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية، كما ذكّر الوفود بدور التنسيق والرصد الذي لعبته اللجنة لضمان تعميم توصيات جدول أعمال التنمية وللتصديق على مشاريع تدعم الملكية الفكرية كأداة استراتيجية تسهم في تنمية ورخاء الأمم. ولفت النظر إلى تصريح الجمعية العامة بأن الهدف من وراء جدول أعمال التنمية هو ضمان إدراج اعتبارات التنمية إدراجا تاما في أعمال الويبو، وأوضح أن آلية التنسيق يجب أن تدعم هذا الهدف. وذكّر الوفود بأن الموضوع قد نوقش من قبل في دورات غير رسمية خلال آخر اجتماع للجنة، وحثهم على إيجاد توافق في الآراء حول هذه المسألة. وأشار الرئيس أيضا إلى أن اللجنة قد تلقت خلال الدورة السابقة اقتراحات مفيدة من الوفود فيما يخص عملها في المستقبل، وبناء عليه قُدم إليها عدد من الوثائق التي تقابل هذه الاقتراحات. وأفاد بأن هناك جدول أعمال مزدحم نسبيا أمام اللجنة، وأنه مع الإدارة الجيدة للوقت يمكن الانتهاء من أعمال الاجتماع في الوقت المحدد. ولكي يتحقق ذلك، دعا الرئيس جميع الوفود أن تظل مركزة وبناءة في مداخلاتها. وقال إنه سيعلن بعد قليل عن خطة عمل مؤقتة للدورة. وأعرب الرئيس عن تقديره لما قدمه له المدير العام، السيد فرانسس غري، من دعم ومشورة ثمينة على نحو مستمر من أجل المضي قدما في أعمال اللجنة. كما أعرب عن تقديره للدعم الذي تلقاه

من السيد جيفري أونياما، نائب المدير العام، والسيد عرفان بالوش، مدير شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية والزملاء الآخرين في الأمانة الذين كان لهم بالغ الأثر في الإعداد للدورة السابعة. ثم طلب إلى اللجنة أن تنظر في البند 3 من جدول الأعمال الوارد في الوثيقة CDIP/7/1 prov. قصد اعتماده.

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

11. تحدث وفد الهند باسم المجموعة الآسيوية وذكر أن هناك اقتراحات كثيرة طُرحت خلال الجلسة الإعلامية التي عقدتها الأمانة، وبعد عقد سلسلة مشاورات غير رسمية، تم الاتفاق على إعادة ترتيب بنود جدول أعمال الدورة، وقد اقترح الوفد التغييرات التالية بهذا الصدد: بخصوص البند 6 من جدول الأعمال اقترح الوفد تغيير الصياغة إلى "بيان عام"، وبخصوص الشق الثاني من نفس البند الذي يحتوي على عبارة "النظر في تقرير المدير العام بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية، الوثيقة CDIP/7/2"، اقترح أن يُدمج في البند 7 من جدول الأعمال، المعنون "رصد وتقييم ومناقشة وتبليغ بشأن تنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية". وأضاف الوفد أنه فيما يخص البند 7 من جدول الأعمال المشار إليه في الوثيقتين CDIP/7/INF/2 وCDIP/7/3، فينبغي أن يُدمج مع البند 8 من جدول الأعمال المعنون "النظر في برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة".

12. وأعلن الرئيس اعتماد التعديلات التي اقترحها وفد الهند بما إنه لم يصدر أي اعتراض من اللجنة. والتفت الرئيس إلى اقتراحه بخصوص وضع خطة عمل مؤقتة وقال إنه يقترح تناول البنود من 4 إلى 7 من جدول الأعمال أثناء اليومين ونصف اليوم الأولين، اللذين يشملان خمس جلسات عمل، والبندين 8 و9 من جدول الأعمال من اليوم الثالث إلى اليوم الخامس، وتشمل هذه الفترة أربع جلسات عمل، وأخيرا البندين 10 و11 بعد ظهر اليوم الخامس. ودعا الرئيس اللجنة إلى اعتماد الجدول الزمني والانتقال إلى البند 4 من جدول الأعمال الذي يتعلق باعتماد المراقبين، كما دعا الأمانة إلى عرض الوثيقة.

البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد المراقبين

13. عرضت الأمانة الوثيقة CDIP/7/7 وأبلغت المجتمعين بأنها تلقت طلبا للحصول على صفة مراقب مؤقت من منظمة غير حكومية، وهي جمعية الطلاب والباحثين حول الحوكمة في الدول الجزرية. وأضافت الأمانة أنه يجوز منح المنظمة غير الحكومية المشار إليها صفة المراقب المؤقت لدى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لفترة عام واحد عملا بالنظام الداخلي، بناء على طلب اللجنة ورهنا بموافقتها.

14. ودعا الرئيس الوفود إلى النظر في منح صفة المراقب للمنظمة غير الحكومية المذكورة آنفا، وأشار إلى أن المنظمة مُنحت صفة مراقب مؤقت لدى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لفترة عام واحد نظرا إلى عدم وجود اعتراض على الاقتراح، ودعا ممثليها إلى اتخاذ أماكنهم في الغرفة. ثم دعا الرئيس اللجنة إلى النظر في البند 5 من جدول الأعمال وطلب إلى الأمانة أن تعرض الوثيقة CDIP/6/13 Prov. والتي تحتوي على مشروع تقرير الدورة السادسة للجنة.

البند 5 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة السادسة

15. أوضحت الأمانة أن الوثيقة CDIP/6/13 Prov. صدرت في 1 فبراير 2011 وأتيحت للدول الأعضاء كي تعلق عليها. وفي 13 مارس 2011 أرسل وفد واحد، هو وفد الولايات المتحدة الأمريكية، تعليقات بخصوص أخطاء نحوية ومطبعية بسيطة في البيان الذي أدلى به وردت في الفقرات 195 و210 و238 و263 و274.

16. ودعا الرئيس اللجنة إلى اعتماد التقرير حيث إنه لم تصدر أي تعليقات أو طلبات أخرى للتعديل، ثم أعلن اعتماده.

البند 6 من جدول الأعمال: البيانات العامة

17. فتح الرئيس باب الإدلاء بالبيانات العامة.

18. وتحدث وفد سلوفينيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق فهنأ الرئيس على تجديد انتخابه لإدارة الدورة السابعة للجنة ووعده بأن تستمر المجموعة في الالتزام بالعمل الجاري في إطار اللجنة. وشكر الوفد أيضا الأمانة على الوثائق التي أعدتها، خاصة تقرير المدير العام حول تنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال إن التقرير قدم نظرة شاملة عن كيفية تعميم جدول أعمال التنمية في عمل الويبو. وقال الوفد إن هناك تزايد تدريجي في أهمية توصيات جدول أعمال التنمية وتنفيذ المشاريع. وأضاف أن الدول الأعضاء اعتمدت في عام 2010 آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، وقد أتاح ذلك المزيد من التركيز على رصد وتقييم وتعميم تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالتنمية. وقال الوفد إنه إذا ما أُخذ في الحسبان أن اعتبارات التنمية تعد جزءا لا يتجزأ من أعمال الويبو، فيجب الحفاظ على التوازن الشامل بين أنشطة الويبو بحيث تكون جميع المسائل الموضوعية على قدم المساواة وفقا للولاية التي أناطتها الجمعية العامة. وأقرّ الوفد بمزايا هذه الآلية والتي ينبغي أن تتسم بالمرونة والكفاءة والفعالية والشفافية والواقعية من أجل تسهيل عمل اللجنة في هيئات الويبو المعنية. وأخذا في الحسبان الطبيعة المتداخلة لتوصيات جدول أعمال التنمية، اقترح الوفد أن تطبق الآلية أسلوب تناول أفقي لتجنب الازدواجية في الترتيبات الخاصة بإدارة الويبو. ثم أكد الوفد مجددا للرئيس أن مشاركته في تناول كل بند من بنود جدول الأعمال ستكون بناءة، حسب توجه المناقشات وعمقها.

19. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية فهنأ الرئيس على تجديد انتخابه وأشار إلى أن انعقاد الدورة السابعة للجنة يواكب الذكرى السنوية الأولى لانطلاق مجموعة جدول أعمال التنمية. وأضاف أنه خلال هذه الفترة برهنت المجموعة على التزامها بالعمل البناء مع سائر المجموعات الأخرى، كما هو الحال مع فرادى الوفود، من أجل تعميم البعد الإنمائي في جميع مجالات عمل الويبو. كما أشار الوفد إلى اتخاذ خطوة هامة خلال الجمعية العامة الأخيرة، ألا وهي اعتماد قرار آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وأضاف أن هيئتين من هيئات الويبو المعنية، وهما اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ واللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية، أرسلتا بالفعل تقارير للجمعية العامة عن إسهامهما في تنفيذ جدول أعمال التنمية. لكنه رأى أن هذه التقارير قدمت على أساس خاص وحث الدول الأعضاء على الاتفاق على إجراء قياسي وثابت لإرسال التقارير. ويجب عليها أن تتفق أيضا على هيئة الويبو المعنية التي يجب أن ترسل التقارير للجمعية العامة. ومن هذا المنطلق، حث الوفد أعضاء اللجنة الآخرين على اتخاذ ما يلزم من الوقت لمعالجة هذه المسألة بهدف الوصول إلى فهم مشترك طال انتظاره. وأشار إلى أن مجموعة جدول أعمال التنمية قد اقترحت خلال الدورة الأخيرة للجنة إدراج بند دائم إضافي في جدول أعمال اللجنة تحت اسم "القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية". ورأى أن هذا البند الجديد في جدول الأعمال ينبغي أن يخصص لمناقشة المسائل التي يغطيها الركن الثالث من الولاية وقرار الجمعية العامة الذي تشكلت بموجبه اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ووفقا لهذا القرار، تنقسم ولاية اللجنة إلى ثلاثة أركان: الركن الأول يتمثل في "وضع خطة عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة" والثاني هو "رصد وتقييم ومناقشة ووضع تقرير عن تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة، وتحقيقا لهذا الغرض، يجب عليها التنسيق مع هيئات الويبو المعنية" والثالث هو "بحث قضية الملكية الفكرية والقضايا المتعلقة بالتنمية وفقا لما وافقت عليه اللجنة وكذلك القضايا التي تحددها الجمعية العامة". وقال الوفد إنه بعد اعتماد آلية تنسيق جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، حان الوقت لكي تبدأ اللجنة في بحث كيفية تطبيق الركن الثالث من الولاية. ورأى أن تنفيذ جدول أعمال التنمية لا ينبغي أن يحصر في تصميم وتنفيذ المشاريع فقط. بل يجب أن تكون الغاية هي ضمان أن تتخلل التنمية هيكل الويبو بالكامل وأن تؤدي إلى مبادرات ملموسة تشمل عملية وضع قواعد ومعايير مساندة للتنمية على النحو المتوخى في جدول أعمال التنمية. وشدد الوفد على أهمية اللجنة في هذا السياق وانفتاحها لبحث أيما مسألة تحت أيما بند في جدول الأعمال وشجع جميع الوفود على التعبير عن آرائها حول هذا الموضوع. وذكر الوفد أن مجموعة جدول أعمال التنمية قد اقترحت، في إسهامها الأول، في الوثيقة CDIP/6/12 Rev. أن تنصب المناقشات الواردة في ظل البند المقترح على قضايا من جملتها ما يلي: "1" تقارير في

مناقشات سلسلة ندوات الويبو عن "اقتصاديات الملكية الفكرية" و"2" إسهام الويبو في أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية و"3" الإعداد للمؤتمر المقبل بشأن الملكية الفكرية والتنمية. والتفت الوفد إلى المؤتمر المقترح، وأشار إلى أن الموارد الضرورية لتنظيم مؤتمر دولي كبير بشأن إدماج التنمية في مجال صنع القرارات الخاصة بالملكية الفكرية قد تحددت بالفعل في وثيقة الويبو للبرنامج والميزانية للفترة 2010-2011. وأكد الوفد على اقتراحه السابق بأن تتولى اللجنة مسار الإعداد للمؤتمر. حينها سيتعين على الدول الأعضاء أن تناقش تواريخ انعقاد المؤتمر ومكانه وجدول أعماله، وما يقتضيه من إعداد كبير ودقيق ودراسات مرجعية. وأعرب الوفد أيضا عن تأييده لاقتراح مجموعة البلدان الأفريقية المعنون "مشروع لتعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمو" وأبدى تقديره لوفد مصر على تقديم المقترح الأول في آخر دورة للجنة والذي أيدته مجموعة البلدان الأفريقية. ودعا الوفد أيضا جميع الوفود إلى العمل على التوصل إلى اتفاقات حول المشروع المعلق بشأن البراءات والملك العام، الوارد في الوثيقة CDIP/7/5، وبرنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، الوارد في الوثيقة CDIP/6/10، على أساس النقاشات المستفيضة التي جرت بالفعل في دورات سابقة للجنة. واختتم الوفد كلمته بالتأكيد على ضرورة سد الفجوة التي ظهرت في الويبو والمتمثلة في الحاجة الشديدة إلى منتدى للتنسيق بين مختلف الأقاليم تستطيع البلدان النامية من خلاله اتباع نهج موجه نحو التنمية بشأن المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية داخل المنظمة. وأكد الوفد مجددا للجنة أن المجموعة ستستمر في مشاركتها البناءة وفقا لتوجيهات وفد الهند، والذي سيتولى قيادة المجموعة بعد انتهاء الدورة السابعة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

20. وتحدث وفد الهند باسم المجموعة الآسيوية فهنأ الرئيس على تجديد انتخابه وشكر جميع المجموعات الإقليمية والوفود على إجماعها على تأييد تجديد انتخاب بنغلاديش، عضو المجموعة الآسيوية، رئيسا للجنة. وأشاد الوفد بالقيادة الحكيمة للرئيس التي في كنفها اتخذت اللجنة خطوات هامة نحو تعميم جدول أعمال التنمية، بما في ذلك وضع آلية للرصد وإعداد التقارير والتنسيق تمكن اللجنة من الإشراف على دمج جدول أعمال التنمية في جميع مجالات عمل الويبو. وكان الوفد على اقتناع بأن الدورة ستحرز المزيد من التقدم في ظل القيادة الرشيدة للرئيس. وعبر الوفد عن امتنانه لرؤية ما ورد في تقرير المدير العام من استعراض شامل ومشجع لتنفيذ جدول أعمال التنمية. حيث أظهر التقرير أن الدول الأعضاء في الويبو، بالإضافة إلى المدير العام وفريقه، قد اتخذت عدة خطوات هامة لضمان المزيد من التوجه نحو التنمية في أعمال الويبو وإحراز تقدم ملموس نحو تعميم جدول أعمال التنمية على نحو مؤثر وجوهري. ورأى أنه ينبغي على المدير العام وفريقه أن يرسوا الأساس لتحول جوهري ومستدام على مستوى المنظمة تصبح فيه قضايا التنمية تلقائيا جزءا لا يتجزأ من أعمال الويبو. وأشار الوفد أيضا إلى تعهد المدير العام باستمرار تقديم التقارير المرحلية حول تنفيذ توصيات محددة في جدول أعمال التنمية بانتظام، حسبما طلبت المجموعة الآسيوية في الدورة الخامسة للجنة. وإذ احتفظ الوفد بحقه في إبداء تعليقاته الخاصة على نحو منفصل عن بيان المجموعة الآسيوية، شكر المدير العام على تقريره وتطلع إلى تقديم تقارير مماثلة للجنة بانتظام لمساعدة اللجنة في تنفيذ جوهر ولايتها المتمثل في الرصد والتقييم والمناقشة وإعداد التقارير حول تنفيذ جدول أعمال التنمية. وشكر الوفد أيضا الأمانة على الوثائق حسنة الإعداد والتحديث وعلى مقترح برنامج العمل الجديد المطروح على اللجنة لكي تنظر فيه. وأضاف أنه سيقدم تعليقات بشأنها على نحو منفصل في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة. وأكد أيضا على تقديره "لدراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام" التي أعدها الأستاذ دوسولييه، والتي وردت في الوثيقة CDIP/7/INF/2، واقتراح المشروع المعنون "الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة" الوارد في الوثيقة CDIP/7/4، ومشروع تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب الوارد في الوثيقة CDIP/7/6. وعبر الوفد عن أمله في أن تصل اللجنة إلى إجماع حول مسألة البراءات والملك العام الواردة في الوثيقة CDIP/7/5،مع أخذ المناقشات الجوهرية التي جرت في دورات سابقة للجنة في عين الاعتبار. وأضاف الوفد أنه يأمل بنفس القدر أن يتحقق إجماع حول قضية شديدة الأهمية ألا وهي مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية الواردة في الوثيقة CDIP/6/10. وتمنى أيضا إدراج بند جديد في جدول أعمال الدورة القادمة للجنة، المقرر عقدها في نوفمبر 2011، لمناقشة الترابط الهام بين الملكية الفكرية والتنمية. وأوضح الوفد أنه من بين العناصر الثلاثة للولاية التي أناطتها الجمعية العامة باللجنة في عام 2007، أُدرج عنصران فقط في جدول أعمال الدورة الحالية وهما 1) وضع خطة عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة و2) رصد وتقييم ومناقشة وتبليغ بشأن تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة، والتنسيق مع هيئات الويبو المعنية

لتحقيق هذا الغرض. ولكن العنصر الثالث وهو بحث قضية الملكية الفكرية والقضايا المتعلقة بالتنمية لا يزال مستبعدا رغم أن الجمعية العامة أناطت ولايته. ورأى الوفد أن اللجنة لن تكون مراعية لشروط ولاية الجمعية العامة إذا لم تتناول قضية "الملكية الفكرية والتنمية" الجوهرية، وقال إنه من الصعب حقا فهم لماذا تتجنب اللجنة مناقشة الترابط بين الملكية الفكرية والتنمية رغم أنه الأساس المنطقي وراء تشكيل اللجنة. واقترح الوفد، في إطار بند جدول الأعمال المقترح، تناول ثلاث قضايا هامة لم تناقش من قبل؛ وهي 1) الإعداد لمؤتمر دولي بشأن إدماج التنمية في مجال صنع القرارات الخاصة بالملكية الفكرية والذي خصصت له ميزانية في فترة السنتين الحالية؛ 2) المناقشات حول تقرير سلسلة الندوات عن "اقتصاديات الملكية الفكرية" التي أقامها الخبير الاقتصادي الرئيسي للويبو؛ 3) مناقشة اشتراك الويبو وإسهامها في الأنشطة المتعلقة بالملكية الفكرية في الهيئات والمحافل الدولية الأخرى على النحو الموضح في تقرير المدير العام. وأكد الوفد على أهمية هذه المناقشات في تعزيز فهم الترابط بين الملكية الفكرية والتنمية. وأضاف أنه بالتوازي مع هذه النقاشات، يجب أيضا على الدول الأعضاء أن تنظر في القضايا الأخرى ذات العلاقة بهذا الموضوع التي يمكن مناقشتها في إطار بند جدول الأعمال هذا وأن توافق عليها. واختتم كلمته بالتأكيد على التزامه بالمشاركة البناءة في النقاش القادم للجنة وتطلع إلى إحراز التقدم في القضايا الأخرى العالقة.

21. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية فهنأ الرئيس على تجديد انتخابه وأبدى ثقته في أن اللجنة ستعقد نقاشات بناءة تحت قيادته. وشكر الوفد أيضا الأمانة على إعداد الوثائق للدورة، وخاصة على المساعدة المقدمة لمجموعة البلدان الأفريقية بشأن إعداد اقتراح مشروع تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا. وأعرب الوفد عن تقديره للجهود التي بذلها المدير العام لإعلام اللجنة بالمستجدات فيما يخص تنفيذ جدول أعمال التنمية في جميع أنحاء الويبو. وأشار أيضا إلى التقرير الثاني للمدير العام حول تنفيذ جدول أعمال التنمية الوارد في الوثيقة CDIP/7/2 وطلب توضيح المزيد من التفصيل بشأن محتوى التقرير في إطار بند جدول الأعمال المتعلق. ومضى الوفد يقول إنه كان مسرورا على وجه الخصوص "بدراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام" الواردة في الوثيقة CDIP/7/INF/2. حيث وفرت الدراسة تحليلا متزنا وممتازا حول موضوع حق المؤلف والحقوق المجاورة في الملك العام، خاصة من ناحية استنتاجاتها وتوصياتها. وقال إن الدراسة أظهرت دقائق الملكية الفكرية والملك العام مما أوجد أساسا للنقاش البناء والمستنير داخل اللجنة. وأضاف أنه عملا بمبدأ توجيه عملية جدول أعمال التنمية عن طريق الدول الأعضاء، قدمت مجموعة البلدان الأفريقية اقتراح مشروع بعنوان "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا". وقال إن وفد مصر قد عرض هذا المشروع أولا في آخر دورة للجنة تحت عنوان "مشروع لتعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا" كما في الوثيقة CDIP/6/10. وأوضح الوفد أن المشروع يسعى لتعزيز التفاعل والتواصل القوي فيما بين بلدان الجنوب بهدف تبادل الخبرات فيما بينها حول الملكية الفكرية والتنمية. وأعرب عن أمله أن تعقد مناقشة مثمرة وبناءة عند تقديم المشروع رسميا. وذكر الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية كانت قد قدمت بعض التعليقات والاقتراحات في ورقة المناقشة حول الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة في آخر دورة للجنة. ومن ثم رحبت مجموعة البلدان الأفريقية بالمشروع الجديد حول الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة الذي أعدته الأمانة. وكان المشروع بمثابة نقطة تحول في خطاب حقوق الملكية الفكرية لأنه أول مشروع يتناول الحدود المشتركة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. وقال إن هذه المسألة ذات أهمية بالنسبة لمجموعة البلدان الأفريقية وتطلع إلى تنفيذها في المستقبل. وأكد الوفد على الأهمية التي يعلقها على مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية وذكر أنه من خلال مواطن المرونة يمكن لمعظم البلدان النامية أن تحقق فوائد حقيقية من نظام الملكية الفكرية إلى حد كبير. وتحقيقا لهذا الغرض، ذكر الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية كانت قد قدمت اقتراحات فيما سبق في إطار بند جدول الأعمال "برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية" خاصة بشأن التنفيذ العملي والاستخدام الكامل لمواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في مجالات مهمة للتنمية مثل الصحة العامة والأمن الغذائي والزراعة. وذكر أيضا أنه حدد الأوجه الأخرى للعلاقة بين نظام البراءات ومواطن المرونة والتي كانت تحتاج إلى مزيد من التفصيل، وهي على سبيل المثال لا الحصر الاعتراض على البراءات قبل وبعد المنح وتحديد معايير استحقاق البراءة. وتطلع الوفد إلى المشاركة في نقاش بناء حول هذه المواضيع بالتحديد، وأضاف أن تنفيذ آلية الرصد والتقييم والمناقشة وإعداد التقارير المعروفة بآلية التنسيق والرصد هو أمر في غاية الأهمية ليس فقط

بالنسبة لمجموعة البلدان الأفريقية ولكن لجميع البلدان النامية أيضا. وأعرب عن رغبته في المشاركة في نقاش بناء حول هذا الموضوع. واسترسل الوفد قائلا إن آلية التنسيق والرصد تعد أمرا في غاية الأهمية ليس فقط بالنسبة لمجموعة البلدان الأفريقية ولكن لجميع البلدان النامية أيضا. وقال إن الجمعيات العامة للويبو في عام 2010 اعتمدت هذه الآلية بهدف أن تنفذ جميع هيئات الويبو المعنية هذا القرار. وأعرب الوفد عن قلقه بشأن عدم تنفيذ القرار على نحو متسق في جميع أنحاء هيئات الويبو المعنية وأعرب عن أمله أن تناقش اللجنة هذه المسألة وتضع حلا لها لكي تنفذ الآلية كما يجب. ومضى يقول إنه يرغب في رؤية الركن الثالث من جدول أعمال التنمية مشمولا في عمل اللجنة من أجل عقد مناقشات حول الملكية الفكرية والقضايا المتعلقة بالتنمية. وأكد الوفد على الاقتراح الذي قدمه في الدورة السابقة للجنة بشأن إضافة بند دائم حول الملكية الفكرية والتنمية إلى جدول أعمال اللجنة لأنه سيضمن التنفيذ التام للأركان الثلاثة لولاية اللجنة. وأكد أيضا على موقف المجموعة القائل إن بند جدول الأعمال المعني يجب أن يناقش، في جملة أمور، الطريقة التي تنوي بها الويبو التعاطي مع التوصية 40 من جدول أعمال التنمية التي تتطلب من الويبو أن تكثف تعاونها بشأن قضايا الملكية الفكرية مع وكالات متخصصة أخرى تابعة للأمم المتحدة، مثل منظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية والأونكتاد وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيرها بغية تعزيز التنسيق للوصول إلى أقصى حد من الفعالية في تنفيذ برامج التنمية. ورأى أيضا أن هذا البند من جدول الأعمال بشأن التنمية من شأنه أن يسهل مناقشة إسهام الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأشار إلى طلبه المتعلق بدعوة مقرري الأمم المتحدة الخاصين المعنيين بالحق في الغذاء والحق في التعليم والحق في الصحة إلى اللجنة لمحاورتهم في تلك القضايا بعينها، وإثراء النقاش والتفاهم حول هذه القضايا بالإضافة إلى رسم المسار الذي يجب أن تتبعه الويبو لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، على أن يوضع في الاعتبار أن التقرير الأخير للويبو حول إسهامها في الأهداف الإنمائية للألفية الوارد في الوثيقة CDIP/5/3 لم يكن مرضيا تماما. واستطرد الوفد قائلا إن الدول الأعضاء ستبدأ في مناقشة ميزانية فترة السنتين التالية 2012-2013 وإنه أخذا في الاعتبار العهد الذي قطعه المدير العام بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية من خلال الميزانية العادية للويبو، فإن الوفد يكرر موقفه القائل إن مشاريع وأنشطة جدول أعمال التنمية يجب أن تمول من الميزانية العادية للويبو. وفي ختام كلمته، أكد الوفد مجددا للرئيس أنه سيستمر في ممارسة دوره البناء وإسهامه في إنجاح الدورة تحت قيادته.

22. وهنأ وفد الصين الرئيس على تجديد انتخابه وأعرب عن تأييده للدورات القادمة تحت قيادته. كما أعرب عن تقديره للأهمية الكبيرة التي علقها المدير العام على جدول أعمال التنمية. وشكر الوفد الأمانة على عملها الجاد في إعداد الوثائق التي أرست أساسا متينا للنقاش. وأضاف أن التقرير الذي أعده المدير العام كان بالغ الأهمية حيث إنه وفر تحليلا شاملا ومنهجيا وحدد أهدافا واضحة بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال الوفد إنه كملد نامي يود أن يبدي خالص تقديره للإنجازات التي تحققت حتى اليوم بشأن تنفيذ مشاريع جدول أعمال التنمية (19). ومن ثم أكد الوفد على دعمه والتزامه بعمل اللجنة من أجل دعم تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية يدا بيد مع بقية الدول الأعضاء.

23. وتحدث وفد فرنسا باسم المجموعة باء فأعرب عن سروره لرؤية السفير عبد الحنان رئيسا للجنة مرة أخرى وفقا لما اقترحه سابقا. وهنأ الوفد الرئيس وأثنى على الروح البناءة التي أظهرتها الوفود حينما وافقت على المشاركة في مشاورات غير رسمية على هامش دورة اللجنة حول تنفيذ آلية التنسيق. وقال إنه سيأخذ الكلمة لاحقا ليتناول بمزيد من التفصيل كل بند في جدول الأعمال.

24. وشكر وفد فنزويلا المدير العام على الدعم الذي قدمه وأعرب عن سعادته بتجديد انتخاب السفير عبد الحنان رئيسا لدورة اللجنة. وقال أيضا إنه على اقتناع بأن الاجتماع سيحقق النتائج المرجوة تحت قيادته الحكيمة. وشكر الوفد أيضا أمانة الويبو على إعداد الوثائق للجنة. وأعرب أيضا عن تقديره لجميع الأعمال التي أنجزتها المنظمة وتحقيق الإجماع الضروري الذي مكن الوفود من إحراز التقدم حول هذه القضايا بالغة الأهمية. وفي هذا الإطار، أكد الوفد على دعمه للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية بشأن مسألة آلية التنسيق. وأكد الوفد أنه إنجاز بالغ الأهمية للويبو وأضاف أنه إذا استمرت الدول الأعضاء في تفسيره حسب أهوائها، فربما يفشل. واسترسل قائلا إن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية تشكلت كلجنة تقف على قدم المساواة مع اللجان الأخرى في الويبو واختلف مع الرأي القائل إن اللجان الأخرى لا يتعين

عليها توفير المعلومات للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأضاف الوفد أن إنشاء هكذا آلية يعد دليلا على مدى أهمية هذا الموضوع بالنسبة للمنظمة وجميع أعضائها، لأنها تعني أن الدول الأعضاء لن تحيد عن الموضوع الرئيسي. وقال الوفد إنه كانت هناك حاجة ملحة لإجراء تحول جذري في الويبو وإن هذه النقطة تجسد هذه الأهمية. ورأى أن ذلك كان من إحدى أسباب تشكيل مجموعة جدول أعمال التنمية، حيث كان المهم إيجاد طريقة فعالة لتدفق المعلومات للدول الأعضاء، واللجان الأخرى التي ستأتي إلى اللجنة، بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال الوفد إنه يأمل ألا تضطر اللجنة إلى الرجوع إلى اللجان الأخرى فيما تفعل، ولكن بدلا من ذلك تتبنى منهجا يعتمد على تدفق المعلومات كما هو الحال في العديد من المنظمات الأخرى، وذلك لكي تحقق أهدافها التي تعد بالغة الأهمية بالنسبة للدول الأعضاء.

25. وضم وفد المكسيك صوته إلى أصوات الوفود الأخرى التي هنأت الرئيس على تجديد انتخابه، وأيد الوفد التصريحات التي أدلت بها الوفود والتي تناولت تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية بالغة الأهمية. ورأى الوفد أن تنفيذ جدول أعمال التنمية سيعزز مكانة المنظمة بشدة ويقوي دورها داخل الأمم المتحدة. وقال الوفد إنه لن يسهم فقط في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ولكن أيضا في تحقيق تنمية مستدامة للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وفي هذا الإطار، شكر الوفد المدير العام على تقريره حول تنفيذ جدول أعمال التنمية وذكر أنه يجب على اللجنة أن تنسق تنفيذ هذا الجدول. وأشار الوفد أيضا إلى أن ذلك سيساعد المنظمة بأكملها وأعرب عن تقديره للتصديق على التوصيات البالغ عددها 45. كما أشاد بجهود الأمانة فيما يخص كل توصية من التوصيات وأعرب عن نيته أن يسهم في الدراسات والاستبيانات والمشاريع المتعلقة بالتوصيات الأخرى بالإضافة إلى تبادل الخبرات من خلال حلقات العمل والندوات في أمريكا اللاتينية حول المواضيع المتعلقة. وختاما، أعرب الوفد عن أمله أن تؤتي مناقشات اللجنة أكلها في ظل تعاون جميع الدول الأعضاء من أجل الاستمرار في إحراز التقدم بشأن تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية.

26. وتحدث وفد هنغاريا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه السبع والعشرون فهنأ الرئيس على تجديد انتخابه. وشكر الوفد أيضا الأمانة على الوثائق التي أعدتها للدورة، وخص بالشكر المدير العام على تقريره حول تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأشار الوفد إلى أن جدول أعمال التنمية أُخذ في الاعتبار على صعيد المنظمة ككل، مما أسهم في مراعاة خصوصيات البلدان النامية على نحو ملائم. وأعرب الوفد عن ارتياحه أيضا للمنهجية القائمة على المشاريع التي اعتمدتها اللجنة في أبريل 2009 مما سمح باعتماد 19 مشروعا يشمل التوصيات البالغ عددها 45. وقال الوفد إنه يريد أن يعرف آراء المدير العام بخصوص عدد المشاريع التي يمكن أن تنفذها الأمانة في وقت معين دون إثقال كاهل موارد الويبو المخصصة لمهامها الأخرى. ورأى الوفد أنه يجب إقامة توازن بين تبني مشاريع جديدة والمتابعة الضرورية للمشاريع القائمة حاليا. وقال إن القدرة على المتابعة كانت حقا من نقاط الضعف الرئيسية التي تم تحديدها في عدة مشاريع نفذت بالفعل أو جاري تنفيذها. والتفت الوفد إلى الدورة السابقة وقال إنها تطرقت إلى ضرورة ألا تكرر اللجنة عمل هيئات أخرى تابعة للويبو أو منظمات دولية أخرى، بما فيها الهيئات الأخرى المعنية التابعة للأمم المتحدة. وقال إن حجم الأعمال التي قبلت اللجنة أن تتولاها يتطلب من الدول الأعضاء أن تعمل بأقصى قدر ممكن من الكفاءة وأن تركز على القضايا الموضوعية والفنية المطروحة. وذكر الوفد أن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء يثمنون الاقتراح الذي تقدم به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأقر بأهمية الاعتراف باللجنة على أنها المنتدى الرئيسي في الويبو لمناقشة المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية. ولكن رأى الوفد أن الدور الأهم للجنة هو مناقشة قضايا الملكية الفكرية والتنمية، ومن ثم فإن إضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بهذا الصدد سيؤدي إلى تكرار عنوان اللجنة وسيوحي أيضا أن اللجنة تشكلت لمناقشة قضايا أخرى غير الملكية الفكرية والتنمية. وقال الوفد إنه سيكون من المجدي أكثر أن تضاف بنود محددة إلى جدول الأعمال تخص قضايا فردية تحت الإطار العام للملكية الفكرية والتنمية حسب اللزوم. ومن ثم فإن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء مستعدون لمناقشة الموضوعات الثلاثة التي وردت في الوثيقة CDIP/6/12 في الدورة السابقة للجنة ولكنهم لا يوافقون على إدراج بند دائم إضافي إلى جدول الأعمال. وأخيرا ذكر الوفد أن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء يتطلعون إلى تعاون مثمر وفعال.

27. وشكر وفد باكستان المدير العام وفريقه في شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية على عمل الأمانة الممتاز وإسهامها الكبير في عمل اللجنة وتنفيذ جدول أعمال التنمية. وأعرب الوفد عن تأييده لبيان المجموعة الآسيوية وبيان مجموعة جدول أعمال التنمية. وقال إن باكستان لديها اهتمام متأصل بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية الذي يرمي إلى تعزيز التنمية بوصفها الهدف الأساسي لنظام الملكية الفكرية العالمي، وهو النظام الذي يتمتع بالمرونة في تلبية الاحتياجات على اختلاف مستويات التنمية. واعتبر أن نظام الملكية الفكرية ضروري في عالم اليوم، ولكن ينبغي أن يساعد البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، ولا يعوق تقدمها ويجعلها أسيرة للاعتماد على بلدان العالم المتقدم إلى الأبد. وقال إن من الضروري انتهاج أسلوب فعال في استطلاع السبل والطرق التي من شأنها أن تمكّن الملكية الفكرية من تحقيق إسهامها الكامل لكي تكون متناسبة مع مهمة التنمية. وهذا يشمل ضرورة ضمان أن يسهم نظام الملكية الفكرية على النحو الملائم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وفي إطار اللجنة، أعرب الوفد عن تأييده الكامل للنهج القائم على المشاريع، خاصة النهج القائم على المشاريع المواضيعية. وقال إنه يؤمن بأن هذه المنهجية تميزت بمعدل أسرع في تنفيذ التوصيات في العديد من المجالات وأعرب عن تطلعه إلى تحقيق نتائج ملموسة في هذا الصدد. وأطرى الوفد على التقدم الكلي المحرز فيما يتعلق بالمشاريع القائمة وقال إنه سيدلي بتعليقات محددة حول المشروعات في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة. وإذ أعرب عن تقديره لتبني المنهجية القائمة على المشروعات لأسباب تتعلق بالكفاءة وتجنب التكرار والتداخل، وأشار إلى أن تبني المنهجية المذكورة جاء بناء على فرضية أنه ستقترح أنشطة إضافية لهذه التوصيات. وقال إنه من الممكن اقتراح مشروعات أو أنشطة جديدة بالنسبة لأي توصية، حتى إذا كان هناك بالفعل مشروع قيد التنفيذ. وأردف قائلا إن هذا جزء أساسي من هذه المنهجية. والتفت الوفد إلى آلية التنسيق التي اعتمدتها الجمعية العامة في عام 2010 ووصفها بأنها من الأركان الرئيسية الأخرى في جدول أعمال التنمية التي تتناول التزاماته المتعلقة بالرصد والتقييم وإعداد التقارير. وقال إنه وفقا لهذا القرار، هناك هيئتان تابعتان للويبو ترسلان بالفعل تقاريرهما للجمعية العامة حول إسهامها في تنفيذ جدول أعمال التنمية. ولكنه قال إنه لا يزال على الدول الأعضاء أن تتفق على إجراء قياسي وثابت لإرسال التقارير. ويجب أيضا أن تقرر من هي هيئات الويبو المعنية التي يتعين عليها أن ترسل التقارير للجمعية العامة. وأكد الوفد، بصفته من المؤيدين الأصليين لآلية التنسيق، أن على اللجنة أن تعالج هذه المسألة بغية الوصول إلى فهم مشترك. كما أكد أن تنفيذ الركن الثالث من ولاية اللجنة يتعلق بمناقشة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية. وأعرب الوفد في هذا الصدد عن تأييده لإدراج بند دائم حول هذه المسألة في جدول أعمال اللجنة حسبما اقترحت مجموعة جدول أعمال التنمية خلال الدورة السابقة للجنة. واختتم وفد باكستان كلمته بالتأكيد على التزامه بالعمل يدا بيد مع جميع أصحاب المصلحة في الويبو وبناء الجسور بين التوجهات ووجهات النظر المختلفة. واتفق الوفد مع الاعتقاد القائل إن جدول أعمال التنمية عبارة عن شراكة عالمية ينبغي أن تستفيد منها جميع الدول وفقا لأهدافها واحتياجاتها وأولوياتها الخاصة.

28. وهنأ وفد النرويج الرئيس وشكر الأمانة على الإعداد الممتاز للوثائق. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد هنغاريا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله السبع والعشرون، وخص بالتأييد ما قيل حول ضمان القدرة على المتابعة الجيدة للمشاريع التي بدأت بالفعل. والتفت الوفد إلى مسألة إضافة بند دائم جديد إلى جدول الأعمال والتي نوقشت في آخر دورة للجنة، وقال إن هذه المسألة تقع ضمن نطاق ولاية اللجنة، وأشار أن هناك حاجة إلى معالجة قضايا الملكية الفكرية والتنمية. ولكن رأى أن أفضل طريقة لمعالجة قضايا بعينها داخل اللجنة هي إضافتها إلى جدول الأعمال على أساس خاص. وقال الوفد إن ذلك سيضمن تحضير جميع الدول الأعضاء للمناقشات حول المواضيع المزمع طرحها. وشكر الوفد المدير العام على تقريره المفيد جدا الذي ورد في الوثيقة CDIP/7/2، وأعرب عن التزامه بالمشاركة في مناقشات بناءة ومثمرة خلال الدورة السابعة للجنة.

29. وشكر وفد المغرب المدير العام على الدعم الذي قدمه وأعرب عن سعادته بتجديد انتخاب السفير عبد الحنان رئيسا للجنة. وقال إنه على اقتناع بأن الاجتماع سيحقق النتائج المرجوة تحت قيادته. وشكر الوفد أيضا المدير العام على اهتمامه بأنشطة اللجنة، وشكر الأمانة على كل الجهود التي بذلتها وجودة الوثائق التي أعدتها. وأعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلت به جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأضاف أن النهج القائم على المشاريع المواضيعية هو الأسلوب المناسب لرسم الطريق للمستقبل. وأردف قائلا إن تقرير المدير العام الذي قدمه لكي تنظر فيه الدورة كان مفيدا جدا في تقديم

التوضيحات وطرح الأفكار المتعلقة بالتوجيهات من أجل تحقيق أهداف اللجنة السامية التي تتلخص في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء، خاصة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وقال إن اللجنة أنشأت عدة مشاريع منذ عام 2007. وأشار الوفد إلى المشاريع التي نفذت حتى الآن ودمجها على صعيد المؤسسات. وأشار الوفد أيضا إلى أن نتائج هذه المشروعات لن تعلن قبل انتهاء فترة السنتين 2012-2013 أو بعد انتهائها. ومع ذلك، رأى الوفد أن من الأهمية بمكان توضيح أن جميع المشاريع التي تبنتها اللجنة حتى تاريخه يمكن تصنيفها في الفئتين التاليتين: 1) المشاريع التي تشجع الابتكار والملكية الفكرية من خلال الدراسات المتنوعة وتعميم المعلومات حول الملكية الفكرية وتنظيم المحافل والندوات الإقليمية؛ 2) المشاريع التي تهدف إلى تقديم المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وقال الوفد إن المشاريع التي تهدف إلى تبادل المعلومات العلمية والقانونية حول الملكية الفكرية تطلبت الكفاءة البشرية الضرورية والبنى التحتية للملكية الفكرية اللازمة لتنفيذها. وأضاف أنه للأسف هذا ما كان ينقص العديد من الدول الأعضاء، خاصة البلدان النامية في أفريقيا، والتي كانت تعاني أشد معاناة من غياب البنية التحتية وأيضا من ظاهرة هجرة الأدمغة، وهو ما سيُناقش لاحقا حسب جدول الأعمال. وقال الوفد إن المشاريع التي تبنتها اللجنة كانت على أساس طلبات من دول أعضاء وتنفيذها تطلب موظفين مؤهلين، وأردف أن هذه الحقيقة كانت مصدر قلق بالنسبة لمعظم البلدان التي تعد في أشد الحاجة إليها وذلك لأنه يتعذر عليها تنفيذ المشاريع بسبب غياب الخبرة. ومن ثم طلب الوفد إلى اللجنة أنه بمجرد الانتهاء من المشاريع الحالية ينبغي تعزيز مشاريع تقديم المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات. وأعرب الوفد عن تأييده للمشروع الذي اقترحته مجموعة البلدان الأفريقية حول تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وأضاف أنه يشكل فعلا آلية فعالة لتشجيع الابتكار والملكية الفكرية في البلدان النامية. وفي ختام كلمته، أكد الوفد مجددا للرئيس التزامه بالمشاركة البناءة والإيجابية خلال الدورة السابعة للجنة.

30. وهنأ وفد مصر الرئيس على تجديد انتخابه وأعرب عن تأييده له وأنه على استعداد للإسهام الإيجابي في أعمال اللجنة الهامة. وشكر الوفد أيضا المدير العام على التقرير الذي قدمه في الدورة الحالية وعلى تنفيذ جدول أعمال التنمية. وشكر أيضا الأمانة على الجهود العظيمة التي بذلتها في إعداد الوثائق للدورة وإتاحتها بمختلف اللغات الرسمية قدر الإمكان. وتطلع في هذا الصدد إلى إعداد جميع الوثائق باللغة العربية خاصة تقرير آخر اجتماع للجنة، حيث لم يكن متوفرا بهذه اللغة. وأعرب عن تأييده الكامل للبيان الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية وبيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية بالإضافة إلى أولويات ومصالح البلدان النامية والبلدان الأقل نموا كما ورد في هذه البيانات. وقال إن الدول الأعضاء تحتفل خلال الدورة السابعة للجنة بالذكرى السنوية الثالثة لأول دورة للجنة، والتي انعقدت في مارس 2008. وقال إن هذه السنوات الثلاث كانت مليئة بالإنجازات والتحديات في الوقت ذاته. ولعل أهم هذه الإنجازات كان التغيير الذي طرأ على عمل المنظمة لكي يدار هذا العمل بطريقة تواكب عمل المنظمة الأم، الأمم المتحدة، في دعم قيمة التنمية وتحقيق أهداف التنمية العالمية، خاصة الأهداف الإنمائية للتنمية. وقال الوفد في هذا الصدد إنه بينما اضطلعت المنظمة بمعالجة قضايا التنمية، كان هناك بعض التردد لدى البعض لأنهم لم يعتادوا تناول قضية الملكية الفكرية من منظور تنموي، بينما، من الجلي أن مسألة الملكية الفكرية، في الحقيقة، باتت من العناصر الدائمة في النظم الدولية والقومية وأن ربطها بالتنمية منحها قيمة إضافية وحسب، ولم يقلل من خصوصيتها كما اعتقد البعض. وأضاف أن خلال السنوات الثلاث الماضية، حققت الوفود تقدما كبيرا فيما يتعلق بالشق الأول من ولاية اللجنة بخصوص وضع خطة عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة وذلك تحديدا ما كان سيُراجع أثناء مناقشة تقرير المدير العام. وأردف الوفد قائلا إن الشق الثاني من الولاية تمثل في رصد وتقييم ومناقشة ووضع تقارير عن تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة، والتنسيق مع الهيئات المختلفة التابعة للويبو تحقيقا لهذا الغرض. وقال في هذا الصدد إن آخر دورة للجمعية العامة للويبو كانت موفقة في اعتماد آلية التنسيق. ومضى يقول إن الدول الأعضاء، من جانبها، لم تتوصل بعد إلى إجماع بخصوص تنفيذ هذه الآلية، وأعرب عن أمله في أن تصل الدول الأعضاء إلى إجماع حول هذا الأمر خلال الدورة الحالية. وأضاف أن اللجنة حتى الآن لم تحرز أي تقدم فيما يتعلق ببدء تنفيذ الشق الثالث من الولاية الذي يتعلق ببحث قضية الملكية الفكرية والقضايا المتعلقة بالتنمية وفقا لما وافقت عليه اللجنة وكذلك القضايا التي تحددها الجمعية العامة. وأشار الوفد في هذا الصدد إلى الاقتراح الذي قدمته مجموعة جدول أعمال التنمية خلال الدورة السادسة، والذي حظي بتأييد الدول الأعضاء، خاصة مجموعة البلدان الأفريقية. وحث الوفد جميع الدول الأعضاء على دعم الاقتراح الذي يرمي إلى تنفيذ الشق

الثالث والأخير من الولاية الذي تشكلت اللجنة من أجله في الأساس. وذكر الوفد في هذا الصدد أنه كان قد تقدم باقتراح خلال الدورة الأخيرة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب حول الملكية الفكرية والتنمية، وأن هذا الاقتراح جاء بناء على قناعته بأن الدول الأعضاء يجب أن تقود تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وقال الوفد إن اقتراح المشروع كان في الحقيقة يتعلق بتنفيذ التوصيات 1 و10 و11 و13 و19 و25 و32 من جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وأنه يرمي إلى تعظيم ومضاعفة الفائدة والمزايا المرجوة من حصيلة الخبرات التي اكتسبتها البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على مر السنين في مجال استخدام الملكية الفكرية في أغراض التنمية. ومضى يقول إن هذه الخبرات يجب أن تؤخذ في الاعتبار لأنها تتعلق أكثر بالمعايير الاقتصادية والاجتماعية والتنموية لهذه البلدان. وأبدى الوفد تقديره لمجموعة البلدان الأفريقية لتبني هذا الاقتراح وتقديمه في الدورة بصفته مشروع المجموعة بعد مناقشته مع عدة مجموعات ومع الأمانة. وأردف الوفد قائلا إن هذا هو أول مشروع تقدمه مجموعة البلدان الأفريقية وأول مشروع مقدم في الحقيقة من البلدان النامية، ومن ثم أعرب عن أمله أن يحظى المشروع بتأييد جميع الدول الأعضاء بسبب الفوائد الكثيرة التي ستتحقق منه للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وذكر الوفد أنه بعد التطبيق العملي للنهج المواضيعي، تقدمت اللجنة بخطة لتنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية المعتمدة. واسترسل قائلا إن أنشطة تقييم ورصد ومناقشة التوصيات المختلفة ووضع التقارير بالتنسيق مع الهيئات المختلفة التابعة للويبو وجدت لهذا الغرض، بجانب بحث القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية. وذكر الوفد أنها ولاية شاملة تعكس عمق المهام التي تنفذها المنظمة وفقا لقرارات الدول الأعضاء. ولذلك، قال الوفد إنه تحدي حقيقي وإن على الدول الأعضاء أن تنفذ هذه المهام بروح تخلو من التردد أو الشك بشأن قابلية التطبيق العملي للمنظور التنموي في تناول قضايا الملكية الفكرية وقدرته على التكيف، ويجب أن ترحب بالموقف الجديد تجاه قضايا الملكية الفكرية في عالم مليء بالتحديات التي تواجه التنمية.

31. وأدلت الأمانة ببعض التعليقات. أولا، طلبت إلى الوفود أن تقدم بياناتها كتابيا إلى الأمانة لتسهيل إدراجها في تقرير الدورة. ثانيا، أعلنت أن المدير العام سيقيم حفل استقبال هذا المساء بعد انتهاء الدورة مباشرة. وقالت إن بطاقات الدعوة قد وضعت على مكاتب الوفود. وطلبت الأمانة أيضا إلى الوفود أن تسجل أنفسها في الخارج لدى مكتب التسجيل من أجل إعداد قائمة بالمشاركين. وطلبت الأمانة إلى ممثلي البعثات الدائمة في جنيف أن يرسلوا مذكرات شفهية بخصوص مشاركتهم في الاجتماع إذا كانوا لم يرسلوها بالفعل.

32. وهنأ وفد بيرو الرئيس على تجديد انتخابه وأعرب عن ارتياحه لقيادته للجنة. وأكد الوفد مجددا للرئيس التزامه ومساعدته في إتمام المهام الراهنة. وقال إنه يعتقد، مثل البلدان النامية الأخرى، أن من المهم جدا تنفيذ عمل اللجنة وتحقيق نتائج ناجحة في هذا الصدد. وأشار الوفد إلى أنه شارك بفعالية في الدورة السادسة للجنة وأعرب عن تقديره للتقرير الوارد في الوثيقة CDIP/7/2 وقال إنه بيّن التقدم المحرز على نحو واضح. وأبدى الوفد في هذا الصدد امتنانه للمدير العام، الدكتور فرانسس غري، لالتزامه بتنفيذ التوصيات البالغ عددها 45 لجدول أعمال التنمية ولجهوده التي لا تعرف الكلل من أجل تمكين الدول الأعضاء من المضي قدما. وشكر الوفد أيضا الأمانة على جميع الوثائق التي قدمتها في كل دورة. ولكنه رأى أنه لا يزال هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به في جميع مجالات أنشطة الويبو، ورأى أن الدول الأعضاء ستكون قادرة، من خلال الأمانة، على تحقيق جميع أهدافها. وأضاف الوفد أنه لابد من تعزيز آليات التنسيق التي ستمكن تنفيذ جدول أعمال التنمية وتقييمه ومتابعته على نحو فعال. وأكد الوفد على رغبته في الاستمرار في دفع جميع المهام التي تخص تنفيذ التوصيات المختلفة إلى الأمام لكي تتمكن اللجنة من تحقيق جميع أهدافها على المدى القصير أو المتوسط. ورأى أن من المهم أن يستمر جدول أعمال التنمية في تلقي الدعم والمعونة الثمينة من الأمانة فيما يخص جميع المشاريع من أجل تعزيز القدرات وتشجيع الابتكار وتعزيز الملكية الفكرية كأداة للتنمية. وشكر الوفد الأمانة وخص بالشكر شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي على دعمهم الذي كان له بالغ الأثر في تمكين البلد من وضع جدول أعمال التنمية في بيرو. وحث الأعضاء الآخرين على استمرار إسهامهم البناء في عملية التنفيذ من خلال تقديم اقتراحات المشاريع على نحو فردي أو من خلال المجموعات الإقليمية لكي تتمكن اللجنة من تنفيذ ولايتها. وأعرب الوفد عن التزامه بتنفيذ جدول أعمال التنمية وأكد مجددا

للرئيس دعمه ومشاركته البناءة في أعمال ذلك الأسبوع. واختتم كلمته قائلا إنه يرى أن العملية ستفيد جميع الدول في جميع أنحاء العالم، ولذلك حث الأعضاء على التحلي بالمرونة بما يكفي للوصول إلى إجماع حول جميع الموضوعات.

33. وتحدث وفد نيبال باسم مجموعة البلدان الأقل نموا فهنأ الرئيس على تجديد انتخابه وقال إن حكمته وحنكته ضروريان لإنهاء الاجتماع بنجاح. وأعرب الوفد عن تأييده لعمل اللجنة وامتدح المدير العام، الدكتور فرانسس غري، لالتزامه الدائم بدعم مصالح الدول الأقل نموا من خلال أعمال ووظائف الويبو. وأشار الوفد أيضا إلى توسع الأنشطة في مجال تطوير الملكية الفكرية في البلدان الأقل نموا وأعرب عن تقديره الخاص لإطلاق بعض المشاريع الهامة التي ترمي إلى تسهيل نفاذ البلدان الأقل نموا إلى التكنولوجيا وتكوين الكفاءات. وأبدت مجموعة البلدان الأقل نموا ارتياحها بشأن التقدم المطرد الذي حققته الويبو في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية على نحو أكثر فعالية من خلال نهج المشاريع المواضيعية. ولكنه نبّه اللجنة إلى أنه إذا وضعت متطلبات البلدان النامية نصب الأعين، خاصة الحاجات الملحة للبلدان الأقل نموا في مجال تنمية قطاع الملكية الفكرية، فإن التقدم المحرز يعتبر غير كافٍ. وقال إنه يجب اتخاذ تدابير دعم ملموسة في السنوات المقبلة لتكوين الكفاءات المؤسسية. ورأى الوفد أن من الضروري تجاوز النهج الركيك البسيط في مواجهة التحديات ونقاط الضعف الهيكلية في البلدان الأقل نموا بغية تحسين البنية التحتية الضعيفة للملكية الفكرية بهذه البلدان. وأشار الوفد إلى أن الوصول إلى المعرفة التكنولوجية يعد من العوامل الرئيسية للابتكار والإبداع المعرفي. وأضاف أن التكنولوجيا لطالما كانت ذات طبيعة متغيرة وأن صناعة المعرفة برزت بسرعة على أنها قطاع أساسي على الصعيد العالمي. وقال إن تطوير الملكية الفكرية مرتبط ارتباطا وثيقا بإنشاء بنية تحتية للمعرفة والمعلومات، وأضاف أن البلدان الأقل نموا متخلفة عن الركب في هذا الأمر. واستطرد قائلا إن آخر منشور للأونكتاد حول أحداث ثلاثة مؤتمرات نظمتها بشأن البلدان الأقل نموا أظهر أن من بين 3 ملايين براءة اختراع مسجلة عالميا خلال الفترة من 1989 إلى 2008، فقط 32 منها جاءت من البلدان الأقل نموا وخلال السنوات الخمس الأخيرة، فقط تسعة براءات من أصل مليون براءة مسجلة جاءت من البلدان الأقل نموا. ورأى الوفد في هذا الصدد أن من يمثل ربع المجتمع الدولي و12% من تعداد السكان العالمي يستحق أكثر وأفضل. ورأى الوفد أن الملكية الفكرية لعبت دورا هاما في التطوير الكلي للاقتصاد المبني على المعرفة، وأن البلدان الأقل نموا تحتاج إلى المساعدة التقنية والموارد المالية بالإضافة إلى المزيد من التركيز على إنشاء نظام ملكية فكرية متين ومتوازن من أجل التنمية الاقتصادية والتكنولوجية والاجتماعية. وقال الوفد فيما يتعلق بتكوين الكفاءات والمساعدة التقنية أن الإعلان الوزاري الخاص بالبلدان الأقل نموا والمعتمد في يوليو 2009 بشأن قضايا الويبو قد احتوى على توصيات مهمة تفيد منها البلدان الأقل نموا، وهي تقديم تقرير سنوي عن تنفيذ الإعلان وإنشاء صندوق استئماني للبلدان الأقل نموا واستحداث برنامج وميزانية مستقلين خاصين بالبلدان الأقل نموا. وطلبت المجموعة إلى الأمانة أن تؤكد مجددا استمرار مشاركتها في تنفيذ الإعلان مع إعطاء الأولوية لذلك. وقال الوفد إن البلدان الأقل نموا لديها نقاط ضعف في الاقتصاد والمؤسسات والموارد البشرية. وإن قدراتها الإنتاجية محدودة ولا تزال تعاني من عوائق بنيوية. وأضاف أن هذا الوضع تفاقم بسبب سلسلة من الأزمات العالمية المتعددة مثل الأزمة المالية والاقتصادية وأزمة الغذاء والطاقة وتحديات تغير المناخ. وقال الوفد في هذا الصدد إن البلدان الأقل نموا تحتاج إلى المعونة العالمية لكي تستفيد من القدرات العظيمة للملكية الفكرية خاصة فيما يتعلق بالمعارف التقليدية والتعبير الثقافي التقليدي والتنوع البيولوجي من أجل التنمية. وذكر الوفد إنه ملتزم بتطوير هذه الموارد لخدمة شعبه وأنه يؤيد التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن الموارد الجينية والمعارف التقليدية. ورأى أنه أثناء استخدام هذه الموارد، يجب على المستخدمون أن يكشفوا دائما عن بلد المنشأ. ولذلك من الناحية العملية، سيتعين على المستخدمين الحصول على موافقة مسبقة من بلد المنشأ ويجب أن يتفقوا معها على ترتيبات تقاسم المنافع، وإلا سيتعرض التراث الغني إلى خطر التبديد في غياب التدابير والدراية الفنية. وقال الوفد إنه يود أن يسلط الضوء على الجهود الجادة المطلوبة لتعزيز التنمية الاقتصادية وحماية التراث الثقافي الغني والحفاظ عليه. وقال إنه لابد من وجود مبادرات لحمايته من خلال قوانين الملكية الفكرية، وذلك في مجالات مثل التوسيم. ثم حث الويبو على مساعدة البلدان الأقل نموا لكي تلبي احتياجاتها، وهو ما يعني مساعدتها في وضع استراتيجيات شاملة لاستخدام هذا المورد المحلي الثمين في تكوين الثروات والتوظيف والابتكار. وفي ختام كلمته، ذكر الوفد أن الدول الأعضاء ستجتمع خلال أسبوع في إسطنبول بتركيا في مؤتمر الأمم المتحدة الدولي الرابع بشأن البلدان الأقل نموا. وقال إن هذا الاجتماع شديد الأهمية بالنسبة للبلدان الأقل نموا لأنه ينعقد مرة

واحدة في العقد، وأن هذا الحدث مخصص حصرا لتنمية وتطلعات البلدان الأقل نموا. وقال إنه على أساس تقييم وتنفيذ برنامج عمل بروكسل وبالنظر إلى تطور الوضع الاجتماعي والاقتصادي، يجب على مؤتمر الأمم المتحدة الدولي الرابع بشأن البلدان الأقل نموا أن يتبنى نهجا أكثر استراتيجية وشمولا واستدامة من أجل وضع برنامج يتطلع إلى الأمام وقائم على النتائج للعقد القادم. وقال إن دور الويبو يعد حاسما في هذا الصدد. وأعرب الوفد عن سروره بمعرفة أن الويبو قد حددت بعض الأنشطة المخصصة للبلدان الأقل نموا، والتي تتراوح من وضع السياسات والقواعد والمعايير وحتى تنمية المهارات التقنية من أجل تشييد البنية التحتية المعرفية وإنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار وتوسيم وتوثيق رقمنة المعارف التقليدية. وأضاف أنه إذا نفذت هذه الأنشطة بفعالية فإنها ستسهم في سد الفجوة المعرفية وإذا أصبح الوصول إلى المعلومات حول التنمية سهلا فذلك سيحث على إتباع نهج إبداعي في الترويج لبضائع وخدمات البلدان الأقل نموا.

34. وهنأ وفد عُمان الرئيس على تجديد انتخابه وتمنى له النجاح في قيادته للجنة. وأعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية بالإضافة إلى بيان المتحدث باسم مجموعته الإقليمية. كما توجه بالشكر للمكتب الدولي على الوثائق التي قدمها و رحب بالتقرير الشامل للمدير العام الذي جاء استجابة لمطالب الدول الأعضاء. وأولى الوفد أهمية كبيرة لمشروع تعزيز إطار الإدارة القائمة على النتائج الخاص بالويبو لدعم رصد وتقييم أنشطة التنمية، كما رحب بالخطوات المتخذة لتنفيذ هذا المشروع. وقال إن من الأهمية بمكان تطوير المعلومات وتعزيزها وتحسين جودة البرامج والأنشطة التي تقدمها الويبو في مجال التعاون الفني. وذكر أيضا أن المكتب الدولي وزع مؤخرا استبيانا على الدول النامية بغية تقييم المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو فيما يخص التنمية. وأعرب الوفد في هذا الصدد عن قلقه بخصوص الصعوبات والتحديات التي واجهته أثناء إجابته على الاستبيان حيث إنه لم يكن منشورا بالعربية، وأدى ذلك إلى تراجع نسبة المشاركة من قبل معظم البلدان العربية في هذا الاستقصاء رغم أهميته. وقال الوفد إنه أكد في أكثر من مناسبة على أهمية اتخاذ إجراءات لزيادة التغطية اللغوية وتمكين جميع الدول الأعضاء بما في ذلك البلدان النامية والأقل نموا من المشاركة بإسهامات إقليمية أثناء وضع السياسات وتنفيذها. وإذ أشار الوفد إلى حلقة العمل التي نظمتها شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية في مسقط بعُمان في 21 و22 مارس 2011، وشدد على أهمية إدراج الملكية الفكرية في خطط التنمية. وأوضح أن حلقة العمل تبنت عدة توصيات أهمها اعتماد اللغة العربية في الأمور المتعلقة بجدول أعمال التنمية، خاصة الاستبيانات والاستفسارات التي تصدرها الويبو بغية تحسين مشاركة البلدان العربية في البرامج المتعلقة بالمساعدة التقنية. وأشار الوفد في هذا الصدد إلى الدعم الضروري لإنشاء أكاديمية للملكية الفكرية في المنطقة العربية كجزء من مشروع جدول أعمال التنمية لأن ذلك سيعزز من الجهود المبذولة لتعظيم منافع الملكية الفكرية بصفتها أداة للتنمية في المنطقة العربية. وقال إنه تحقيقا لهذه الغاية، سعت حكومة سلطنة عمان نحو وضع استراتيجية قومية في مجال الملكية الفكرية، واتخذت خطواتها الأولى في رصد وتقييم استخدام الملكية الفكرية على الصعيد الوطني. وتطلع الوفد إلى دعم الويبو في إعداد وتطوير استراتيجية شاملة لكي تُدرج في سياسات التنمية الخاصة بالبلد.
واسترسل الوفد قائلا إنه يحث الدول الأعضاء على تقديم اقتراحات بناءة تساعد في تنفيذ جدول أعمال التنمية وأكد على دعمه للمشروع الذي تقدمت به مجموعة البلدان الأفريقية لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب حول الملكية الفكرية. وختاما، أعرب الوفد عن أمله أن تحقق أنشطة الدورة السابعة النتائج المرجوة وأن يتحقق الإجماع المنشود بين الدول الأعضاء.

35. وهنأ وفد جمهورية إيران الإسلامية الرئيس على تجديد انتخابه، ورأى أن ذلك سيسهل إجراء المناقشات البناءة حول القضايا الهامة المدرجة في جدول الأعمال. وأعرب الوفد عن تقديره للتقرير القيم للمدير العام السيد فرانسس غري وشكر الأمانة على إعداد الوثائق. وأيد الوفد البيانين اللذين أدلى بهما كل من وفد الهند ووفد البرازيل باسم مجموعة البلدان الآسيوية ومجموعة جدول أعمال التنمية على التوالي. وقال الوفد إن تبني آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير كان إنجازا كبيرا للمنظمة. ولكنه أشار إلى أن التنفيذ الفعلي للآلية واجهته بعض الصعوبات وذكر أنه الأداة الوحيدة الموجهة من قبل الأعضاء لتقييم تعميم جدول أعمال التنمية على صعيد الويبو. وأعرب الوفد عن أمله أن تسهل الدول الأعضاء تقديم التقارير من اللجان إلى الجمعيات العامة واللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وقال إنه إذا نُفذت هذه الآلية كما يجب فإنها ستساعد المنظمة والدول الأعضاء على تحقيق الاستفادة وتجنب تكرار الأعمال في اللجان المختلفة واتخاذ إجراءات مركزة

وقائمة على النتائج. وعلى ذلك، حث الوفد الدول الأعضاء على الاتفاق على إجراء دائم وثابت لإرسال التقارير من جميع اللجان المعنية التابعة للويبو إلى الجمعية العامة واللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأشار أيضا إلى أن إرسال التقارير سيمثل البداية فقط لعملية طويلة الأجل، والتي ينبغي أن تكون فعالة وأن تؤدي إلى توصيات ملموسة للّجان التابعة للويبو، خاصة اللجان المعنية بوضع القواعد والمعايير. وأضاف أن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ستتمكن عبر آلية التنسيق من رصد عملية وضع القواعد والمعايير في جميع اللجان. وبالتالي فإن اللجنة ستتفرغ لبحث قواعد ومعايير اللجان الأخرى عبر نهج متوازن وشامل تجاه وضع القواعد والمعايير، وستعالج الشواغل الإنمائية لجميع البلدان، خاصة البلدان النامية والأقل نموا. وفي هذا الصدد، يمكن للجنة أن تلعب دورا هاما في قلب أنشطة وضع القواعد والمعايير داخل المنظمة. ورأى الوفد أن نتيجة نشاط وضع القواعد والمعايير في اللجان الأخرى يجب أن تُرسل التقارير بشأنه إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لكي تدرسه في ضوء التنفيذ السليم للتوصية 22 التي أشارت إلى أنه ينبغي "لأنشطة الويبو بشأن وضع القواعد والمعايير أن تكون داعمة للأهداف الإنمائية المتفق عليها في منظومة الأمم المتحدة، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الألفية". ومضى يقول إن الولاية التي أناطتها الجمعية العامة باللجنة تغطي مجموعة كبيرة من القضايا، ومنها مناقشة قضية الملكية الفكرية والتنمية التي نُحّيت جانبا منذ تشكيل اللجنة عبر اختيار نهج قائم على المشاريع. وأضاف الوفد أن إدراج هذا الجزء من الولاية قد يكون مكملا لتنفيذ المشروع والمساعدة التقنية، ولذلك ينبغي ألا يُهمل بعد ذلك. وأضاف أن مناقشة اللجنة حول الملكية الفكرية والتنمية يمكن أن تنطبق على أي قضية ملائمة من قضايا الملكية الفكرية ذات المضامين الإنمائية، على سبيل المثال لا الحصر دعم القواعد والمعايير المراعية للتنمية بغية مواجهة التحديات الحالية في نظام الملكية الفكرية خاصة ضمان الوصول إلى المعرفة مع الحفاظ على المصالح الشرعية لأصحاب حقوق الملكية الفكرية. وأقر الوفد بأهمية النهج القائم على المشاريع وشدد على أن مشاريع اللجنة يجب أن تصمم لمساعدة البلدان النامية على وضع سياسات الملكية الفكرية الوطنية الخاصة بها وفقا لاحتياجاتها ومتطلباتها، ورأى أن النهج الشامل هو فقط ما يجعل تعميم التنمية في مجالات وهيئات الويبو المختلفة ممكنا. واختتم الوفد كلمته قائلا إنه بالنظر إلى نتائج الدراسات، حان الوقت لتنتقل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية إلى المرحلة الثانية المتعلقة بوضع القواعد والمعايير ووضع حلول ملموسة للتحديات المتصلة بالملكية الفكرية من خلال تصميم الدلائل والصكوك المناسبة.

36. وهنأ وفد تايلند الرئيس على تجديد انتخابه وأعرب عن ثقته في قيادته. وشكر الوفد أيضا المدير العام على تقريره الشامل حول تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأيد الوفد في هذا الصدد بيان وفد الهند باسم المجموعة الآسيوية، وأضاف أنه مسرور بالتقدم المحرز على صعيد اللجنة. واستشهد الوفد بما ورد في تقرير المدير العام من أن عدة مشاريع خاصة بجدول أعمال التنمية ستنتهي في 2012، وقال إن الفقرة 27 من التقرير تشير إلى أن نتائج هذه المشروعات ستندرج في الأنشطة المستقبلية للويبو، وأن بعض أنشطة المتابعة ستنفذ من خلال الأنشطة العادية للويبو، وأخرى من خلال مشاريع المتابعة. وطلب الوفد إلى المدير العام توضيح كيف يمكن للدول الأعضاء متابعة بعض مشاريع جدول أعمال التنمية التي ستكتمل في إطار الأنشطة المستقبلية للويبو. وقال إن تايلند مهتمة على سبيل المثال بمشروع تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي وبرامج تدريب المدربين في مجال الإدارة الفعالة لأصول الملكية الفكرية في الشركات الصغيرة والمتوسطة في ستة بلدان رائدة. وقال الوفد إنه انضم لهذا المشروع كبلد رائد والآن يريد أن يعرف نتائج التدريب. وأضاف أنه يود أن يستفسر عن إمكانية المشاركة في المرحلة الثانية من المشروع حيث إن المشروع قد بدأ بالفعل ويجري تنفيذه في البلدان الرائدة. وأشار الوفد أيضا إلى أنه من المشاركين في أحد مشاريع جدول أعمال التنمية، وهو مشروع حول الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، ولذلك فإنه مسرور بالتقدم المحرز في تنفيذ المشروع حتى الآن. وقال إن المشروع لم يكن فقط مفيدا واستراتيجيا، ولكنه شجع تايلند أيضا على استحداث أنشطتها الخاصة لكي تكون مكملة لمشاريع جدول أعمال التنمية من أجل ضمان تحقيق أقصى فائدة ممكنة للمجتمعات المشاركة وأفضل نتيجة ممكنة لمشروع جدول أعمال التنمية. وأضاف أن أول نشاط تكميلي نفذته تايلند كان عبارة عن مشروع حول تصميم المنتجات وتعزيز المعارف بشأن الحرف اليدوية بالمجتمعات، والذي يرمي إلى مساعدة القرويين في تحسين تصميم منتجات السلال. وكان النشاط الثاني عبارة عن مشروع حول تكوين الكفاءات في نقل المعارف حول المنتجات ذات التصميم المراعي للبيئة، والذي يرمي إلى دمج مفهوم مراعاة البيئة في عملية إنتاج وتصميم المنتجات

القطنية المنسوجة يدويا ومنتجات الحرير المطرز. أما النشاط التكميلي الثالث فهو يركز على كيفية غزو المنتجات المحلية للأسواق العالمية. حيث يتضمن المشروع الاستعانة بالمصممين المغتربين الناجحين والاستفادة من خبرتهم في كيفية تعديل المنتجات التقليدية والمبتكرات المحلية لكي تلبي الطلب العالمي الجديد. وأعرب وفد تايلند عن أمله أن تساعد هذه الأنشطة التكميلية الثلاثة في تحسين نواحي التصميم والتسويق للمنتجات المختارة وضمان توسيعها بنجاح. وقال الوفد إنه حين يكتمل تنفيذ مشروع توسيع المنتجات الخاص بالويبو، فإنه سيكون مسرورا بمشاطرة خبراته بمزيد من التفصيل. وأخيرا، شكر الوفد الأمانة، خاصة قطاع التنمية، لتعاونهما مع تايلند وتعهد ببذل قصارى جهده لضمان التنفيذ المثمر والمرضي لمشروع الملكية الفكرية وتوسيع المنتجات.

37. وهنأ وفد إندونيسيا الرئيس على تجديد انتخابه وأعرب عن ثقته في قيادته الحكيمة التي من خلالها ستتمكن اللجنة من إحراز التقدم في تنفيذ ولايتها وتمهيد الطريق نحو تعميم جدول أعمال التنمية في جميع نواحي أنشطة الويبو. وشكر الوفد أيضا المدير العام على إعداد تقريره حول تنفيذ جدول أعمال التنمية، الوارد في الوثيقة CDIP/7/2، وذكر أنه ثاني تقرير للمدير العام عن الفترة من يناير إلى ديسمبر 2010. وأعرب الوفد في هذا الصدد عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الهند باسم المجموعة الأسيوية وبيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول لأعمال التنمية. وأردف الوفد قائلا إن الملكية الفكرية معترف بها حاليا كواحدة من الأدوات العديدة للتطوير في العديد من البلدان من أجل التنمية وإن الدول الأعضاء قد كلفت بدعم حماية حقوق الملكية الفكرية من خلال التعاون فيما بين الدول وأيضا بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى. وتطلع الوفد في هذا الصدد إلى المشاركة والإسهام في تنفيذ التوصيات البالغ عددها 45 بصفتها جوهر جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. واسترسل الوفد قائلا إن عمل اللجنة ظل متماشيا مع جدول أعمال التنمية الذي سيُنفذ على نحو أكثر فعالية عن طريق إنشاء آلية التنسيق. وأكد الوفد على أهمية الملكية الفكرية في تحقيق تنمية راسخة، وأشار إلى الحاجة إلى دمج التنمية في جميع أنشطة الويبو. ومن ثم أبدى وفد إندونيسيا استعداده أن يشرع في تحقيق هذا الهدف الاستراتيجي يدا بيد مع الدول الأعضاء الأخرى في الويبو من خلال آلية التنسيق الهامة. وأشار الوفد إلى الفقرة 8 من تقرير المدير العام والتي بينت أن آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير عبارة عن آلية إضافية لضمان تعميم اعتبارات التنمية في عمل الويبو. وأضاف أنها ليست في الواقع مجرد أداة إضافية ولكنها تعتبر جوهر عمل الويبو وبدون هذه الآلية لن تتمكن الدول الأعضاء من ضمان نجاح تنفيذ جدول أعمال التنمية. واستدرك قائلا إنها من أركان ولاية اللجنة. ومضى يقول إن آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير التي اعتمدتها الجمعية العامة يجب أن تطبق أيضا في الهيئات الأخرى التابعة للويبو، بما في ذلك لجان الويبو الدائمة. والتفت الوفد إلى عمل اللجنة وعلق أهمية كبيرة على البعد الإنمائي الذي يجب أن ينعكس عن طريق تعميمه في جميع أنشطة الويبو. وأعرب الوفد عن سروره لأن الدورة السادسة للجنة تمكنت من الحفاظ على الزخم، مما أتاح تحقيق تقدم كبير عن طريق اعتماد عدة مشاريع جديدة قصد تنفيذها. ورأى الوفد أن تعميم جدول أعمال التنمية في أنشطة الويبو كان يمثل تحديا للدول الأعضاء والأمانة على حد السواء، وأنه من الأهمية بمكان أن تستشير شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية الدول الأعضاء على نحو منتظم لضمان تلبية توقعاتهم، خاصة فيما يتعلق بكيفية تنفيذ جدول أعمال التنمية ودمجه في أعمال الويبو. وأضاف أنه يتعين على أمانة الويبو أن تقيم بانتظام تنفيذ مشاريع جدول أعمال التنمية لكي ترى التأثير المباشر لهذه المشاريع على التنمية ولتحدد المشاريع التي هي بحاجة إلى الإنهاء أو الاستمرار لفترة معينة من الوقت. وأعرب الوفد عن تأييده لإدراج بند إضافي في جدول الأعمال بعنوان الملكية الفكرية والتنمية. ولفت انتباه جميع الدول الأعضاء إلى أن من الأركان الأساسية للولاية التي أناطتها الجمعية العامة باللجنة في عام 2007 هو مناقشة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية. وقال إن اللجنة لديها بنود في جدول الأعمال تخص مناقشة الركنين الأساسيين الآخرين من الولاية وهما النظر في خطة تنفيذ التوصيات المعتمدة ورصد وتقييم وتبليغ بشأن تنفيذ التوصيات المعتمدة. ومن ثم رأى الوفد أن إدراج هذا البند في جدول الأعمال من شأنه أن يسهل النقاش حول الملكية الفكرية والتنمية وهو أمر مناسب جدا. ورأى الوفد أيضا أن الدول النامية ستستفيد من المشروع في مجال الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا. ومن ثم بات من الضروري عدم تأجيل المشروع أكثر من ذلك. وتطلع الوفد إلى المشاركة في اعتماد المشروع قصد تنفيذه في المستقبل القريب. وقال أيضا إنه يود أن يرى المشروع موجها نحو التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، وأضاف أن ذلك سيعزز

بالتأكيد من قدرة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على تطوير الملكية الفكرية كأداة لتحقيق التنمية في هذه البلدان تباعا. واسترسل الوفد قائلا إنه في عالم اليوم المتسم بالتنافس الاقتصادي، أصبح الاقتصاد القائم على المعرفة والإبداع أمرا حيويا لتحقيق النماء الاقتصادي والرفاه للشعب. وأوضح أيضا أن دور الاقتصاد غير الرسمي في إندونيسيا كان حاسما ومحوريا في البنية الاقتصادية القومية. وقال إنه لا يمكن في هذا الصدد تجاهل دور الملكية الفكرية في تعزيز قدرة الاقتصاد على التنافس والتكيف. وأشار الوفد أيضا إلى أن الاقتصاد غير الرسمي أسهم على نحو كبير في تحقيق الرفاه القومي للبلدان النامية وعزز قدرتها على الحؤول دون اندلاع الأزمات الاقتصادية الكبرى. ومضى الوفد يقول إن الاقتصاد غير الرسمي كان بمثابة القوة الدافعة وراء العديد من الابتكارات، كما أسهم في نمو الاقتصاد القومي من خلال خلق فرص العمل وتشجيع الاستثمار والتصدير. ومن ثم يجب معاملة الاقتصاد غير الرسمي على أنه وسيلة محتملة للأعمال القائمة على الملكية الفكرية والتي يجب دعمها وتطويرها جيدا. ثم أكد الوفد على أهمية تعاون الويبو مع المنظمات الدولية الأخرى وأكد أيضا على ضرورة أن تأخذ كل منظمة في اعتبارها التحديات العالمية الراهنة. وفي ختام كلمته، رأى الوفد أن التنفيذ السليم والناجح لتوصيات اللجنة سيثبت التزام الويبو وجميع الدول الأعضاء بإنشاء نظام ملكية فكرية فعال ومتوازن. وأعرب عن تطلعه إلى تعاون مثمر يحدد معالم دور الملكية الفكرية كأداة لتحقيق النماء العالمي.

38. وهنأ وفد أوروغواي الرئيس على تجديد انتخابه وذكر أنه شارك بكثافة في المناقشات حول جدول أعمال التنمية. وأشار في هذا الصدد إلى مشاركته في اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية وأعرب عن تأييده للاقتراح الذي قدمه وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وذكر الوفد أنه من الأهمية بمكان إدراج الركن الثالث من ولاية اللجنة وأنه يتعين إدراج قضايا التنمية في العمل المستقبلي.

39. وهنأ وفد بنما الرئيس على تجديد انتخابه وأعرب عن ارتياحه لرؤيته رئيسا لأعمال اللجنة. وأعرب الوفد عن تقديره لجهود الأمانة في إعداد الوثائق المقدمة إلى اللجنة وأعرب أيضا عن ارتياحه وامتنانه للالتزام الشخصي الذي أظهره السيد فرانسس غري، المدير العام، ولجميع الدول الأعضاء في الويبو لالتزامهم بتنفيذ جدول أعمال التنمية. وأعرب عن تقديره أيضا للتقدم الكبير المحرز في هذا الصدد وحث اللجنة على الاستمرار في العمل بروح إيجابية وبناءة. وأردف قائلا إن هذه التطورات أسهمت على نحو كبير في زيادة الوعي بالملكية الفكرية بصفتها آلية فعالة حقا، والتي لو استخدمت جيدا ستتحول إلى وسيلة لدعم أهداف التنمية القومية. وأشار الوفد إلى الدور الحاسم الذي تلعبه اللجنة لضمان أن تصبح الملكية الفكرية أداة لتحفيز وتشجيع الإبداع ودعم الابتكار بطريقة متوازنة وفي نفس الوقت حماية مصالح أصحاب الحقوق. ومضى يقول إن العمل الذي اضطلع به المسئولون عن الابتكار في بلدان أمريكا اللاتينية أصبح ملموسا كما يتضح من جدول أعمال اجتماع مديري مكاتب الملكية الصناعية لبلدان أمريكا اللاتينية. وقال إنه من حيث المبدأ يجب إنشاء الروابط ومواجهة التحديات الجديدة من قبل هذه المكاتب لضمان إدارة أفضل في المستقبل. واسترسل الوفد قائلا إن هذا بالتحديد ما جعله يعتبر الويبو المزود الرئيسي للمعلومات له، وأكد على دعمه للبيان الذي أدلت به مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي وأكد مجددا على أهمية تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. ومضى يقول إن بلده يدمج الملكية الفكرية في مجالات غير تقليدية من خططه وبرامجه القومية بشأن التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وإنه سيستمر في العمل على مواضيع مثل التعاون التقني من أجل تكوين الكفاءات القومية على أمل أن تؤثر على جميع القطاعات بطريقة إيجابية ومستدامة.

40. وهنأ وفد زمبابوي الرئيس على تجديد انتخابه وأكد مجددا للرئيس التزامه وتأييده الكامل. وأعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية وبيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وأبدى الوفد إعجابه بالأهمية التي علقها المدير العام الدكتور فرانسس غري على تعميم توصيات جدول أعمال التنمية في جميع أنشطة المنظمة. وتوجه الوفد في هذا الصدد بالشكر إلى المدير العام على إعداده للتقرير وأعرب عن أمله الصادق في أن تعزز المناقشات حول التقرير عمل المنظمة بشأن تلبية طموحات ورغبات الدول الأعضاء. وهذا سيعطي الأمانة والدول الأعضاء الفرصة لإجراء حوار حول القضايا الهامة ذات المنفعة المتبادلة. وتطرق الوفد إلى مضمون التقرير وأقر بالارتباطات بين توصيات جدول أعمال التنمية والبرامج الموضوعية المتنوعة في المنظمة والتي أدرجت للمرة الأولى في وثيقة البرنامج

والميزانية المعدلة لسنة 2009 ووردت أيضا في وثيقة الفترة 2010-2011. وقال إن هذا يعد مؤشرا لمدى الجدية التي توليها المنظمة لهذا الموضوع. وأردف قائلا إنه في سبيل تحقيق هذه الأهداف فهو يأمل أن تؤخذ التعليقات التي أبدتها الوفود المختلفة حول الموضوع خلال اجتماع الجمعية العامة في 2010 بعين الاعتبار. وتطرق الوفد إلى تقرير أداء البرنامج، وأقر بأنه للمرة الأولى احتوى تقرير الفترة 2008-2009 على جزء خاص بالتبليغ عن الإسهام في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأضاف أن إدراج عمليات جديدة قد يستغرق وقتا حتى تستقر، واعتبر أن هذه الجهود لم تكتمل بعد وأن هناك مجالا لمزيد من التحسينات، خاصة فيما يتعلق بمؤشرات النتائج والأداء. وقال إن تقرير المدير العام أقر بالدور الهام لآليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير كأداة إضافية لضمان دمج اعتبارات التنمية في عمل الويبو. وذكر أن اللجنة كُلفت بثلاث ولايات عند تشكيلها في عام 2007، إحداها آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير. وقال إنها بمثابة جوهر تنفيذ جدول أعمال التنمية وتعميمه في عمل الويبو. وتابع قائلا أنه بالرغم من قرار الجمعية العامة حول الموضوع، فإنه لم تجر أي مناقشة فعالة ووافية في الهيئات الأخرى التابعة للويبو بما في ذلك لجان الويبو الدائمة. وقال الوفد إنه بصفته أحد مضيفي برامج أكاديمية الويبو، فإنه يود أن يغتنم الفرصة لكي يتوجه بالشكر للويبو على توفير برامج تكوين الكفاءات التي أسهمت إسهاما كبيرا في تقدير واستخدام الملكية الفكرية. وأضاف أن الحاجة والاستخدام المتزايدين لبرامج التدريب التابعة لأكاديمية الويبو على الصعيدين المحلي والإقليمي تشهد على نجاحها. وقال إنه نظرا لأهمية هذه البرامج فإنه يحث الويبو على الاستمرار في ضمان تعديل محتوى المواد لتناسب أولويات التنمية بالنسبة للدول الأعضاء. وأضاف الوفد أنه يعي أن منظومة الأمم المتحدة أخفقت في القيام بعملها كما يجب على مر السنين بسبب غياب التنسيق فيما بين وكالاتها المختلفة. ولذلك رحب الوفد بمشاركة الويبو في مبادرة تحقيق الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، وقال إنه نظرا للميزة النسبية للمنظمة في شؤون الملكية الفكرية، فإن إسهامها سيساعد في إثراء المناقشات حول التحديات العالمية التي يواجهها العالم. وبالتالي شجع الوفد منظمة الويبو على الاستمرار في مشاركتها هذه وحث الدول الأعضاء على الانتباه جيدا إلى إجراءات ومحتوى هذه المبادرات لضمان تحقيقها لأهداف جدول أعمال التنمية. وفي ختام كلمته قال الوفد إن النظرة عن المستقبل يجب أن تكون منبثقة من الولاية التي كلفت بها اللجنة في 2007، والتي تناولت موضوع آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير بصفته جوهر عمل المنظمة. كما رحب بالمساعدة التي قدمتها الويبو بشأن تنمية استراتيجيات الملكية الفكرية القومية. وأضاف الوفد أن بلده كان من المستفيدين من هذه المساعدة ولذلك لكي تتحقق أقصى فائدة ممكنة من الملكية الفكرية للدول الأعضاء، يجب تعديل سياسات الملكية الفكرية الخاصة بها لتتوافق مع سياسات التنمية القومية الشاملة.

41. وهنأ وفد ميانمار الرئيس على قيادته الرشيدة والمدير العام للويبو، الدكتور فرانسس غري، على تقريره الشامل حول تنفيذ جدول أعمال التنمية وشعبة تنسيق جدول أعمال التنمية على جميع الإعدادات التي اضطلعت بها من أجل الدورة. وأيد الوفد البيانين اللذين أدلى بهما كل من وفد الهند ووفد نيبال باسم مجموعة البلدان الآسيوية ومجموعة البلدان الأقل نموا على التوالي. وقال الوفد إنه لأمر مشجع أن يرى في تقرير المدير العام هذه الإنجازات العظيمة المحرزة بشأن إنشاء آليات على الصعيد المؤسسي لتعميم جدول أعمال التنمية في أنشطة الويبو ولجانها، بالإضافة إلى تنفيذ المشاريع. وأضاف الوفد أنه يعتبر هذه الإنجازات بمثابة انعكاس للأهمية المعلقة على جدول أعمال التنمية والجهود التي بذلتها الدول الأعضاء والتزامات المكتب الدولي وأصحاب المصلحة. وإذ أشاد الوفد بهذه الإنجازات، فإنه رأى أن هناك مجموعة من المجالات التي من الممكن أن تحسن من فعالية تنفيذ التوصيات. وسلط الضوء في هذا الصدد على مجالين يمكن من خلالهما إضافة قيمة للعمل المنجز حتى الآن. أولا، بخصوص تنفيذ المشروع، تعد جودة المشروع في غاية الأهمية. على سبيل المثال، المشروع المكتمل بشأن قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية يوفر حاليا بيانات مقصورة على أنشطة المساعدة التقنية المنفذة في إطار اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ويرى الوفد أنه يمكن إضافة المزيد من القيمة إلى قاعدة البيانات عن طريق تغذيتها بالبيانات التاريخية أيضا لكي يتوفر للدول الأعضاء سجل كامل عن أنشطة التعاون المنفذة عن طريق الويبو بما في ذلك تلك المنفذة برعاية المكاتب ونظام معاهدة التعاون بشأن البراءات. ثانيا، بعض المشاريع المنفذة على أنها مشاريع رائدة، على سبيل المثال المشروع حول الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال ومشروع تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة، كانت مشاريع جيدة التصميم ويمكن أن تسهم إسهاما كبيرا في الاستخدام الفعال للملكية الفكرية

والتكنولوجيا لتحقيق التنمية. وأضاف الوفد أنه حريص على الحصول على ردود الفعل حول هذه المشاريع الرائدة. وفي نفس الوقت، من الأهمية بمكان معرفة كيف سيقنن هذا النوع من الأنشطة في إطار برامج الويبو لكي تستفيد منها دول أكثر. واقترح الوفد إدراج عناصر المشروع وطبيعة تنفيذه في البلدان الرائدة في البرنامج والميزانية مع وصف أكثر دقة لطريقة تنفيذ الأنشطة المقننة حسب ما هو مخطط بدلا من مجرد ذكر ارتباط البرنامج. ومضى يقول إنه على اعتبار أنه حاليا يجري النظر في الآلية المؤسسية للرصد والتقييم وإعداد التقارير وأن إجراءات وضع الميزانية في طور الاعتماد، فمن الأهمية بمكان ضمان التنفيذ الفعال لإجراءات دمج البعد الإنمائي وتصميم وتنفيذ المشاريع. واختتم الوفد كلمته بالتعبير عن تقديره لتقرير المدير العام وأكد على التزامه بالمشاركة البناءة في المناقشات القائمة حول تطوير عمل اللجنة بشأن تنفيذ ولايتها.

42. وهنأ وفد اليابان الرئيس على تجديد انتخابه والمدير العام والأمانة على إسهامهم الكبير في الإعداد لدورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وعلق أهمية كبيرة على الأنشطة المتعلقة بالتنمية، بما في ذلك المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات، مثل بقية الدول الأعضاء. وقال إنه لطالما تقدمت اليابان بشتى أنواع المساعدة فيما يخص هذه الأنشطة من خلال صندوقي اليابان الاستئمانيين في الويبو. وأضاف أن أحدهما مخصص للدول الأعضاء من البلدان الأقل نموا في أفريقيا والآخر مخصص للدول الأعضاء من منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وقال إنه من بين برامج الصناديق الاستئمانية كان برنامج الويبو الدراسي المعني بالابتكار ونقل التكنولوجيا الذي أقيم في الدار البيضاء بالمغرب في الفترة من 11 إلى 15 أبريل 2011. ورأى الوفد أن البرنامج تمكن من وضع المنهجيات والتجارب الناجحة لجهات الابتكار مثل الجامعات ومعاهد الأبحاث فيما يتعلق بنقل المعرفة بناء على الاستخدام الاستراتيجي والفعال للملكية الفكرية بين أيدي مسؤولي مكاتب الملكية الفكرية المنخرطين في أعمال متعلقة بمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار بغية تنمية الدول الأعضاء تنمية مستدامة في أفريقيا. وذكر الوفد أيضا الدور الذي لعبه منتدى السياسات المعني بالشراكة بين الويبو ومكتب براءات اليابان في الجماعات الاقتصادية الإقليمية الأفريقية بشأن تعزيز الملكية الفكرية لتحقيق النماء الاقتصادي. وقال إن هذا المنتدى، الذي تنظمه الويبو بالاشتراك مع مكتب براءات اليابان والسوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا سينعقد في لوساكا بزامبيا في الفترة من 10 إلى 12 مايو 2011. وقال إنه أنشئ ليكون منصة للنقاش والحوار وتبادل التجارب الناجحة حول استخدام الملكية الفكرية لأغراض تجارية فيما بين مسؤولين كبار من الجماعات الاقتصادية الإقليمية ومسؤولين كبار من دول المنطقة ممن يتولون مسؤولية وضع سياسات الملكية الفكرية بمن فيهم رؤساء مكاتب الملكية الفكرية. وأضاف الوفد أنه يود أن يزيد الوعي بنظام الملكية الفكرية من خلال الأنشطة سالفة الذكر وأن يستمر الحوار مع البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وقال إن الاستغلال الفعال لحقوق الملكية الفكرية أمر ضروري للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا من أجل تحقيق تنمية مستدامة في هذا الصدد. ورحب الوفد بإطلاق قاعدة بيانات مزايا الملكية الفكرية والتي يخزن فيها كل من مكتب الويبو في اليابان وبرنامج صندوقي اليابان الاستئمانيين دراسات حالة حول الاستغلال الناجح للملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى أن قاعدة البيانات قد شهدت زيادة في عدد البيانات حيث إن عدد الحالات وصل في حينه إلى 130 حالة مقارنة بخمسين حالة في البداية. ورأى الوفد أن تبادل هذه الممارسات المثلى من شأنه أن يسهم في التنمية الاقتصادية في البلدان النامية. ودعا الوفد الدول الأعضاء للمضي قدما بفعالية وكفاءة في المناقشات الموضوعية على نحو متوافق مع آلية التنسيق الخاصة باللجنة المتفق عليها في الدورة الخامسة للجنة والتي اعتمدتها الجمعية العامة الأخيرة. وأكد على أن هذه المبادئ نصت بوضوح على أنه يجب تجنب تكرار الأعمال. وأردف قائلا إنه من هذا المنطلق على الدول الأعضاء أن تنظر في كيفية استغلال الهيكل الحالي والإجراءات الحالية لتحقيق الفلسفة الأساسية لجدول أعمال التنمية. ثم أكد الوفد مجددا للرئيس التزامه بالمشاركة البناءة في المناقشات واتخاذ القرارات تحت قيادته الحكيمة.

43. وهنأ وفد اليمن الرئيس على تجديد انتخابه وأعرب عن إيمانه بنجاح الدورة في كنف حكمته وقيادته الرشيدة. كما شكر الوفد المدير العام السيد فرانسس غري الذي تفضل بزيارة اليمن سابقا، وشكر المكتب العربي في الويبو على دعمهم ومؤازرتهم. وقال الوفد إنه يود أن يغتنم الفرصة للتعبير عن تأييده للمشاريع التي اقترحها وفد مصر وتأييده للبيانين اللذين أدلى بهما كل من وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية ووفد الهند باسم المجموعة الآسيوية. كما أعرب عن تأييده

للتصريحات التي أدلت بها الوفود العربية بشأن توفير الوثائق والاستبيانات باللغة العربية لكي تتمكن هذه البلدان من المشاركة في الاستبيانات، مما يتيح لها المشاركة في عمل لجان الويبو بالغة الأهمية. واختتم الوفد كلمته بشكر الأمانة على إعداد الوثائق وتمنى لجميع الوفود دورة ناجحة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

44. وهنأ وفد الكونغو الرئيس على تجديد انتخابه وشكر المدير العام وفريقه على تقريره حول تنفيذ جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وأشاد أيضا بكل ما قدمته الأمانة من دعم بما في ذلك جميع الوثائق التي أعدتها ووفرتها للدول الأعضاء. وأعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية وحث جميع الوفود على المشاركة البناءة في المناقشات لصالح جميع الدول الأعضاء. وأشار الوفد في هذا الصدد إلى أن جميع البنود المدرجة في جدول أعمال هذه الدورة تستحق الدراسة المتأنية لأنه ينبغي أن توفر اللجنة حلا عادلا ومستداما لمشاكل التنمية. واسترسل الوفد قائلا إن هناك قضيتان مهمتان بالنسبة له وهما بالتحديد الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة ومشروع التعاون فيما بين بلدان الجنوب الوارد في الوثيقة CDIP/7/4. وقال إن هجرة الأدمغة تعد من المشاكل الكبرى في بلدان الجنوب. وأكد الوفد أنه من المستفيدين من تنفيذ جدول أعمال التنمية وأنه أنشأ مركزا وطنيا خاصا لكي يتعامل مع هذه القضايا. وطلب الوفد في هذا الصدد المزيد من الدعم من الويبو فيما يتعلق بمتابعة المشروع وتكوين الكفاءات في الموارد البشرية على وجه الخصوص.

البند 7 من جدول الأعمال: رصد وتقييم ومناقشة وتبليغ بشأن تنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية والنظر في تقرير المدير العام بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية

45. قدم المدير العام الوثيقة CDIP/7/2 وهي عبارة عن التقرير الثاني الذي احتوى ملخصا أو نظرة شاملة عن تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأشار إلى أن العديد من الوفود قد علق بالفعل على التقرير الوارد في الوثيقة وبالتالي اقترح أن يوجز في تقديمه، لاسيما أن المحتوى معروف جيدا لدى جميع الوفود. وأشار المدير العام إلى أن الأمانة قد اضطلعت بإعداد ملخص موجز أو نظرة شاملة عن تنفيذ جدول أعمال التنمية ـ التقرير الثاني ـ حيث كان التقرير الأول قد قدم في الدورة الخامسة للجنة في أبريل 2010. وقال إن الجزء الأول من الوثيقة يغطي موضوع تعميم جدول أعمال التنمية في المنظمة وأشار المدير العام في هذا الصدد إلى تطورين كان قد أشار إليهما العديد من الوفود. وقال إن أولهما آلية التنسيق، وإنه أخذ في اعتباره تعليقات الوفود بشأن الحاجة إلى المزيد من التوضيح. وثانيهما العمل الجاري بشأن برنامج وميزانية الويبو لكي تدمج فيها المشاريع التي تهدف إلى تنفيذ التوصيات المختلفة لجدول أعمال التنمية. ثم ذكر المدير العام الوفود بأن الأمانة بصدد إعداد وثيقة البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013 والتي ستنشر قريبا وستوفر معلومات تفيد بأن مشاريع جدول أعمال التنمية قد دمجت بالكامل في البرنامج والميزانية العادية. وقال إن الجزء الثاني من الوثيقة يوفر للدول الأعضاء ملخصا لمشاريع جدول أعمال التنمية والتي ستتناولها عدة تقارير مرحلية وبالتالي فلن يخوض في تفاصيلها. وقال إن الجزء الثالث من الوثيقة يقدم نظرة عن المستقبل ويشير تحديدا إلى الآليات المؤسسية لتعميم جدول أعمال التنمية خاصة المشروع الجاري بشأن إطار الإدارة القائمة على النتائج وتطبيقه لبرامج الويبو للتنمية في إطار جدول أعمال التنمية. ولفت المدير العام انتباه الوفود إلى أنه في المستقبل القريب، في عامي 2011 و2012، ستكتمل مجموعة من مشاريع جدول أعمال التنمية. وقال المدير العام في هذا الصدد إن الوثيقة محل النظر توضح أن المنظمة تنوي تقييم هذه المشاريع من ناحية فعالية المشاريع التي تنفذ فعلا توصيات جدول أعمال التنمية الخاصة بكل منها والتي ستقدمها الأمانة إلى اللجنة عند انتهاء المشاريع.

46. وأعرب وفد بنما عن تقديره للتقرير المفصل، والذي جاء في ثلاثة أجزاء لتسهيل عرضه على المشاركين واستيعابهم لمحتواه. كما أعرب الوفد عن تقديره للتقدم المحرز والشوط الذي قطعته المنظمة لضمان دمج المشاريع والأنشطة المتعلقة بجدول أعمال التنمية تحت مظلة إطار الإدارة القائمة على النتائج بغية تحسين متابعة وتقييم تقدم برامج الويبو. وقال إن التقدم الوارد في الملخص وفي مرفقات التقرير الثاني للمدير العام كان بالغ الأهمية. وقال الوفد إنه يود أن يغتنم الفرصة لتهنئة الويبو مجددا، ممثلة في مديرها العام، السيد فرانسس غري. ومضى يقول إن هذا حقا هو نتاج العمل الجماعي لمجموعة من المهنيين الملتزمين الذين عملوا على تنفيذ جدول أعمال التنمية بفعالية وفي الأوقات المحددة. وأكد الوفد أن نسبة كبيرة من التقدم المحرز تحققت

بفضل معونة الويبو، والتفت إلى إنشاء تحالفات استراتيجية من خلالها تمكنت بنما من بدء العمل على مواضيع محددة مع بعض المكاتب التي تميزت بمستويات إنمائية أعلى بكثير. وضرب الوفد مثالا لمثل هذه التجارب التعاونية وهو العمل الذي نفذته أكاديمية الويبو والذي ركز على مساعدة الطلاب في الحصول على قيمة إضافية من التعليم عن بعد. وقال إنه يمكن استخدام هذه الآلية لإعداد وتدريب المدربين أو لإكسابهم خبرة أو لتحسين مهارات التدريب على سبيل المثال. وأعرب الوفد عن أمله أن يخلق العمل على مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية فرصا بالنظر إلى أن التجارب السابقة حول مواضيع أخرى أدت إلى تطورات هامة. وفي ختام كلمته أعلن الوفد أنه يعلق آمالا كبيرة على برامج النفاذ إلى البحوث من أجل التنمية والابتكار ومراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، والتي شُرح مفهومها في الأسبوع الفائت في اجتماع حضره أكاديميون وممثلون لجامعات شتى، عامة وخاصة، من كافة أنحاء البلد.

47. وتحدث وفد الهند باسم المجموعة الآسيوية فأعرب عن تقديره الخالص للمدير العام على مبادرته والتزامه بتقديم تقريره في الوقت المناسب حول تنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال إن التقرير المكون من ثلاثة أجزاء قدم نظرة موجزة وشاملة في نفس الوقت عن الجهود المستمرة لتعميم جدول أعمال التنمية في جميع مجالات عمل الويبو. وقال إن التقرير أوضح أن هناك تقدما ملموسا قد أحرز في هذا المجال وأن هناك عدة خطوات قد اتخذت من قبل الدول الأعضاء في الويبو والمدير العام وفريقه لضمان المزيد من التوجه نحو التنمية في عمل الويبو من خلال إجراءات وضع قواعد ومعايير موجهة نحو التنمية بالإضافة إلى مبادرات أخرى في لجان الويبو الموضوعية. وأضاف أن من بين هذه الجهود تأسيس طريقة لإنشاء الروابط بين توصيات جدول أعمال التنمية وبرامج الويبو المتنوعة في وثيقة البرنامج والميزانية وتقرير أداء البرنامج بالإضافة إلى دمج مشاريع وأنشطة جدول أعمال التنمية في إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج ودمج جدول أعمال التنمية في وحدات التدريب الخاصة بأكاديمية الويبو، ووضع قائمة الخبراء الاستشاريين، وتعزيز مشاركة المجتمع المدني. ورأى الوفد أن هذه الجهود الإيجابية تخطت حدود مشاريع جدول أعمال التنمية. وأضاف أن هذه الجهود أرست الأساس لبدء عملية تحول حقيقي وطويل الأجل على مستوى المؤسسة، على أساس أن اعتبارات التنمية تشكل تلقائيا جزء لا يتجزأ من عمل الويبو في جميع المجالات. وذكر الوفد معلما آخر وهو اعتماد الجمعية العامة لآليات التنسيق والرصد في 2010، مما مكن اللجنة من تنفيذ الركن الثاني من ولايتها، وهو رصد وتقييم ومناقشة وتبليغ بشأن تنفيذ التوصيات عن طريق التنسيق مع هيئات الويبو المعنية الأخرى. وأضاف أنه منذ أن أدرجت الآلية في ولاية اللجنة وهي تعد بمثابة الآلية الرئيسية التي يمكن للدول الأعضاء من خلالها متابعة كيفية دمج جدول أعمال التنمية عبر هيئات الويبو المتنوعة بدلا من كونها أداة إضافية للجنة كما ذكر التقرير. وبالمثل، فإن الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط التي اقترحها المدير العام، حتى وإن لم تعتمد على الصعيد الحكومي الدولي كدليل لعمل الويبو في المستقبل، سعت نحو دمج جدول أعمال التنمية بطريقة فعالة وأشارت إلى الالتزام المتزايد بدمج اعتبارات التنمية في عمل الويبو. وقال الوفد إن هذه التطورات الإيجابية مشجعة جدا بالنسبة له، ولكن هناك المزيد الذي يتعين القيام به لتحقيق رؤية عظيمة مثل جدول أعمال التنمية. وأضاف أنه يوجد مجال كبير لتحسين المبادرات المذكورة آنفا. على سبيل المثال، بينما يعد إدراج وحدات عن جدول أعمال التنمية في البرنامج التدريبي لأكاديمية الويبو بمثابة خطوة أولى جيدة، يجب أن تتبع ذلك خطوة أكثر أهمية وهي ضمان أن يعكس محتوى وحدة التدريب نظرة متوازنة بشأن الملكية الفكرية واعتبارات التنمية المدمجة. وبالمثل، فإن الارتباطات بين إطاري تقرير أداء البرنامج والإدارة القائمة على النتائج من ناحية وتوصيات جدول أعمال التنمية على الناحية الأخرى يجب أن تكون أكثر تحديدا من أجل التقييم الواضح لكيفية ومدى إسهام البرامج في تحقيق توصيات جدول أعمال التنمية. وأضاف الوفد أنه عند التوصل إلى فهم أوضح بخصوص أنشطة أكثر تحديدا يجري تنفيذها على أنها أنشطة إنمائية في وثيقة الويبو للبرنامج والميزانية فإن ذلك سيحقق بدوره فهما أوضح بشأن كمّ الموارد المستغلة في الأنشطة الإنمائية من الميزانية العادية. والتفت الوفد إلى دعم الويبو لعمل المنظمات الدولية الحكومية الأخرى وقال إنه يأمل ألا يعتبر هذا الأمر في حد ذاته دليلا على إسهام الويبو في جدول أعمال التنمية. واسترسل قائلا إن من المهم أن الويبو تسهم في عمل المنظمات الأخرى ولكن الأهم من ذلك هو طبيعة ومحتوى هذا الإسهام، خاصة أنه تم تناول قضايا مثل نقل التكنولوجيا، والتي تلعب الملكية الفكرية فيها دورا رئيسيا، في محافل مثل قمة ريو+20 مما وفر فرصا عديدة لفتح قضايا مثل تغير المناخ والصحة العامة والأمن الغذائي. وأعرب الوفد عن إيمانه بأن الأمانة قد أسهمت على نحو بناء في الحوارات المتعلقة بالملكية الفكرية في هذه المنظمات، ورأى

أنه من المهم أيضا أن تبلغ الأمانة عن مشاركاتها وتعاونها مع المنظمات الأخرى إلى الدول الأعضاء في الويبو وأن توضح كيفية مشاركتها في دمج جدول أعمال التنمية في هذه المنظمات الهامة حيث إن قضايا مثل النفاذ للتكنولوجيا بتكلفة ميسورة تعد من القضايا التي ينصب عليها جل اهتمام الدول النامية. ومضى يقول إن هذه القضية لها تداعيات كبيرة بالنسبة للبلدان النامية التي ليس لديها حاليا منتدى نقاش في الويبو، واقترح أن تنظر اللجنة في هذا الأمر في إطار البند الجديد المقترح إضافته إلى جدول الأعمال حول الملكية الفكرية والتنمية. وأعرب الوفد عن رضاه عن معظم المشاريع البالغ عددها 18 مشروعا الجارية وقال إنها تسير بوتيرة جيدة وأعرب عن تقديره للإسهام الذي تقدمه هذه المشاريع. وقال إن تقرير المدير العام ذكر أن هناك عدة مشاريع من المتوقع اكتمالها في عام 2012، ومع ذلك فقد ورد في التقرير المرحلي للدورة السادسة والنظرة الشاملة بشأن المشاريع المعتمدة في المرفق الثاني بتقرير المدير العام أن هناك بعض المشاريع التي قد لا تكتمل أثناء الفترة المخطط لها. على سبيل المثال، مشروع تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة لا يزال في مرحلته الأولى التي تتضمن تشكيل فريق خبراء وطني حتى بعد مرور عام. وبالمثل، فإن مشروع إنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية ومشروع حول الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا متخلفان حاليا عن الجدول الزمني. وأضاف أنه يجب تسريع وتيرة هذه المشاريع، بالإضافة إلى مشاريع أخرى متأخرة، عن طريق تخصيص الموارد البشرية والمالية الكافية لها في وقت مناسب. وأشار الوفد إلى أن بعض هذه المشاريع على وشك الاكتمال، وأكد على أن اكتمال مشروع ما لا يعني بالضرورة تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية المحددة. وعلى النحو المتفق عليه فيما سبق، بعد اعتماد النهج القائم على المشاريع، فإن جدول أعمال التنمية يعد عملا مستمرا طويل الأجل ويجب على الدول الأعضاء أن تقترح كما تريد مشاريع جديدة أو إضافية لكي تنظر فيها اللجنة، حسبما يلزم. وطلب الوفد إلى الأمانة أن تبقي البعثات الدائمة للبلدان المعنية في جنيف على علم بمواعيد تنظيم مشروعات ومحافل جدول أعمال التنمية في بلدانهم. وقال إن البعثات التي لا تعلم بشأن أنشطة جدول أعمال التنمية المنفذة في بلدانها تعد أمرا مؤسفا وغير مثمر لأن إشراك البعثات من شأنه أن يعزز قيمة وفائدة النشاط. وتطلع الوفد إلى الاستعراض الخارجي المستقل للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو وتمنى ألا تعيق أنشطة المساعدة التقنية، التي تنفذ في مجالات مثل التنفيذ، التقدم المحرز في إطار جدول أعمال التنمية. واختتم كلمته بالتعبير مجددا عن تقديره الخالص للمدير العام والأمانة على ما أظهراه من جهود مشجعة ومفيدة وحسنة الإعداد. ورأى أن المنظمة بأكملها ينبغي أن تفخر بما حققه الجميع فيما يتعلق بتنفيذ جدول أعمال التنمية في السنوات القليلة الماضية وتطلع إلى استمرار الالتزام والإرادة السياسية لتعزيز الإنجازات التي تحققت والبناء عليها.

48. وهنأ وفد دولة بوليفيا متعددة القوميات الرئيس على تجديد انتخابه وأكد مجددا للجنة التزامه بتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وشكر المدير العام على تقريره وجهوده والتزامه بالتنفيذ الفعال في جميع قطاعات الويبو. وعلق الوفد على التقرير وقال إنه تنقصه الجودة والمعلومات التفصيلية الضرورية لبحث التنفيذ الفعال لجدول أعمال التنمية الذي يعد وثيق الصلة بتحول الويبو. وقال إن هذا التغيير في الويبو يتعلق بطريقة عملها ومحتوى أنشطتها، بالإضافة إلى رؤيتها وطريقتها في إسداء النصح للبلدان النامية حول السياسات والاستراتيجيات في مجال الملكية الفكرية. ومع ذلك، في العديد من النواحي اقتصر التقرير على معلومات لا تتضمن التغييرات التي تمت ولم يذكر كيف أسهمت الأنشطة في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال الوفد إنه فيما يتعلق بهذه الأنشطة التي تحقق تطورات إيجابية، كان يجب الإشارة إلى الطرق التي تعالج بها قضايا التنمية. وقال إن ما هو مطلوب من الويبو هو دمج مفهوم التنمية في هذه الأنشطة وليس العكس. ويجب على أنشطة الملكية الفكرية أن تتغير لكي تستوعب مفهوم التنمية. ومع ذلك، في بعض أجزاء التقرير، بدى جدول أعمال التنمية وكأنه دعوة للتأكيد على الملكية الفكرية وأهميتها بالنسبة للتنمية وإدراجها في السياسات المختلفة للتنمية والتعريف بقائمة الأنشطة الأخرى التي من الممكن أن تسهم في تحقيق التنمية في إطار جدول أعمال التنمية. والتفت الوفد إلى الأهمية العظيمة لعمل اللجنة في تنفيذ جدول أعمال التنمية، واقترح إعداد التقارير في المستقبل على نحو أكثر تفصيلا وتوفير المزيد من المعلومات الموضوعية وتسليط الضوء على تأثير الأنشطة في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال الوفد إنه يود أن يتناول تفاصيل هامة وردت بالتقرير ويود أن يسلط الضوء على بعض الأمور التي تشغله. وذكر أولا أن التقرير أشار في طياته إلى أن التركيز الأساسي للخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط هو ضمان تنفيذ جدول أعمال التنمية في الأجل الطويل. وأضاف أنه في جزء آخر من التقرير قيل أن الويبو، وفقا

للخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط، ستستمر في تسهيل المناقشات بين الدول الأعضاء، خاصة ذوي العلاقة بوضع القواعد والمعايير في المستقبل. وأردف قائلا إن الدول الأعضاء لم تعتمد الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط وإن العديد من البلدان النامية قد أعرب في الحقيقة عن قلقه بشأن محتواها الذي لا يعكس على نحو كافٍ التركيز على التنمية وجدول أعمال التنمية. وقال إن ما يقلقه تحديدا، من بين أمور أخرى، هو ورود ذكر أنشطة وضع القواعد والمعايير. فما اتفق عليه في الجمعية العامة هو وجوب إدراج التعليقات بشأن الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط، وبالتالي يجب أن تنعكس على أنشطة الويبو. وتطرق إلى قاعدة البيانات بشأن المساعدة التقنية، وقال إنه يعرف كم الجهود المبذولة بشأن قائمة الخبراء الاستشاريين. ولكنه يلتمس إضافة *السير الذاتية* أيضا بجانب أسماء المستشارين لمنع احتمال تضارب المصالح. وأكد الوفد على رغبته أن تدرج المواد المستخدمة في قاعدة البيانات بجانب الوثائق الموزعة والعروض المقدمة. كما طلب ذكر أسماء المؤسسات التي ينفذ النشاط بالتنسيق معها وكذلك السلطات المعنية. وذكر أن الدول النامية يجب أن تعرف على الأقل نوع المادة التي تستخدمها الويبو في أداء أنشطة المساعدة التقنية وما قُدم إلى البلدان المختلفة. وأكد أنه عند إضافة هذه المعلومات إلى قاعدة البيانات، ستتمكن الدول الأعضاء من الوصول إلى التغييرات المنفذة والطريقة التي انعكس بها جدول أعمال التنمية على أنشطة الويبو والمساعدة التقنية. وقال إنه يرحب بما ورد من معلومات حول تعاون الويبو مع منظمات دولية حكومية أخرى، تحديدا منظومة الأمم المتحدة، خاصة التعاون بشأن استخدام الملكية الفكرية مع منظمة الصحة العالمية واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ وريو+20. وأشار أيضا إلى النقاشات التي دارت مع المنظمة الأوروبية للبحوث النووية ومنظمة التجارة العالمية والأونكتاد واليونسكو ومنظمات أخرى. كما أشار الوفد إلى المناقشات التي دارت مع مؤسسات أخرى حول الأنشطة المزمع تنفيذها بالتعاون معها بالإضافة إلى الاتصالات مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمفوض السامي لحقوق الإنسان وغيرهم. وقال إن من الضروري معرفة ما هي التوقعات والمواقف والتوصيات التي قدمتها الويبو في المحافل المختلفة وطلب الوفد معرفة المزيد حول التركيز الرئيسي لمشاركتها وما هو محتوى الأنشطة وكيف تغيرت الويبو لكي تدمج مفهوم التنمية. وقال إن المعلومات المقدمة لا تتعدى سوى كونها قائمة بالأنشطة، ورأى أنه على هذا الأساس ليس ثمة طريقة لتقييم كيف أسهم التعاون في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال الوفد إنه يود لو أدرجت معلومات موضوعية حول ما دار خلال هذه التبادلات بشأن مشاركة الويبو في الاجتماعات مع ممثلي اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ وريو+20 ومنظمة التجارة العالمية، وخاصة حول دور موضوعات معينة خاصة بالويبو ذات أهمية بالنسبة لقضايا مثل الصحة وتوافر الدواء والبيئة، على سبيل المثال. ورأى الوفد أنه فيما يخص هذه الاجتماعات أو الاجتماعات الأخرى، من الجيد أن تشجع الويبو انتهاج مقاربة متوازنة عن طريق توفير تحليل للتأثيرات الإيجابية والسلبية حول هذا الموضوع. واسترسل قائلا إنه رغم التقدم المحرز، إلا أنه لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به لكي تؤدي أنشطة الويبو إلى التنفيذ الفعال لجدول أعمال التنمية والوصول إلى مرحلة تعزيز السياسات العامة للبلدان النامية وتعزيز مواطن المرونة أو تعزيز نماذج الابتكار البديلة أو حل المشاكل التي تسبب فيها التأثير السلبي للملكية الفكرية. والتفت إلى جدول أعمال التنمية، وقال إنه تجدر الإشارة إلى أن المنهجية القائمة على المشاريع قد اعتُمدت على أساس أنه يمكن اقتراح أنشطة إضافية، وبالتالي حتى مع وجود مشروع قيد التنفيذ فإن الدول الأعضاء لديها الفرصة لاقتراح أنشطة إضافية في إطار نفس التوصية. ومضى الوفد يقول إن تحليل المعلومات المتوفرة عن المشاريع المتنوعة المدرجة في المرفقات حتى نهاية ديسمبر 2010 بشأن حالة تنفيذ التوصية كانت تعوزه التفاصيل، وإن التنسيق لم يمكن الوفد من معرفة كيف أسهمت هذه المشاريع في التنفيذ الفعال لجدول أعمال التنمية. وذكر على سبيل المثال أنه بالنظر إلى تنفيذ التوصية 1 المتعلقة بالمساعدة التقنية، فإن التقرير أشار إلى الوثيقة CDIP/6/3 التي وردت بها قائمة بأنشطة المساعدة التقنية التي نفذتها الويبو في عدة بلدان. ولكن لم يذكر أي شيء عن محتوى هذه الأنشطة، ولا توجد معلومات مفصلة، في حين أن التوصية 1 تناولت تحديدا تفاصيل المساعدة التقنية وأنها يجب أن تتم وفق مقاربة شفافة وقائمة على الطلب وموجهة نحو التنمية وتأخذ في الحسبان الأولويات والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية خاصة البلدان الأقل نموا. وقال إن الأمر تعلق بإدراج التنمية في سياسات الملكية الفكرية وهذا لم يجب على التساؤل بشأن مدى تأقلم الويبو على الواقع الجديد. وأضاف الوفد أن مجرد القيام بالمساعدة التقنية لا يعد إسهاما في حد ذاته في تنفيذ جدول أعمال التنمية، وأن الأنشطة يجب أن تمتاز بالاتزان فيما يخص الملكية الفكرية ولا تكتفي بتسليط الضوء على المزايا فقط ولكن أيضا التكاليف والتأثيرات السلبية المحتملة والاستثناءات ومواطن المرونة وأهمية الملك العام ونماذج الابتكار البديلة. وأردف قائلا إنه يمكن قول نفس الشيء بشأن

معظم المعلومات الواردة على سبيل المثال حول التوصية 3 بشأن تعزيز ثقافة الملكية الفكرية الموجهة نحو التنمية، حيث لم تذكر قائمة الأنشطة أي معلومات تفصيلية حول ما كانت تفعله الويبو لدعم المقاربة الموجهة نحو التنمية فيما يتعلق بالملكية الفكرية. وفي ختام كلمته، التفت الوفد إلى آفاق المستقبل وقال إنه من المعروف أن الويبو مستمرة في توفير المساعدة للبلدان خاصة في مجال وضع استراتيجيات وطنية تدمج الملكية الفكرية على نحو تام. وقال إن الأمر لا يتعلق بإدراج الملكية الفكرية في السياسات الوطنية بشأن التنمية ولكن الأمر يتعلق أكثر بإدراج التنمية في سياسات واستراتيجيات الملكية الفكرية. وأضاف أن الفارق بين هذا وذاك يعد أمرا هاما من ناحية تحديد ما يتعين تغييره. وقال إنها ليست سياسات تنمية ولكن سياسات ملكية فكرية مصحوبة بأنشطة المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو من أجل إدراج البعد الإنمائي. وتساءل الوفد في هذا الصدد عن كيفية تغير أنشطة الويبو في المستقبل لكي تشمل التنمية بالإضافة إلى معلومات أكثر تفصيلا حول محتوى استراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية التي سيستمر العمل عليها في المستقبل.

49. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية فأعرب عن تقديره للجهود التي بذلها المدير العام في إعلام الدول الأعضاء بالمستجدات بشأن الموقف الحالي من تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأعرب عن رأي المجموعة في التقرير المؤلف من 3 أجزاء، خاصة ما يتعلق بتعميم مشاريع جدول أعمال التنمية والنظرة إلى المستقبل بالإضافة إلى المعلومات الواردة في المرفقين. وتناول الوفد الموضوع الأول وقال إن المجموعة تفهم أنه يجب على جدول أعمال التنمية أن يشمل جميع أنشطة الويبو كبرهان على تعميمه. وقال إن تقرير المدير العام قدم بعض الرؤى المفيدة حول التزام المنظمة بضمان أخذ التنمية في الحسبان في أنشطتها خاصة الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط للفترة 2010-2015، والتي ستخضع للمراجعة والتصديق في العام المقبل. وأردف قائلا إن من التطورات الإيجابية دمج مشاريع وأنشطة جدول أعمال التنمية في إطار الويبو للإدارة القائمة على المشاريع واعتماد العملية الجديدة لإعداد الميزانية بالنسبة لجدول أعمال التنمية. وقال الوفد إنه مسرور أيضا لاعتماد آلية التنسيق في الجمعية العامة الأخيرة. وقال إن الفقرة 12 من التقرير ذكرت أنشطة الويبو مع المنظمات الدولية الحكومية الأخرى خاصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ويهم المجموعة على وجه الخصوص موضوعان أثيرا في هذه الفقرة. وقال إن أولهما هو أن الويبو شاركت في مناقشات مع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (UNITAR) والاتحاد الدولي للاتصالات لتطوير برنامج للأنشطة التعاونية. وقال إن المجموعة تود أن تعرف المزيد بشأن البرنامج الذي تطمح إليه الويبو بالتعاون مع هاتين المنظمتين، ويهمها تحديدا وصف مشاركة الويبو في الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا والتي تعد بمثابة برنامج التنمية الاقتصادية الأساسي للاتحاد الأفريقي. وقال إنه فوق ذلك، سيكون من المفيد معرفة لمحة عن إسهام الويبو في المنظمات الأخرى خاصة داخل الأمم المتحدة. وقال إن من الواضح أن الويبو تشارك بفعالية في هذه المنظمات، ولكن الوفود لا تعرف ما هي طبيعة هذه المشاركة. والتفت إلى مشاريع جدول أعمال التنمية وقال إن مجموعة البلدان الأفريقية تعرب عن امتنانها للأمانة على تنفيذ المشاريع في بلدان عديدة، خاصة في قارة أفريقيا. واستدرك قائلا إنه سيكون من المفيد أن يذكر التقرير تفاصيل البلدان التي تستفيد من جميع مشروعات جدول أعمال التنمية. وقال إنه يذكر البلدان في بعض الحالات فقط بينما في غيرها لا. وذكر على سبيل المثال الفقرة 23(ب) حيث ورد ذكر إطلاق ست شبكات وطنية من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار دون إدراج قائمة بالمستفيدين ونفس الشيء ينطبق على الفقرة 23(ج) التي ورد فيها ذكر إنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية في ثمانية بلدان. وأوضح أن ما يقصده هو أن التقرير يجب أن يكون شاملا قدر الإمكان. ومضى الوفد يقول إن تنفيذ جدول أعمال التنمية في المستقبل يجب أن يُراجع أيضا في ضوء التنفيذ الكامل للأركان الثلاثة لولاية اللجنة والتي تشمل: 1) "وضع خطة عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة" و2) "رصد وتقييم ومناقشة ووضع تقرير عن تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة، وتحقيقا لهذا الغرض، يجب عليها التنسيق مع هيئات الويبو المعنية" و3) "بحث قضية الملكية الفكرية والقضايا المتعلقة بالتنمية وفقا لما وافقت عليه اللجنة وكذلك القضايا التي تحددها الجمعية العامة". وقال إن الركنين الأولين تجري مناقشتهما الآن ولكن تنفيذ الركن الثالث لم يبدأ بعد. وأوضح أن تنفيذ الركن الثالث أمر ضروري لتنفيذ الركنين الآخرين. وأضاف الوفد أن مجموعة جدول أعمال التنمية قد قدمت اقتراحا لمعالجة هذه المسألة وأنه يتطلع إلى تنفيذ هذا البند في جدول الأعمال في إطار اللجنة. وقال إنه على الرغم من أن بعض مشاريع جدول أعمال التنمية قد وصلت إلى نهايتها، ولكن البعض الآخر لم يصل بعد إلى النهاية ولم يرد بالتقرير تحليل الآثار بشأن تنفيذ هذه المشاريع. وقال إن التقرير يجب أن يشتمل في

المستقبل على تحليل الآثار حول المشاريع المنفذة لأن الاتجاه الرئيسي لجدول أعمال التنمية يتعلق بالمنافع التي تحصل عليها البلدان من أنشطة الويبو. ورحب الوفد بتصريح المدير العام حول حقيقة أنه سيكون هناك تقييم للمشاريع وأن هذا التقييم سيقدم إلى اللجنة لكي تنظر فيه. وقال إنه يجب أن يشجع التقرير الدول الأعضاء على تقديم مشاريع وأنشطة جديدة لأنه حاليا غالبية مشاريع جدول أعمال التنمية الحالية كانت الأمانة وراء إنشائها. واسترسل قائلا إن المرفقين الملحقين بالتقرير وفرا معلومات كاملة حول تنفيذ جدول أعمال التنمية والمشاريع البالغ عددها 19 مشروعا، ولكن يجب تعديل المرفق الثاني لتحسين طريقة عرض حالة تنفيذ مشاريع جدول أعمال التنمية. وأوضح أن العمود الذي يتناول الأنشطة الأساسية في المرفق الثاني يجب أن يصاحبه عمود آخر بمؤشر حول "حالة التنفيذ" لأن بعض الأنشطة الواردة في هذا العمود ليست بالضرورة من ضمن الإنجازات الأساسية. وأردف قائلا إنه سيكون من المفيد أيضا أن يشتمل التقرير على التحديات التي صادفت تنفيذ المشاريع، مع اعتبار أن تعميم وتنفيذ جدول أعمال التنمية كانا بمثابة تحدي للدول الأعضاء والأمانة على حد السواء. واختتم الوفد كلمته بالترحيب بتقرير المدير العام وطلب أن يكون التقرير التالي أكثر تفصيلا.

50. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وذكر أنه يوافق على تقييم التقرير على النحو الذي تفضل به كل من المجموعة الآسيوية ومجموعة البلدان الأفريقية ووفد بوليفيا. وقال إن مجموعة جدول أعمال التنمية ترحب بتقرير المدير العام حول تنفيذ جدول أعمال التنمية وتشير إلى أنه يجري إحراز تقدم ملموس لضمان توجيه عمل الويبو نحو التنمية حقا. ورأى الوفد أن من بين الأنشطة العديدة المنفذة خلال الفترة الخاضعة للمراجعة، ثلاثة منها تستحق اهتماما خاصا. أولا كان اعتماد الجمعية العامة للويبو لآلية التنسيق والرصد في 2010 إنجازًا هاما، حيث تمكنت اللجنة من تنفيذ الركن الثاني من ولايتها بالكامل، وهو رصد وتقييم ومناقشة وتبليغ بشأن تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية عن طريق التنسيق مع هيئات الويبو المعنية الأخرى. وهذه كانت آلية جوهرية تمكنت من خلالها الدول الأعضاء من متابعة كيفية دمج جدول أعمال التنمية عبر هيئات الويبو المتنوعة. وثانيا، كان قرار دمج مشاريع جدول أعمال التنمية في الميزانية العادية للويبو إنجازا إيجابيا آخر. وطلب الوفد المزيد من التفاصيل حول الأنشطة المنفذة والواردة على أنها أنشطة إنمائية في وثيقة الويبو للبرنامج والميزانية، وكم يبلغ حجم الإنفاق بالضبط بشأن كل من هذه الأنشطة. وقال إن هذه رغبة كل من البلدان النامية والمتقدمة. وأخيرا، ذكر الوفد أن الويبو نشطة جدا في مشاركتها مع منظمات دولية أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة، وخص بالذكر مشاركتها في عمليات حكومية دولية أخرى متعلقة بالتغير المناخي والصحة والأمن الغذائي وعملية مفاوضات ريو+20. وقال إنه سيكون من المفيد جدا أن تخبر الأمانة الدول الأعضاء بشأن نوع المشاركة وما هي النصائح التي أسدتها وكيف تصنف الأمانة هذه المشاركات على أنها جزء من تعميم توصيات جدول أعمال التنمية. وأعرب الوفد عن أمله أن تنال المواضيع الهامة، التي لا توجد محافل لمناقشتها حاليا، حيزا من اهتمام اللجنة. والتفت الوفد إلى عمل لجان الويبو وأشار مع القلق إلى أن ولاية اللجنة المعنية بمعايير الويبو كانت موضع تساؤل بعض الوفود مؤخرا، وقال إن اللجنة المعنية بمعايير الويبو يجب أن تلتزم بولاية الجمعية العامة بشأن الرؤية الاستراتيجية للويبو وبالتوصية 24 والتوصية 27 من جدول أعمال التنمية، والتي توجه الويبو نحو تسهيل نواحي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتعلقة بالملكية الفكرية من أجل تحقيق التطوير والنماء. وأعرب الوفد عن رضاه عن رؤية بعض المشاريع وقد دخلت بالفعل في المراحل النهائية لتنفيذها. وأشار إلى أنه ليس المقصود أن هناك توصيات محددة لجدول أعمال التنمية قد نُفذت تماما أو نوقشت على أكمل وجه على النحو الذي توحي به لغة التقرير، ولكن تنفيذ جدول أعمال التنمية يعد عملا مستمرا هدفه النهائي هو إنشاء نظام ملكية فكرية أكثر اعتدالا. واختتم كلمته معربا عن تطلع مجموعة جدول أعمال التنمية إلى تقرير الاستعراض الخارجي المستقل للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو.

51. وهنأ وفد الجزائر الرئيس وشكر المدير العام على الاهتمام الخاص الذي علقه على جدول أعمال التنمية وعلى تقريره الممتاز وشكر الأمانة على توفير أوراق العمل اللازمة للاستعداد للدورة. وأعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية وبيان البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وأشار إلى أنه منذ إطلاق جدول أعمال التنمية في عام 2007، بدأ العمل في عدة أنشطة. وقال إنه مع ذلك يجب أن تؤخذ توقعات البلدان الأفريقية في الحسبان. ورأى الوفد أن تنفيذ التوصيات البالغ عددها 45 المعتمدة لا يعني بالضرورة تنفيذ المشاريع. وأضاف أن من

الضروري أيضا نشر ثقافة التنمية في المنظمة وتحقيقا لهذا الغرض، يجب أن يعمم جدول أعمال التنمية في عمل الويبو. وقال إنه وفقا للاتفاقية المبرمة بين الأمم المتحدة والويبو، فإن الأخيرة مسؤولة عن تشجيع الإبداع الفكري وتسهيل نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية فيما يتعلق بالملكية الفكرية بغية تسريع وتيرة التنمية الثقافية والاقتصادية بها. وقال الوفد إن الويبو لديها دور هام في استمرار تنفيذ أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية. وأعرب الوفد عن بالغ سروره بالتقرير الذي أعده المدير العام والوارد في الوثيقة CDIP/7/2، حيث قدم نظرة شاملة عن التنفيذ وأوضح التقدم المحرز. وقال إن التقرير أشار أيضا إلى الجمعية العامة المنعقدة في 2010 والتي اعتمدت آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير حول تنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال إن ذلك مكن الوفد من تقدير التعميم الأفقي لجدول أعمال التنمية في عمل المنظمة. وأشار الوفد أيضا إلى تطوير إجراءات وضع الميزانية على النحو المطبق في مشاريع اللجنة، وقال إن ذلك سيتيح التنبؤ بالميزانية في إطار جدول أعمال التنمية. وقال إن الفقرة 4 من التقرير ذكرت أن الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط ستُدمج في ميزانية فترة السنتين ولكن هذه الخطة لم تعتمدها الجمعية العامة في 2010، وقد علق بعض البلدان على هذه النقطة بالفعل. واقترح الوفد أن تستجيب الويبو بأن تأخذ في الاعتبار تعليقات البلدان حول الفقرة 6 حيث أرادت الأمانة أن تنظر في البرنامج الحالي وتدمجه في أهداف التنمية. وأعرب الوفد عن تقديره للتقرير وطلب توضيح المزيد من التفاصيل، على سبيل المثال المجالات التي سيدمج فيها جدول أعمال التنمية في البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013 على النحو المشار إليه في الفقرة 9. كما أعرب الوفد عن تقديره للتنوع المذكور فيه وأيضا لتقديم دورات التعليم عن بعد المخصصة للبلدان النامية. وقال إن الدورات يجب أن تركز على إسهام الملكية الفكرية في تنفيذ الأهداف خاصة فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا والصحة العامة والأمن الغذائي وتغير المناخ. والتفت الوفد إلى التخفيضات في الميزانية، وقال إن التقرير أكد أيضا على التخفيض الكبير في دورات التدريب المقدمة للبلدان النامية خاصة في إطار حق المؤلف. واقترح الوفد زيادة موارد الأكاديمية نظرا لإسهامها الكبير في جدول أعمال التنمية. وأشار الوفد إلى الفقرة 12 بخصوص التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية، ولاسيما منظومة الأمم المتحدة، ورأى أن دور الويبو في حوارها مع هذه المنظمات الدولية خاصة في شؤون الأمن الغذائي والبيئة يجب أن يؤخذ في الاعتبار. ومضى يقول إنه من المبكر كما يبدو بالنسبة للويبو أن تقدم رؤيتها الخاصة فيما يتعلق بالعلاقات الحكومية الدولية أو أن تخبر الأعضاء بالإجراءات المتخذة حيال اتفاقيات مثل تلك المبرمة مع المنظمة الأوروبية للبحوث النووية. وقال إنه مع ذلك لا يذكر التقرير أن المنهجية كانت قائمة على مبدأ استرشادي متفق عليه بين الدول الأعضاء. وأكد الوفد أيضا على مبدأ أن انتهاء المشاريع لا يعني انتهاء التوصيات، فمن المفهوم أنه يمكن اقتراح أنشطة أو مشاريع إضافية في مرحلة لاحقة. وأشار الوفد في ختام كلمته إلى المستقبل وقال إن التقرير لم يذكر أي آلية للتقييم بشأن حالة التنمية وأضاف أنه ينبغي أن يكون ذلك جزءا لا يتجزأ من الآلية المؤسسية التي وضعت لدمج جدول أعمال التنمية في برنامج عمل المنظمة. وذكر أن الآلية هي واحدة من 3 أركان أساسية للجنة تمكنها من تنفيذ ولايتها. واقترح الوفد أيضا إضافة المناقشات التي تجري في اللجنة حول مسألة الملكية الفكرية والتنمية إلى جدول أعمال التنمية، ورأى أن ذلك سيسهم إسهاما كبيرا في تنفيذ مشاريع الويبو خاصة فيما يتعلق بالبيئة والحصول على الخدمات الصحية. واختتم الوفد كلمته معربا عن سروره بالتخطيط الوارد في وثيقة البرنامج والميزانية للفترة 2010-2011 بشأن المؤتمر الدولي حول دمج التنمية في مجال الملكية الفكرية ولذلك اقترح أن تعقد المشاورات غير الرسمية بأسرع وقت ممكن لتحديد التاريخ والمواضيع والأفكار الرئيسية للمتحدثين في هذا المؤتمر القادم.

52. وأيد وفد سري لانكا البيان الذي أدلى به وفد الهند باسم المجموعة الآسيوية وبيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وهنأ الرئيس على تجديد انتخابه رئيسا للدورة السابعة للجنة. كما أعرب عن أطيب تمنياته لنائبي الرئيس المنتخبين وتمنى أن تمهد مساعدتهما للرئيس الطريق لاجتماع مثمر خلال الأسبوع. وشكر الوفد الأمانة على الجلسة الإخبارية التي عقدتها لإعلام الوفود بالمستجدات قبل بدء الدورة وأيضا على الوثائق التي قدمتها. وخص بالشكر المدير العام على مبادرته في تقديم تقرير للجنة حول الأنشطة التي اضطلعت بها أمانة الويبو لتنفيذ التوصيات البالغ عددها 45 لجدول أعمال التنمية. وقال الوفد إن التقرير كان شاملا حقا وغطى على نحو منهجي جميع مجالات الأنشطة التي نفذتها المنظمة. وأعرب عن سروره الخاص لأنه يجري تنفيذ العديد من المشاريع والبعض الآخر ينتظر التنفيذ في المرحلة التالية. وخص الوفد بشكره الأمانة على اختيار سري لانكا لاستضافة مشروع رائد لإنشاء أكاديمية وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية في إطار

التوصية 10 في جدول أعمال التنمية. وذكر الوفد إن حكومته احتضنت الأكاديمية الوطنية الجديدة في مجال الملكية الفكرية وعلقت آمالا وتوقعات عريضة عليها عندما بدأت في العمل منذ أكثر من عام. والتفت الوفد إلى مسألة الدعم المالي، وقال إن أمانة الويبو ستوفر ما يلي للمشروع: 1) توفير موارد الانطلاقة 2) استدامة المشروع ماليا من ناحية تكاليف التشغيل لمدة سنتين 3) التأكد من مساعدة الأمانة للبلد في استكمال المشروع عبر التنسيق بين البلد والمانحين. وقال إنه بناء على هذه الشروط المعتمدة، طلبت سري لانكا إلى الأمانة أن تبدأ في تنفيذ المشروع في البلد لأنها رأت أنه سيوفر قوة دافعة للجهود الأخرى لإنشاء الأكاديمية الوطنية للملكية الفكرية التي ستكون مثالا يحتذى به للبلدان النامية الأخرى. وذكر أنه حتى اليوم، يعاني المشروع للأسف من الركود لأن الأمانة فسرت على نحو مختلف شروط المساعدة المعتمدة بالنسبة للمشروع. وقال إن ذلك يتنافى مع ما أعربت عنه الأمانة عند تقديم النهج القائم على المشاريع في 2010. فالقصد كان، من بين أمور أخرى، ضمان تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية بأسرع ما يمكن. وكان المعتقد أن اعتماد نهج عملي وقائم على الطلب في تنفيذ هذه المشاريع يعد أمرا ضروريا لتنفيذه بنجاح. وقال الوفد في هذا الصدد إنه يجب ألا تغير الأمانة تعريف شروط المساعدة بعد اعتمادها. وقال إن الأمانة لا يمكن أن تبلغ الحكومة المعنية بصياغة معينة مثل "الويبو ستوفر مساعدة موضوعية" ثم تترك الحكومة لتنفذ المشاريع وحدها. وقال الوفد إنه يرى أن هذا النهج يتحول إلى ضرب من المساعدة التقنية التي تقدمها المنظمة من خلال الإدارات المختلفة. وأشار الوفد إلى مشاركة الويبو في العمليات الحكومية الدولية الأخرى خاصة فيما يتعلق بتغير المناخ والصحة والأمن الغذائي، وقال إن الأمانة لم تفصح للدول الأعضاء بعد عن نوع المشاركة وما هي النصائح التي أسدتها وكيف تصنف الأمانة هذه المشاركات على أنها جزء من تعميم توصيات جدول أعمال التنمية. والتفت الوفد إلى مفاوضات تغير المناخ، وقال إنه يجب اتخاذ المزيد من الإجراءات لمعالجة قضية حقوق الملكية الفكرية. وأكد الوفد أن اتفاق كانكون وضع هيكلا لتقييم احتياجات وسياسات نقل التكنولوجيا للبلدان النامية وقال إنه لم يتحدد بعد كيف تزود تقنية المناخ ومطابقة الشبكة العالمية للتكنولوجيا احتياجات البلدان من التكنولوجيا. وقال الوفد إنه بينما لم يحدد اتفاق كانكون أي من مواطن المرونة في حقوق الملكية الفكرية، ولكن لا خلاف على أنه لا يمكن إجراء مناقشة مجدية حول نقل التكنولوجيا دون الإشارة إلى حقوق الملكية الفكرية. وقال إنه فضلا عن ذلك، تعد عملية مفاوضات ريو+20 عملية معقدة لم تتفق عليها البلدان بعد في اجتماع اللجنة التحضيرية في نيويورك. وأضاف أنه لم يكن هناك سوى القليل من أنشطة نقل التكنولوجيا بسبب تشكيل نظام عالمي جديد حول الملكية الفكرية بعد مؤتمر ريو في عام 1992 والذي كان سببا في تأجيل وصول التكنولوجيا إلى البلدان النامية مقابل ضعف التكلفة مع منظمة التجارة العالمية. وقال الوفد في هذا الصدد إنه يجب أن تناقش الدول الأعضاء بوضوح الدور الذي يمكن أن تلعبه الويبو في تعزيز قدرات البلدان النامية من ناحية إسداء النصح أو تقديم أي إسهامات أخرى. وقال الوفد إن مشاركة الويبو في المفاوضات الرسمية محدودة للغاية، ولذلك فهو يرحب بالإسهام الرسمي للويبو وإسداء النصح حول الملكية الفكرية خلال العمليات الدولية الحكومية الأخيرة مع منظمة الصحة العالمية. وقال الوفد إنه مع ذلك فقد طرحت علامات استفهام حول حيادية المنظمة لأن المنهج الذي اعتمدته الأمانة بدى حذرا أكثر مما يجب. واختتم الوفد كلمته قائلا إن الهدف الرئيسي من جدول أعمال التنمية المعتمد في 2007 كان نتاج تحول جذري في المنظور الدولي لأنظمة الملكية الفكرية وهو استخدام الملكية الفكرية كأداة لخدمة الأهداف العامة الكبرى وهي التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وهذه الرؤية فندت قابلية التطبيق العالمية لنموذج فردي لحماية الملكية الفكرية أو قابلية توحيد القوانين التي تؤدي إلى معايير حماية أعلى في جميع البلدان بغض النظر عن مستويات التنمية. وقال الوفد في هذا الصدد إن العمل الذي نفذته اللجنة أثار تساؤلات حول ما إذا كان من الممكن تحقيق هدفها بالنظر إلى المنهجية الحالية المعتمدة. ولذلك فمن الضروري أن تعتمد اللجنة برنامج عمل للبند الإضافي الذي اقترحته مجموعة جدول أعمال التنمية لضمان النظر في المبادئ المتضمنة في ولاية جدول أعمال التنمية كما يجب في اللجنة.

53. وأيد وفد جمهورية إيران الإسلامية البيانين اللذين أدلى بهما كل من وفد الهند باسم المجموعة الأسيوية ووفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية ورحب بالتقرير الثاني الذي قدمه المدير العام حول تنفيذ جدول أعمال التنمية وأعرب عن تقديره لالتزامه بتقديم التقارير للجنة بصفة سنوية. كما شكر الأمانة على التقرير المشجع والمفيد وحسن الإعداد. وقال إن التقرير قدم نظرة شاملة جيدة عن حالة تنفيذ التوصيات والإنجازات الأساسية لمشاريع جدول أعمال التنمية البالغ عددها 19

مشروعا وقدم أيضا نظرة عن المستقبل. وأشاد الوفد بعمل شعبة جدول أعمال التنمية عن كثب مع البرامج الأخرى في المنظمة لضمان تنفيذ جدول أعمال التنمية ودمجه في جميع أجزاء نظام الويبو. وقال الوفد إنه سيكون من المهم جدا لو تشاورت الشعبة بانتظام مع الدول الأعضاء حول توقعاتهم بشان تنفيذ جدول أعمال التنمية وإمكانية تغذية أنشطة المنظمة في المستقبل بنتائج الدراسات. وقال إنه من بين الخطوات الإيجابية التي اتخذتها إدارة الويبو وتستحق الثناء عليها القيام بمبادرة جديدة في إطار تقرير أداء البرنامج لكي يعكس إسهام كل برنامج في تحقيق التنمية ودمج مشاريع وأنشطة جدول أعمال التنمية وإطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج. وكما أشار المدير العام في تقريره في العام الماضي، كان تنفيذ جدول أعمال التنمية بمثابة محاولة للسعي نحو تغيير طريقة عمل المنظمة وجعل اعتبارات التنمية جزءا لا يتجزأ من جميع أعمالها. ولهذا السبب رأى الوفد أن تعميم التنمية باعتبارها قضية متشعبة يجب أن يتجاوز القسم الثالث من وثيقة الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط. وقال الوفد إنه في إطار مناقشات الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط، أشارت مجموعة جدول أعمال التنمية إلى أهمية إدراج قسم جديد منفصل في وثيقة الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط يتضمن جدول أعمال التنمية في الأنشطة المختلفة للمنظمة. فضلا عن ذلك، بينما تحدث المدير العام حول النظرة عن المستقبل بالنسبة لتنفيذ جدول أعمال التنمية في تقريره، فإنه لم يذكر شيئا عن وضع القواعد والمعايير واكتفى بالمساعدة التقنية للدول الأعضاء. وقال الوفد إن الدول الأعضاء توقعت أن يتخطى أداء اللجنة هذه المجالات. وقال أيضا إن مشاركة الويبو وإسهامها في الأعمال المتعلقة بالملكية الفكرية في الهيئات الدولية الأخرى كانت من المواضيع الأخرى التي يجب مناقشتها في اللجنة بانتظام. وأضاف أن المشورة التقنية التي تسديها الويبو إلى المنظمات الدولية الأخرى خاصة في مجال الملكية الفكرية يجب أن تأخذ في الاعتبار الرأي الجماعي للدول الأعضاء فيها. وقال إنه لأمر بالغ الأهمية أن تبلغ الويبو الجمعية العامة واللجنة عن إسهامها في المنظمات الدولية الأخرى، وتطلع الوفد إلى إفادة المدير العام بشأن تفاصيل النصائح التي تسديها الأمانة العامة إلى المنظمات الدولي الأخرى في تقريره القادم. وأشار الوفد إلى أنه لا يزال ينتظر تعديل التقرير حول إسهام الويبو في أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية في ضوء التعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء في العام الماضي، وذكر إنه سيتعين على الويبو بصفتها وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة أن تحدّث هذا التقرير سنويا وتقدمه للجنة لكي تنظر فيه. واختتم الوفد كلمته قائلا إن تقرير المدير العام أشار إلى تعميم التنمية في لجان الويبو المختلفة، ورأى أنه تجدر الإشارة إلى أن اللجنة الجديدة المعنية بمعايير الويبو التي أناطت ولايتها الجمعية العامة في العام الماضي، تضمنت دليلا قيما بشأن أركان التنمية مثل تكوين الكفاءات والمساعدة التقنية. وقال إنه للأسف، في الاجتماع الأول لهذه اللجنة، تجاهلت قلة من الدول الأعضاء الولاية الصريحة التي اعتمدتها الجمعية العامة. وأكد الوفد وشدد على أن قضايا التنمية لم تكن في قلب اللجنة المعنية بمعايير الويبو وأنه لا يمكن رفض الولاية الموجهة نحو التنمية التي أناطتها الجمعية العامة باللجنة.

54. وضم وفد الفلبين صوته إلى أصوات الوفود الأخرى التي شكرت الأمانة وهنأت الرئيس على تجديد انتخابه. وخص الوفد بالشكر المدير العام، الدكتور فرانسس غري، على تقريره الذي قدم معلومات قيمة بالإضافة إلى العمل المنفذ حاليا في هذا الصدد. وقال إنه بناء على البيانين اللذين أدلى بهما كل من المجموعة الآسيوية ومجموعة جدول أعمال التنمية على التوالي، فإنه يود لو أطلع المدير العام اللجنة على طبيعة ومحتوى العمل الذي تقدمه أمانة الويبو للمنظمات الدولية الأخرى على النحو المذكور في الفقرة 12 من التقرير وحسب التوصية 40 من جدول أعمال التنمية. وقال الوفد إنه يود أن يغتنم الفرصة لطلب توضيح حول كيفية تنفيذ جدول أعمال التنمية. وفي هذا الصدد، حث جميع الدول الأعضاء على تقاسم المعلومات حول قوانين ولوائح وممارسات الملكية الفكرية بنية حسنة عن طريق الإجابة على الاستبيانات التي تعدها الأمانة. وأقر الوفد بالجهود التي بذلتها الأمانة في إعداد الاستبيانات المذكورة وقال إن الدول الأعضاء لا تفهم بوضوح المغزى من وراء الاستبيانات، سوى تبادل المعلومات وتبادل الممارسات المثلى وحسب. وقال إن هذا هو تحديدا السبب الذي حث البلدان النامية، خاصة الفلبين، على أن تطلب إلى الأمانة خلال الدورة السابقة للجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية توفير وثيقة معلومات في دورتها التالية حول كيفية تعميم جدول أعمال التنمية، خاصة الفئة باء، في الأعمال المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية بشأن قانون وممارسات النماذج الصناعية. وقال الوفد إنه بينما يعد استخدام الاستبيانات مفيدا إلى حد ما، ولكن لا يمكن ولا ينبغي أن ينظر إليه على إنه امتثال موضوعي للمتطلبات الخاصة للمجموعة باء من جدول أعمال التنمية

بشأن وضع القواعد والمعايير ومواطن المرونة والسياسات العامة والملك العام. وأشار الوفد إلى التوصيات 15 و17 و21 و22 التي وفرت العناصر الأساسية التي تخص أنشطة وضع القواعد والمعايير في الويبو. ثم طلب الوفد توضيحا بخصوص الفقرة 23 (هـ) حول مشروع تعزيز قدرات المؤسسات في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي. وأشار إلى أن الفلبين كانت من بين البلدان التي طلبت الحصول على معلومات حول المساعدة المحددة التي توفرها الأمانة حاليا للدول الأعضاء والمجموعات الإقليمية ودون الإقليمية فيما يخص تعزيز قدراتها المؤسسية في مجال الملكية الفكرية وكيف أنشئت هذه الأدوات بمقتضى الفقرة 119 من تقرير اللجنة الذي اعتُمد خلال الجلسة الصباحية. وقال إن رد الأمانة على التساؤل كما ظهر في الفقرة 125 من نفس التقرير للأسف أخفق في معالجة هذه المسألة على نحو كافٍ. وبالتالي طلب الوفد إلى المدير العام أن يتفضل مشكورا بتقديم التوضيح والإرشاد حول هذه المسألة. واختتم كلمته قائلا إنه يود التأكيد على ضرورة إعلام البعثات الدائمة في جنيف بالمستجدات حول المشاريع والبرامج خاصة تلك المزمع تنفيذها في بلدان وأقاليم هذه البعثات. وقال إن ذلك سيضمن المزيد من التنسيق وبذلك يسهل التدفق الحر للمعلومات مما يتسق مع أسلوب الويبو في التعامل الذي يتميز بالانفتاح والشفافية والتوجيه من قبل الأعضاء.

55. ورحب وفد باكستان بتقرير المدير العام ووصفه بأنه جهد إيجابي نحو تنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال إن هذه المبادرة الشخصية عكست التزام المدير العام عن طريق توفيره تقرير ثانٍ واضح حول العديد من الإنجازات والأنشطة المحرزة منذ الدورة الفائتة. وأشار الوفد إلى أن التقرير رفع الآمال عاليا حول تنفيذ جدول أعمال التنمية من خلال الجهود الجماعية. وقال إن الدول الأعضاء ستتمكن من تحقيق أهدافها التي تتمثل في الوصول إلى نظام ملكية فكرية عالمي متوازن وصحي. ورأى الوفد أن التقرير المؤلف من ثلاثة أجزاء يوفر نظرة عامة شاملة حول الجهود المستمرة لتعميم جدول أعمال التنمية في جميع مجالات عمل الويبو. وقال إن التقرير أوضح أن هناك تقدما ملموسا قد أحرز في هذا المجال وأن هناك عدة خطوات قد اتخذت من قبل الدول الأعضاء في الويبو والمدير العام وفريقه لضمان المزيد من التوجه نحو التنمية في عمل الويبو من خلال إجراءات وضع قواعد ومعايير موجهة نحو التنمية بالإضافة إلى مبادرات أخرى في لجان الويبو الموضوعية. وأشار إلى الجزء الوارد في التقرير بشأن تعميم جدول أعمال التنمية في أنشطة برنامج الويبو، وقال إن الجزء ذكر أن وثيقة البرنامج والميزانية وتقارير أداء البرنامج قدمت أسسا هيكلية لتعميم جدول أعمال التنمية من خلال نهج قائم على إنشاء ارتباطات بين توصيات جدول أعمال التنمية وبرامج الويبو الموضوعية المتنوعة. وقال إنه في إطار مشروع جدول أعمال التنمية المعني بتعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج، أجري نشاط لاستعراض إطار النتائج الحالي بغية توفير نظرة ثاقبة حول المواضع التي يمكن أن تعزز فيها عملية تعميم جدول أعمال التنمية في البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013. وأردف قائلا إن دمج مشاريع وأنشطة جدول أعمال التنمية في إطار الإدارة القائمة على النتائج لتسهيل الرصد والتقييم كان مكملا لاعتماد العملية الجديدة لإعداد الميزانية والتي طبقت على المشاريع التي اقترحتها اللجنة. وأعرب الوفد عن تقديره لهذه التطورات ورأى أن الارتباطات بين تقارير أداء البرنامج وإطار الإدارة القائمة على النتائج وتوصيات جدول أعمال التنمية كان يجب أن تكون أكثر تحديدا من أجل التقييم الواضح لطريقة ومدى إسهام البرامج في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال إن مجرد توفير الارتباطات قد لا يكون كافيا في بعض الأحيان. وفي نفس الوقت، بينما يعد دمج مشاريع وأنشطة جدول أعمال التنمية في إطار الإدارة القائمة على النتائج واعتماد العمليات الجديدة لإعداد الميزانية للمشاريع من التطورات الإيجابية، كان يجب على الأمانة أن تحاول أن تضمن ألا يكون هناك أي انخفاض في الموارد المتاحة. وقال الوفد إن من المعوقات الكبرى التي تقف في طريق محاولة التأكد من مستوى مخصصات الميزانية بالنسبة لتنفيذ أنشطة جدول أعمال التنمية هو نقص التعريفات الواضحة. وأضاف أن وثيقة الويبو للبرنامج والميزانية لم توفر صورة واضحة للأنشطة المحددة المنفذة على أنها "أنشطة إنمائية" وكيفية إنفاق الموارد في هذه المجالات. والتفت الوفد إلى تعميم جدول أعمال التنمية في عمل الهيئات التابعة للويبو وقال إن التقرير ذكر أن عمل الهيئات المتنوعة التابعة للويبو نُفذ حسب مبادئ توصيات جدول أعمال التنمية. ولكن لم يوضح ما هي المعايير المستخدمة للوصول إلى هذه النتيجة. وقال الوفد إنه إذا ذكر مثال توضيحي كان ذلك سيجعل الفهم أيسر. وتطرق الوفد إلى الجزء الخاص بمشاريع جدول أعمال التنمية، وأشاد بأن معظم البالغ عددها 18 مشروعا الجارية تسير على نحو ملائم وأبدى تقديره للإسهامات المقدمة من خلال هذه المشاريع. ولكنه أشار إلى أن هناك مشاريع محددة متأخرة وتمنى تخصيص موارد كافية لها في وقت مناسب. وأردف قائلا إنه رغم أن هذا الجزء سلط

الضوء على بعض إنجازات مشاريع جدول أعمال التنمية، إلا أنه لا يزال هناك متسع للتحسين بشأن مناقشة فعالية مثل هذه الأعمال ومراعاة اعتبارات التنمية. وذكر الوفد على سبيل المثال أنه يمكن توسيع نطاق التقرير فيما يتعلق بمشروع النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمه، بحيث يسلط الضوء على الأنشطة التي نفذت من قبل مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار وتحديد ما هو الإسهام الخاص المقدم من قبلها لتعزيز الابتكار. وأضاف الوفد أنه بإلقاء نظرة سريعة على المرفق الأول في تقرير المدير العام فقد أخذ الوفد انطباعا عن أنه يجري العمل بالفعل على تنفيذ معظم توصيات جدول أعمال التنمية الخمس والأربعون. ولكن تجدر الإشارة إلى مسألة إمكانية اقتراح أنشطة إضافية لهذه التوصيات، ولذلك بالنسبة لأية توصية، حتى لو كان هناك بالفعل مشروع متفق على تنفيذه، من الممكن اقتراح مشاريع أو أنشطة جديدة. وقال الوفد إن التقرير، في القسم الخاص بالنظرة عن المستقبل، يذكر أن الويبو ستستمر في مساعدة البلدان في وضع السياسات المناسبة واستراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية. وأشار إلى أنه لم يكن واضحا كيفية وضع استراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية الخاصة بالابتكار وكيفية إدراج قضايا جدول أعمال التنمية في تنفيذها. وقال إن الهدف يجب ألا يكون دمج الملكية الفكرية في سياسات التنمية الوطنية ولكن يجب أن يكون التركيز على وضع سياسات ملكية فكرية متوافقة مع سياسات وأولويات التنمية الوطنية.

56. وشكر وفد مصر المدير العام على تقريره حول تنفيذ جدول أعمال التنمية الوارد في الوثيقة CDIP/7/2 وأشار الوفد إلى أنه التقرير الثاني للمدير العام بناء على مبادرته الخاصة لتبليغ اللجنة بكيفية تعميم أمانة الويبو لجدول أعمال التنمية في أنشطتها. وأضاف أن التقرير جاء بمعزل عن شرط الولاية التي أناطتها الجمعية العامة باللجنة نفسها وهو "رصد وتقييم ومناقشة ووضع تقرير عن تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة، وتحقيقا لهذا الغرض، يجب عليها التنسيق مع هيئات الويبو المعنية". واسترسل الوفد قائلا إن ذلك كان قرار الجمعية العامة الصادر في سبتمبر 2007. ولكن الوفد رحب بإسهام المدير العام كجهد إضافي من الأمانة يعكس الالتزام بالتوجه نحو التنمية في الويبو. ومضى يقول إن تقرير المدير العام اتبع نفس منهج التقرير الأول الذي قدمه خلال الدورة الخامسة في أبريل 2010. وقال إنه في الجزء الأول، قدم التقرير رؤية المدير العام بشان كيفية تعميم جدول أعمال التنمية في برامج وأنشطة الويبو وفي عمل هيئات الويبو الأخرى. وفي الجزء الثاني قدم عرضا للحقائق حول مشاريع جدول أعمال التنمية وأخيرا قدم في الجزء الثالث نظرة المدير العام عن المستقبل. كما احتوى على مرفقين مزودين بجدول شامل حول حالة تنفيذ التوصيات اعتبارا من نهاية ديسمبر 2010 ونظرة شاملة عن المشاريع التي اعتمدتها اللجنة. وأيد وفد مصر البيانين اللذين أدلى بهما كل من وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية ووفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وسلط الضوء على النقاط السبع التالية بشأن التقرير. ولكن قبل ذكر النقاط، رحب الوفد بالتزام المدير العام بجدول أعمال التنمية. وبخصوص النقطة، رحب الوفد بالارتباطات بين توصيات جدول أعمال التنمية وبرامج الويبو المتنوعة الواردة في وثيقة البرنامج والميزانية المعدلة لعام 2009 بالإضافة إلى الأجزاء الواردة في إطار كل برنامج ورد في تقرير أداء البرنامج للفترة 2008-2009، بشأن الإسهام في تنفيذ جدول أعمال التنمية. ولكنه رأى أن مؤشرات النتائج والأداء المتوقع ستستفيد كثيرا من نهج أكثر تركيزا، يتجنب المجموعات الواسعة ويؤسس علاقة مباشرة أكثر بتنفيذ جدول أعمال التنمية. وأضاف أن الارتباطات بين كل برنامج وتوصيات جدول أعمال التنمية على وجه الخصوص لم تذهب بعيدا إلى حد توضيح كيفية تنفيذ هذه التوصيات. وثانيا، أشار الوفد إلى أنه بينما يشير التقرير إلى الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط على أنها تضع تركيزا كبيرا على التنمية وتسعى إلى دمج توصيات جدول أعمال التنمية البالغ عددها 45 توصية في عمل الويبو، أشار الوفد إلى أن الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط لم تعتمدها الدول الأعضاء والعديد من الدول الأعضاء أدلى بتعليقات حول الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط تشير إلى عدم كفاية التركيز على التنمية. وثالثا، ذكر الوفد أن هناك تشجيع للدول الأعضاء عن طريق اعتماد العملية الجديدة لوضع الميزانية بالنسبة لمشاريع وأنشطة جدول أعمال التنمية تحت الإطار الكلي لدورة الويبو للبرنامج والميزانية، وتطلع الوفد إلى تطبيق العملية في الوقت الحقيقي في دورة البرنامج والميزانية القادمة للفترة 2012-2013. وأشار الوفد إلى الفقرة 25 من التقرير والتي ورد فيها تخصيص إجمالي موارد مالية تقدر بنحو 22 مليون فرانك سويسري وطلب المزيد من التوضيح حول هذا المبلغ. وقال إن ذلك سيكون عظيم النفع لأن الدول الأعضاء ستنظر قريبا في عملية البرنامج والميزانية على مدار الأسابيع القادمة. وأعرب الوفد عن أمله أن تتوفر المعلومات في أقرب وقت.

رابعا، تناول الوفد نقطة وثيقة الصلة بما قبلها، حيث قال إنه يود أن يؤكد على ما ذكرته مجموعة جدول أعمال التنمية من أن جدول أعمال التنمية يجب أن يمول من الميزانية العادية للمنظمة وليس من خلال ترتيبات ميزانية إضافية ويود أن يؤكد أيضا على ضرورة وجود تعريف شفاف لما يشكل "نشاطا متعلقا بالتنمية" داخل الويبو. خامسا، أشار الوفد إشارة خاصة إلى الأنشطة الواردة في الفقرة 12 من التقرير، والتي تتعلق بالتعاون مع المنظمات الدولية الحكومية الأخرى. ورحب الوفد بتعاون الويبو مع الوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ولكنه قال إن من المفيد توفير المزيد من التوضيح حول هذه الأنشطة وعن الإسهامات الموضوعية التي تقدمها الأمانة إلى هذه الوكالات. وقال إنه يجب ضمان أن تسترشد مشاركة الويبو في المناقشات والمفاوضات المستمرة في المحافل الأخرى حول التحديات العالمية مثل تغير المناخ والصحة والغذاء والأمن إلى غير ذلك، بالولاية التي اتفقت عليها الدول الأعضاء، وفي الحالات التي لم تناقش فيها هذه القضايا من قبل الدول الأعضاء، أو لم يتم التوصل إلى إجماع بشأنها، يعد من المبكر بالنسبة للمنظمة أن تحدد موقفها من تلقاء نفسها حول هذه القضايا. سادسا، رحب الوفد بتشجيع الأمانة كما ورد في الفقرة 28 ومساعدتها للدول الأعضاء في وضع الاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية وتشجيعها على أن تدرج الملكية الفكرية إدراجا كاملا في سياساتها العامة بشأن التنمية الوطنية. ولكنه أشار إلى أن الأمانة يجب أن تسترشد أيضا بكيفية توجيه سياسات الملكية الفكرية هذه نحو التنمية، حسب توجيه التوصية الأولى في جدول أعمال التنمية والتي تنص على أنه "يجب أن تتميز أنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية بعدة ميزات ومنها أنها موجهة نحو التنمية وقائمة على الطلب وشفافة وهي تأخذ بعين الاعتبار الأولويات والاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية والبلدان الأقل نموا على وجه الخصوص فضلا عن مختلف مستويات التنمية المدركة في الدول الأعضاء". سابعا، أشار الوفد إلى الفقرة 29 من التقرير والمبادئ الاسترشادية للحيادية والشفافية والمساءلة، وقال إنه يود أن يكرر تعليقاته السابقة بخصوص الإشارة إلى الخطة الاستراتيجية للأجل المتوسط في هذا الصدد ورأى أنه ينقص التقرير ذكر مرجع أكثر أهمية وهو المتمثل في وثائق البرنامج والميزانية الخاصة بالويبو والتي صدقت عليها الدول الأعضاء بالإجماع.

57. وأخذ وفد جمهورية كوريا الكلمة للمرة الأولى وضم صوته إلى أصوات الوفود الأخرى التي هنأت الرئيس على تجديد انتخابه. كما شكر المدير العام والأمانة على إعداد جميع الوثائق، خاصة التقرير حول تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأشار الوفد إلى البند 7 في جدول الأعمال الحالي وأكد على بعض التعليقات التي أدلى بها سابقا وفد الهند باسم المجموعة الآسيوية. وقال إنه على الرغم من أن معظم المشاريع بدت وكأنها نُفذت كما يجب وحققت تقدما موضوعيا، ولكن يذكر التقرير أن بعض المشاريع متخلفة عن الجدول الزمني المخطط لها، على سبيل المثال المشروع المعنون مشروع حول الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وقال الوفد إن الهدف الأساسي كان 3 بلدان ولكن اعتبارا من ديسمبر 2010 نفذ المشروع في بلدين فقط. وضرب الوفد مثالا آخر وهو المشروع المعنون "تكوين الكفاءات في استعمال التقنيات الملائمة". بعد عام كامل، لم يدخل المشروع بعد في المرحلة الأولى وهي تشكيل فريق الخبراء الوطني. وأضاف الوفد أن بعض التأخيرات مفهومة مثل تلك التي تسبب فيها الوضع الداخلي للدول الأعضاء المستفيدة. ولكن معظم التأخيرات كانت بسبب نقص الموارد اللازمة للبدء. وقال الوفد إنه يود أن يطلب من الأمانة التركيز على التقدم المحرز في جميع المشروعات وتخصيص الموارد الكافية في وقت مناسب. وقال إنه من المفيد أيضا أن يطلب كل من الأمانة ومديري المشاريع تعاون الدول الأعضاء التي تتميز بالقدرة والخبرة على دعم تنفيذ مشروع معين. وذكر الوفد أنه قدم بعض المشاريع الشبيهة بمشروع جدول أعمال التنمية الذي تنفذه جمهورية كوريا. وقال إن من هذه المشاريع المنفذة بالتعاون مع منظمة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ مشروع "قرية واحدة وعلامة واحدة" وهو شبيه جدا بمشروع الويبو للتوسيم. وأضاف الوفد أنه يتعاون مع منظمة غير حكومية تدعى "المنظمة الدولية للإغاثة والتنمية" بشأن مشروع لتوفير تقنيات ملائمة للبلدان الأقل نموا. وقال إنه شبيه بمشروع توفير التقنيات الملائمة الخاص بالويبو، وأضاف أنه منذ بدء المشروعين في عام 2009 وهما يستقطبان اهتماما كبيرا وطلبات هائلة للمساعدة من العديد من البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، وقال الوفد إنه استخلص أن العمل يدا بيد والتعاون الوثيق بين جميع المشاركين كانا من العناصر الضرورية لإنجاح هذين المشروعين. وأكد الوفد على التزامه الكامل بجدول أعمال التنمية وتنفيذه على نحو فعال وحث اللجنة على استمرار مناقشة القضايا الكبرى بطريقة قائمة على التشاور وأن تحاول الوصول إلى نتائج إيجابية من الدورة.

58. وهنأ وفد إسبانيا الرئيس على تجديد انتخابه والمدير العام على تقريره كما أشاد بالأمانة لإعدادها جميع الوثائق. والتفت الوفد إلى تقرير المدير العام وأشار إلى أن محتوى هذه الوثيقة كان ينقصه معلومات هامة وذكر منها نقاط محددة، وهي أن التقرير تعوزه البيانات والتواريخ الضرورية لكي يقيس على نحو كافٍ تطور التوصيات والمشاريع المختلفة؛ وينقصه تفصيل تكلفة المشاريع المطروحة حديثا. وقال إن من المهم جدا معرفة التكلفة التفصيلية كما ذكر الوفد في محافل أخرى، التكلفة التفصيلية تعد أمرا في غاية الأهمية لكي تتمكن الدول الأعضاء من معرفة التكلفة الحقيقية وكفاءة وفعالية جميع المشاريع. وأضاف أنه لم تتوفر معلومات محددة أيضا في قائمة المشاريع تعطي للدول الأعضاء فكرة واضحة عن كيفية تمويل الأنشطة وكيفية استخدام هذه الميزانية وهذه الأموال. على سبيل المثال، لم تحدد الوثيقة CDIP/7/2 الصفحة 9 (6)، النسخة الإسبانية، تكلفة أو أصل تمويل المؤتمرات المنعقدة. إذا كان التمويل من قبل الويبو يجب على الدول الأعضاء أن تعرف بكم أسهمت. ومن القضايا الأخرى التي تهم الوفد الأسباني مسألة الخبراء وكيفية اختيارهم. وسأل الوفد عن سبب الحاجة إلى الاستمرار في توظيف الخبراء وما هي المهام التي يتم التعاقد معهم لكي يؤدوها؟ واستدرك الوفد قائلا إنه يرحب بالتوجه الكلي لتقرير المدير العام وأشار إلى أنه يقر بالجهد المبذول في إعداده، ولكن هناك فجوات لم تعط فكرة واضحة عن التكلفة والتقدم المحرز وفعالية هذه المشاريع. وأكد الوفد أن الدول الأعضاء عانت من أوقات مالية صعبة لعدة سنوات وقال إن على اللجنة أن تكون حذرة جدا ومنتبهة وحريصة عندما يتعلق الأمر بإنفاق الأموال والتمويل من قبل المنظمة. وأكد على النقطة المتعلقة بتوظيف الخبراء الخارجيين بصورة مستمرة على ما يبدو، وتساءل الوفد عما إذا لم يكن هناك خبراء في الويبو للقيام بهذه الأعمال. واختتم الوفد كلمته قائلا إنه يعتقد، رغم كل شيء، أن المدير العام وموظفي الويبو قد بذلوا جهودا طيبة وأعرب عن أمله أن يرى التحسن المطلوب في التقرير القادم.

59. وتناول وفد الولايات المتحدة الأمريكية الكلمة للمرة الأولى وهنأ الرئيس على إعادة انتخابه وجدد ثقته في قيادته الرشيدة للجنة. وعبر الوفد عن تقديره للمدير العام والأمانة العامة لإعدادهما التقرير الثاني المعلق الخاص بتنفيذ جدول أعمال التنمية. وذكر أنه طالما اعتُبرت الملكية الفكرية مهمة بالنسبة للتنمية، وأنه مع قيام الويبو على امتداد معظم تاريخها الطويل بدور محوري في مساعدة الدول على استخدام نظام الملكية الفكرية لتحقيق صالحها، فإن التقرير القائم يوضح استمرار جدول أعمال التنمية في إعادة التركيز على الدور الأساسي للملكية الفكرية بوصفها أداة للتنمية، وهو بذلك يعمق من التزام الويبو بهذا الجانب المهم من عمل المنظمة. ولاحظ الوفد أن التقرير قد أوضح استمرار اللجنة في تحقيق تقدم ملحوظ منذ اعتماد الجمعية العامة إنشائها في أكتوبر سنة 2007. ولم تكد تمر ثلاث سنوات حتى رأينا 19 مشروعا تابعا لجدول أعمال التنمية قيد التنفيذ، بتمويل يصل إلى قرابة 22 مليون فرنك سويسري. وقد لبت العديد من المشروعات احتياجات الدول الأعضاء فقد ذكر التقرير على سبيل المثال أن المشروعات الخاصة بإنشاء أكاديميات الملكية الفكرية الوطنية الرائدة قد أولتها الدول الأعضاء اهتماما خاصا، بحيث التمس أحد عشر بلد دعم الويبو لمساعدتها في إقامة مثل هذه الأكاديميات، وقد جاءت هذه الطلبات في الفترة ما بين شهري مايو وديسمبر من السنة الماضية. واسترجع الوفد ما ذكره في السنة الماضية بأن التقدم الجماعي لإنجاز على الدول الأعضاء أن تفخر به. واختتم الوفد كلمته بالإعراب عن تطلعه إلى تسلم التقارير التالية من المدير العام.

60. وأبدى وفد إندونيسيا اتفاقه مع البيان الذي تقدم به وفد البرازيل نيابة عن مجموعة جدول أعمال التنمية، ووفد الهند نيابة عن مجموعة بلدان آسيا. وتقدم بالشكر إلى المدير العام والأمانة العامة لإعدادهما التقرير الخاص بتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية الذي تتضمنه الوثيقة CDIP/7/2. وأعرب الوفد عن رغبته في التقدم ببعض التعليقات الخاصة بتنفيذ جدول أعمال التنمية. فأورد أولا شعوره بأن تعميم جدول أعمال التنمية على جميع أنشطة منظمة الويبو بمثابة تحديا كبيرا يواجه كل من الدول الأعضاء والأمانة العامة على حد سواء. فكان من الضروري أن تعمل شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية على استشارة الدول الأعضاء بانتظام لضمان تحقيق توقعاتها بشأن الطريقة التي يجب تنفيذ جدول أعمال التنمية بها وطريقة دمجه في عمل الويبو. وثانيا التمس الوفد من الأمانة إضافة المزيد من التفاصيل إلى المرفق 1 من التقرير المذكور المتعلق بوضع تنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية اعتبارا من شهر ديسمبر 2010، بحيث يتضمن الدول الأعضاء المستفيدة من البرامج وإذا كانت البرامج هذه لا تزال قائمة أم أنها انتهت. وأضاف الوفد أن أمانة الويبو تحتاج إلى إجراء تقييم دوري للبرامج التي نفذتها

بشكل عام في إطار تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية بغية إدراك الأثر المباشر للبرنامج على البلدان النامية. وارتأى الوفد أن دمج مشروعات جدول أعمال التنمية وأنشطته في عمل الويبو مع تبني عملية الميزانية الجديدة تطورا محمودا. ولكنه كان يود أن يأتي التمويل الموجه إلى تنفيذ جدول أعمال التنمية من ميزانية الويبو العادية بدلا من أن تأتي الأموال من خارج الميزانية. واقترح الوفد ضرورة مشاطرة الويبو المعلومات مع الدول الأعضاء بخصوص استخدام الأموال المخصصة لبرامج جدول أعمال التنمية. واختتم الوفد كلمته بإقراره بأن آلية التنسيق وإجراءات الرصد وإعداد التقارير لمن صميم عمل الويبو، وأنه من خلال هذه الآلية فقط تتمكن الدول الأعضاء من ضمان نجاح تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأضاف الوفد أن هذه الآلية والإجراءات واحدة من الأركان الثلاثة لاختصاص لجنة التنمية والملكية الفكرية ومن الضروري أن ينسحب تطبيقها على جُل الهيئات المختصة في الويبو بما في ذلك اللجنة الدائمة للويبو.

61. وشكر وفد النرويج المدير العام على تقريره الإعلامي المفيد. فقد بين التقرير بشكل جلي قدر العمل الذي تم داخل الويبو من أجل ضمان تعميم جدول أعمال التنمية في أنشطتها. وأعرب الوفد عن سروره إذ وقف على إنجازات محددة للمشروعات حسبما أوضحت الوثيقة. وذكر أن المسائل المتعلقة بالتنمية المتعلقة بالملكية الفكرية تظل تقع على رأس أولويات الوفد، ولكن في الوقت ذاته من الضروري تأمين الويبو الموارد المناسبة بحيث تتفرغ لتوفير خدماتها العالمية وإنجاز عملياتها التنظيمية. وقال الوفد إنه لمن الواضح أن العديد من المشروعات الموسعة قد انطلقت منذ تأسيس لجنة التنمية والملكية الفكرية. ورأى ضرورة توافر الكفاءات اللازمة في الويبو لمتابعة النتائج المهمة والنواتج الإيجابية التي من الممكن رصدها بالنسبة إلى المشروعات التي لا تزال قيد التنفيذ. فقد تحقق الكثير من النجاح من خلال تتبع مسار النتائج الجيدة. وعلى هذا، اعتقد الوفد أنه من الضروري إتمام تقييم ناجز للمشروعات والأنشطة لكي تسترشد به اللجنة، كما رحب الوفد بإعلان المدير العام خضوع المشروعات المكتملة إلى تقييم وعرض هذا التقييم على لجنة التنمية والملكية الفكرية.

62. وشكر وفد الصين المدير العام والأمانة على إعدادهما الوثائق والتقرير وعلى تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن التقرير الذي أعده المدير العام قدم وصفا وافيا وتحليلا كاملا لتنفيذ جدول أعمال التنمية. وأعرب الوفد عن سرور الصين كمثيلاتها من الدول الأخرى بوصفها من الدول النامية بأن رأت إحراز 19 مشروعا لنتائج محددة وملموسة. وفي هذا السياق ذكر الوفد أنه مع توافر المبادئ التوجيهية من خلال آلية التنسيق وإجراءات الرصد وإعداد التقارير سوف تتمتع التوصيات المختلفة بترجمتها إلى نتائج محددة كما قيل فيما سبق. وقد كان هذا التقدم ثمرة لهذه الآلية وللجهود التي بذلتها الويبو والدول الأعضاء بها. وأعرب الوفد عن أمله في استمرار الويبو في المستقبل في تعزيز تنسيقها مع الدول الأعضاء وتقوية دورها التخطيطي، مع تخصيص وتعيين موارد كافية لتنفيذ جدول أعمال التنمية.

63. وعبر وفد الهند عن دعمه للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل الذي تحدث نيابة عن جدول أعمال التنمية. وشارك مجموعة بلدان آسيا ومجموعة جدول أعمال التنمية فيما أورداه في بيانهما بتحقق بداية طيبة لتنفيذ جدول أعمال التنمية في العديد من المجالات. وأعرب الوفد عن رغبته في ذكر بعض التعليقات الإضافية دون تكرار ما قيل في البيانين السابقين، وهي التعليقات التي يأمل أن تسهم بشكل بناء في تعزيز تنفيذ جدول أعمال التنمية، آملا بألا تعتبر تقليل من شأن أي من الجهود التي بُذلت إلى الآن من جانب كل من المدير العام وفريقه والدول الأعضاء في الويبو. فكما أوردت العديد من الوفود ذكر وفد الهند أنه على الرغم من ترحاب الدول الأعضاء بالعلاقة بين جدول أعمال التنمية ووثيقة البرنامج والميزانية وتقرير أداء البرنامج، فقد كان من المهم تجاوز هذه الصلة إلى المبادرة باقتراح برامج محددة ذات توجه إنمائي ومغطاة بالتمويل المناسب. وذكر الوفد أن إنشاء مراكز التكنولوجيا ودعم الابتكار جاء بناء على مبادرة مطروحة بناء على اقتراح من الوفد. فقد كان من المقترح أن تعمل هذه المراكز على "تعزيز الإبداع والابتكار في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا" حسب توجيهات جدول أعمال التنمية. ولكن مدى تحقيق هذه المراكز هذا الغرض ومدى إسهامها بالنسبة للبلدان التي أنشئت فيها لا تزال غير واضحة إلى الآن. ثم التمس الوفد بعد ذلك من الأمانة العامة إيضاحها لهذا الأمر من خلال بيان الخطوات الملموسة التي اتخذتها الويبو لتدعيم تطوير البنية التحتية الوطنية العلمية والتكنولوجية حسبما ورد في التوصية 11، وللمساعدة في إعداد استراتيجيات وطنية مناسبة في مجال الملكية الفكرية وفقا للتوصية 4 من جدول الأعمال. وأضاف الوفد أن تعزيز ثقافة للملكية الفكرية ذات توجه

إنمائي لأمر ضروري، وجعل الاعتبارات الإنمائية جزءا لا يتجزأ من عمل كل هيئة من هيئات الويبو المتخصصة، يُنظر إليها باعتبارها جزءا جوهريا من الرؤية الاستراتيجية لمنظمة الويبو. وأضاف الوفد أنه كما ذكرت بعض الوفود في اليوم السابق لم يحظ الاقتراح المقدم مؤخرا بخصوص وضع القواعد والمعايير بشأن الرسوم والنماذج الصناعية أمام اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية بتأييد توصيات جدول أعمال التنمية بشأن القواعد والمعايير. ولهذا السبب تشعر الدول النامية باضطرارها التماس إصدار وثيقة إعلامية في هذا الشأن. وعبر الوفد عن أمله في التزام مبادرات وضع القواعد والمعايير داخل جميع الهيئات المختصة في الويبو ولجانها بشكل ذاتي ببنود المجموعة باء من جدول أعمال التنمية بشأن وضع القواعد والمعايير، مع تقديمها تقارير عن هذا الالتزام. وأضاف الوفد أن رفض اللجنة المعنية بمعايير الويبو للقرار الذي اتخذته الجمعية العامة بخصوص تضمين البعد الإنمائي في عمل اللجنة كان من وجهة نظره انتكاسة مؤسفة. وقال إن هذا الرفض إنما يعبر عن الإصرار على الامتناع من جانب البعض عن تغيير العقلية التقليدية المتعلقة بالملكية الفكرية وعن الاعتراف بأن أي نواتج حتى وإن كانت ذات طبيعة تقنية لها تأثير من منظور إنمائي. وأضاف الوفد أن التوصية 27 من جدول أعمال التنمية تطالب الويبو بالفعل بتيسير الجوانب المتعلقة بالملكية الفكرية في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بغية تحقيق النمو والتنمية، بل وخصت الويبو بتحديد استراتيجيات متعلقة بالملكية الفكرية تعمل على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأردف أنه على الرغم من توافر الرغبة في النظر إلى مشروعات إنمائية محددة لتنفيذ هذه التوصيات من خلال لجنة التنمية والملكية الفكرية، ففيما يبدو تواجه هذه الرغبة بنفور من تعميم هذه التوصيات بالفعل من خلال لجان الويبو المختصة كما هو الحال بالنسبة للجنة المعنية بمعايير الويبو. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى الاقتداء بتعليمات جدول أعمال التنمية وقرار الجمعية العامة الذي يعكس اختصاص اللجنة، وأخذ الصلات الوثيقة بين عناصر الملكية الفكرية المتعلقة بتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات والتنمية في الاعتبار، وذلك بعدول اللجنة المعنية بالمعايير في الويبو عن قرارها على غرار ما سبق ذكره. وأضاف أنه إن لم تتوافر الإرادة الجماعية لتضمين جدول أعمال التنمية بالفعل في العمل الجوهري لهيئات الويبو المختصة المتنوعة، فإن الوفد يشعر بالقلق إزاء بقاء جدول أعمال التنمية مقتصرا على عدد من المشروعات المتخصصة المحدودة التابعة للجنة التنمية والملكية الفكرية. ورأى الوفد أن هذا لن يكون في صالح البلدان النامية أو الأقل نموا على حد سواء. وختاما شكر الوفد المدير العام مرة أخرى على استعراضه الشامل والمشجع لتنفيذ جدول أعمال التنمية وأعرب عن تطلعه إلى التقدم المستمر على هذا المسار.

64. وشكر وفد فنزويلا المدير العام على تقريره وفي إشارة إلى وثيقة CDIP/7/2 ذكر أن الفقرة 8 منها على وجه الخصوص تنص على أن آلية التنسيق توفر أدوات إضافية للجنة التنمية والملكية الفكرية لتأمين جعل الاعتبارات الإنمائية جزءا لا يتجزأ من عمل الويبو. ولذا استفسر الوفد من المدير العام اعتبار دور تدفق المعلومات الضروري قيامه بين لجان الويبو جزءا من هذه الأداة أم لا. وذكّر الوفد بأنه في اليوم السابق أفاد في بيانه الافتتاحي بضرورة تنحية تفسير القرار سواء الذي اتخذته الأمانة أو بعض الدول الأعضاء بحيث تتحول الآلية من كونها مجرد مشكلة تتعلق بتفسير مختلف أو قراءة في مسائل إجرائية إلى أداة لتنفيذ جدول أعمال التنمية. ثم التمس الوفد رأي المدير العام في قرار اللجنة الذي أثير في الجمعية العامة، ورأيه فيما يتم فعله بالنسبة لمشاطرة المعلومات أو تدفق المعلومات من اللجان المختلفة إلى لجنة التنمية والملكية الفكرية، وإذا ما كان هذا قد شهد تحسنا بموجب استخدام الأدوات الإضافية تلك.

65. وهنأ وفد كولومبيا الرئيس على إعادة انتخابه مؤكدا له تعاون الوفد الكامل من أجل ضمان إنجاح الاجتماع. كما شكر الوفد المدير العام والأمانة على إعداد التقرير الخاص بتنفيذ جدول أعمال التنمية والتزامه بتحقيق أهدافه. وذكر الوفد أن التقرير مكن الدول الأعضاء من الحصول على استعراض لطريقة إسهام الهيئات المختصة في الويبو في تنفيذ جدول أعمال التنمية بطريقة متكاملة، كما أوضح النقاط التي كان من الضروري تناولها. وبالتأكيد سوف يكون التقرير بمثابة دليل استرشادي بالنسبة للتقدم المحرز في مجال تنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية التي أقرتها الجمعية العامة. وأعرب الوفد عن ثقته في أن تقييم المشروعات الذي قدمه المدير العام له أهمية حيوية من أجل تقديم التصويب الضروري وإدخال التحسينات المطلوبة على المشروعات حتى تصبح آثارها أكثر فاعلية داخل البلدان النامية والأقل نموا. وذكر الوفد بأنه يولي اهتماما خاصا إلى

إشارة المدير العام إلى توفير الدعم للبلدان عند وضع الخطط ورسم السياسات المناسبة، وخصوصا بالنسبة للاستراتيجيات الوطنية بشأن الملكية الفكرية، وذلك ضمن إطار الهدف الإستراتيجي 3 لمنظمة الويبو الخاص بإدراج سياسة الملكية الفكرية في السياسات الوطنية. وأفاد الوفد بأن كولومبيا كانت إحدى أولى بلدان أمريكا اللاتينية التي وضعت بل ودفعت بسياسات للملكية الفكرية شملت حماية واستخدام وتعزيز الملكية الفكرية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وعلى هذا فالوفد يرى ضرورة الحفاظ على تحقيق الدعم هذا من خلال قنوات أبسط وأسرع حتى يمكن أن يتحقق نمو مكاتب الملكية الفكرية.

66. وهنأ وفد نيجيريا المدير العام على إعادة انتخابه وشكر المدير العام على تقريره وكذلك شكر نائب المدير العام السيد جيفري أونيما على إنجازاته الإيجابية المتحققة منذ أكتوبر 2007 من خلال عمله في لجنة التنمية والملكية الفكرية. ودعّم الوفد موقف مجموعة البلدان الأفريقية وذكر أنه سيكون من دواعي سروره رؤية المزيد من التقدم في خطى تنفيذ جدول أعمال التنمية وتخصيص الموارد لبرامج اللجنة. وأضاف الوفد أنه سيسعد لرؤية تعميم جدول أعمال التنمية داخل نظام الملكية الفكرية العالمي وهو الأمر الذي حظي باهتمام المدير العام وخصوصا بالنسبة للموضوعات المتصلة بالنفاذ إلى الأدوية والتحديات التي تواجه ذلك القطاع. وأضاف الوفد توافر إحساس بالالتزام من جانب القيادات بالمنظمة لتحقيق لجنة التنمية والملكية الفكرية تقدما في عملها، وهو على ثقة بأن هذه الدرجة من الالتزام سوف تترجم حتما إلى تقدم إيجابي في برامج اللجنة وتنفيذها.

67. وعلق المدير العام على بيانات الوفود التي أخذت الكلمة. وذكر بداية أن العديد من الوفود التمست المزيد من التفاصيل في النسخ اللاحقة من التقرير وأكد للجنة أن هذه التفاصيل الإضافية سوف تُدرج. ثم أبرز المدير العام أن اللجنة عليها أن تُحدث توازناً بطريقة أو بأخرى بين وثائق المشروع والدور الذي تلعبه، وبين التقارير المرحلية التي عُرضت في الدورة الأخيرة للجنة التنمية والملكية الفكرية وتلك التقارير التي سوف تُقدم في الدورة التالية، وبين وثيقة البرنامج والميزانية التي توفر قدرا من البيانات المالية بما يتماشى مع رغبة الأعضاء في تعميم جميع المشروعات بحيث تكون جزءا من الميزانية العادية لتصبح بذلك الوثيقة الرئيسية التي تعالج من خلالها البيانات المالية الخاصة بالمشروعات المختلفة. وبالطبع من الممكن تكرار كل هذه المعلومات في الوثيقة. واسترجع المدير التعليقات التي أثارها أحد الوفود بعينه والتمس من خلالها تعديل الأهداف المذكورة في وثيقة المشروع فذكر أن هذه الأهداف قد عدلتها وأضافتها الدول الأعضاء وشدد على ضرورة تحقيق التوازن بين كون هذه الوثيقة مستودعا لجميع المعلومات من ناحية وكونها مجرد استعراض للتقدم الذي أحرزه جدول أعمال التنمية في مرحلة ما. أما بالنسبة لوضع القواعد والمعايير فذكر المدير العام أن المسؤولية في هذا الأمر وكذلك مسؤولية رسم جميع السياسات تقع على عاتق الدول الأعضاء وأنه إن لم يكن مخطئا فقد فسر العديد من المداخلات التي ذكرت في هذا الصدد على أنها موجهة إلى الأمانة، ويقترح تبادل هذه المداخلات فيما بين الوفود وبعضها البعض، ذلك لأن الدول الأعضاء هي المنوطة بتحديد تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية فيما يتصل بوضع القواعد والمعايير. وقال إن الأمانة ليس بإمكانها إحداث التأثير الفعلي على هذا الأمر لأنه شأن يخص الدول الأعضاء برمته. ولاحظ أن العديد من الوفود أعربت عن مخاوفها تجاه الإشارة إلى مشاركة الأمانة في العديد من الاجتماعات التي عقدتها المنظمات الدولية الأخرى، فرد بأن هذا الأمر حظي بتشجيع الدول الأعضاء في الماضي. وذكر أن سياسة المنظمة فيما يتعلق بالملكية الفكرية وضعتها الدول الأعضاء وأن الأمانة العامة لا يسعها سوى أن تعكس هذه السياسة، أما في المواقف التي لا تتوافر فيها سياسية محددة، وهو الأمر الذي انسحب على عدة مجالات متصلة بالملكية الفكرية وعلى العديد من الأسئلة وخصوصا تلك المتصلة بأحدث ما توصل إليه العلم في مجال الملكية الفكرية، فإن أقصى ما يمكن للأمانة العامة أن تفعله هو توفير المعلومات بشأن الطريقة التي يجري التصدي بها لأي سؤال أو بند من البنود داخل نطاق الاختصاص الوطني في الدول الأعضاء المختلفة – وهذا هو أقصى ما تقوم به الأمانة العامة. وأضاف المدير العام أنه بالنسبة لعدد من التعليقات المتصلة بالمشروعات، ما دام المشروع قد يؤثر على دولة بعينها من الدول الأعضاء، فإن الأمانة تود أن تدعو هذه الدولة إلى التقدم بتعليقاتها كتابة وأنها سوف ترد عليها على الرحب والسعة. فعلى سبيل المثال ذكر أن أحد الوفود تحدث عن تأخر أكاديمية الملكية الفكرية الوطنية الرائدة في بلاده، وعقب البحث في التفاصيل الضرورية، تبين أن التأخير يرجع في المقام الأول إلى استطالة المناقشات التي كانت قائمة فيما يتعلق بنوع المصروفات التي يمكن للأمانة تحملها. وأضاف أنه وفقا للسياسة المتبعة في منظومة الأمم المتحدة على مدار عقود

الآن يُحظر الإنفاق الرأسمالي. فليس بمقدور الأمانة العامة على سبيل المثال سداد إيجار المقر للأكاديمية، والسبب هو أن سياسية الأمم المتحدة في مجال التنمية تنص على ضرورة الاستدامة، لأنه إن لم تتوافر الموارد في نهاية المشروع لسداد الإيجار فسوف يؤدي ذلك بالطبع إلى انهيار المشروع برمته، وأضاف أنه ببساطة يقترح الدخول في نقاش حول تنفيذ المشروع في مجال بعينه. وعلى هذا فعند أخذ الالتزامات بسياسة طالما طبقتها المنظمة في مجال التنمية يمكن إدراك أسباب التأخير في إحدى الحالات بالنسبة لآلية التنسيق في الاعتبار. أما بالنسبة للسؤال الذي تقدم به وفد فنزويلا بشأن آلية التنسيق أجاب المدير العام أنه ليس بإمكانه الرد على هذا السؤال لأنه يشعر أن المسألة تقع في نطاق اختصاص الدول الأعضاء لا الأمانة. وأشار المدير العام إلى أنه لا يخفى على الوفود أن مسألة التعامل مع آلية التنسيق نوقشت في عدد من اللجان الأخرى، وأضاف أنه بشكل عام يمكنه القول أن اللجنة إن كانت تجتمع مرتين في السنة ففيما يبدو له يمكن أن تتفق الدول الأعضاء على أن تقرير اللجنة بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية المقدم إلى الجمعية تجدر مناقشته في الاجتماع الثاني الأقرب لموعد انعقاد الجمعيات، وأنه في هذه المرحلة لا بد من التوصل إلى اتفاق بشأن شكل التقرير ومن يتولى كتابته وطريقة إعداده. وشرح المدير العام أنه ليس بإمكانه الاستفاضة في الرد أكثر من ذلك لأن الأمر يرجع إلى مدى التفاهم الذي توصلت إليه الدول الأعضاء وأن الأمر متروك لهم لاتخاذ القرار.

68. وتحدث ممثل الاتحاد الدولي للفيديو (IVF) نيابة عن منتجي وموزعي الأعمال السمعية البصرية حول العالم، بما فيهم كبريات الشركات والشركات الصغيرة والمتوسطة، وذكر أن الصناعة السمعية البصرية تساهم بشكل ملحوظ في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حول العالم. واعتمد القطاع السمعي البصري على حق المؤلف الاستئثاري الفعال، ولكنه اعتمد أيضا على الاستثناءات والتقييدات المناسبة. وأضاف الممثل أن تحقق التوازن والمرونة من العناصر الأصيلة في نظام الملكية الفكرية القائم، ورحب الممثل بمشروعات لجنة التنمية والملكية الفكرية ومبادراتها التي تهدف إلى تدعيم البلدان النامية في حسن استغلال نظام الملكية الفكرية في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وأفاد الممثل أن محاولة إعادة اختراع نظام الملكية الفكرية لن تؤدي بأصحاب المصلحة إلا إلى طريق مسدود، واختتم كلمته قائلا بأن دعم البلدان النامية في تحديد السياسات التي تخدم مصالحها وتنفيذها سوف يعود بالنفع على الجميع.

69. وهنأ ممثل رابطة المكتبات لحق المؤلف، التي تمثل ما يربو على 000 139 مكتبة للأبحاث الأكاديمية ومكتبة عامة في الولايات المتحدة الأمريكية تقدم خدماتها المكتبية وتعزز الاهتمام الجماهيري بها، الرئيس على إعادة انتخابه وذكر أن الجهود الهائلة المبذولة لتنفيذ جدول أعمال التنمية كما هو موضح في تقرير المدير العام، وكم المشروعات المنفذة، والتوثيق المستفيض، كلها دلالة على أولويتها الإستراتيجية على جدول أعمال الويبو الموسع. وأعرب الممثل عن تقديره الخاص للجهود المبذولة لتحسين مشاركة المجتمع المدني في مبادرة جدول أعمال التنمية وهو ما زاد من درجة التفاهم وعاد بالنفع على جميع أصحاب المصلحة داخل منظومة الملكية الفكرية. وأثنى على دراسة النطاق الممتازة التي أجريت على حق المؤلف والحقوق المجاورة في الملك العام. وحث الممثل اللجنة على التركيز على التغيير النوعي الاجتماعي والثقافي الذي من الممكن أن يؤدي إلى نظام أفضل لمواطن المرونة في قوانين حق المؤلف الوطنية. فرأى الممثل أنه من الضروري من خلال المشروعات المتعددة ضمان القيام بكل ما هو ضروري لإحداث التغيير الذي يلبي بفعالية احتياجات مستخدمي المعلومات في البلدان النامية في المستقبل بالنسبة لتعميم المعلومات والمواد الإبداعية. واقترح الممثل تسريع وتيرة الجهود المبذولة لزيادة التقييدات والاستثناءات وغيرها من مواطن المرونة في القوانين الوطنية من خلال مبادرة حقيقية من جانب اللجنة، مع النظر في تقييم التغيير الفعلي عبر القوانين الوطنية كجزء من مشروع تتبناه لجنة التنمية والملكية الفكرية. ورأى الممثل أنه من الضروري أن تكون جميع مبادئ السياسات العامة التي انطوى عليها اتفاق برن وغيره من المعاهدات الدولية الأخرى متضمنة في العقود الخاصة المتعلقة بالمعلومات. كما أفاد الدكتور فرانسيس غري المدير العام للويبو في الشهور الأخيرة أنه كان من الضروري تأسيس القواعد والمعايير العالمية المتصلة بالعقود الخاصة لضمان دمج السياسة العامة المتصلة بقانون حق المؤلف في نظم التراخيص. وشجع الممثل الدول الأعضاء على إقامة نقاش حول التقييدات الخاصة بقانون التعاقدات بحيث تُدرج السياسات العامة في آليات التراخيص في المستقبل. وكانت قضية تعميم جدول أعمال التنمية مسألة حرجة في عامي 2011 و2012 إذ

كانت اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة تعكف على وضع جدول أعمالها بشأن التقييدات والاستثناءات الخاصة بحق المؤلف. وحث الممثل لجنة التنمية والملكية الفكرية على المساهمة في عمل اللجنة الدائمة المعني بالتوصل إلى حلول تنظيمية لحق المؤلف ومنح التراخيص من شأنها تعزيز مواطن المرونة في القوانين الوطنية داخل البلدان الأقل نموا، وذلك إقرارا منها بكون هذا الأمر حاجة ملحة. وذكر الممثل أن أهم المسؤوليات التي وقعت على عاتق اللجنتين آنذاك تأسيس تقييدات حق المؤلف واستثناءاته لتمكين الأشخاص الذين يواجهون صعوبة في قراءة المطبوعات من القراءة ومن إيجاد بيئة مواتية تمكن المكتبات والمحفوظات من خلالها الوفاء بمسؤولياتها تجاه المجتمع والمتمثلة في جمع المعلومات وتنظيمها وحفظها وتوفيرها، وفي تمكين المؤسسات التعليمية والبحثية من القيام بأنشطتها داخل مجتمع المعلومات العالمي. وختاما حث الممثل الدول الأعضاء على التضافر تأكيدا على التزامها بجدول أعمال التنمية.

البند 7 من جدول الأعمال: النظر في برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة

النظر في وثيقة CDIP/7/3

70. عرضت الأمانة العامة وثيقة CDIP/7/3 بعنوان "مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات – الجزء الثاني" على خلفية سياق مناقشات التوصية الرابعة عشر لجدول أعمال التنمية، وذكرت بأن الدول الأعضاء التمست أثناء انعقاد الدورة الرابعة للجنة التنمية والملكية الفكرية المنعقدة في إبريل 2010 من منظمة الويبو مد الدراسة التي أجريت في وثيقة CDIP/5/4 بشأن مواطن المرونة في مجال البراءات إلى مواطن مرونة جديدة أخرى. وقد قُدمت الوثيقة CDIP/7/3 إلى الدول الأعضاء لدراستها، كما تناولت الوثيقة كما جرى الاتفاق في لجنة التنمية والملكية الفكرية على مواطن المرونة الخمسة التالية: أولا تعرضت إلى الفترة الانتقالية المتبقية أمام الدول الأعضاء بمنظمة التجارة العالمية حتى تنفذ اتفاق تريبس، وأوضحت على وجه الخصوص الفترات المختلفة للتنفيذ المتاحة أمام البلدان النامية والأقل نموا. أما القسم الثاني من الدراسة فقد تناول القضايا المتعلقة بإمكانية منح البراءات في المواد الموجودة في الطبيعة والمواد المطابقة لها، مع التركيز على الإطار القانوني الدولي، وفكرة الاختراع والحلول المختلفة التي تبنتها الدول المختلفة على المستوى الوطني. وتناولت في القسم الثالث قضية الكشف بما في ذلك إيضاح الإطار القانوني الدولي المتعلق بالقضية مع حصر بعض مجالات مواطن المرونة فيما يخص الكشف عن الاختراع. وتعرضت في القسم الرابع إلى نظم الفحص الموصوفة في الوثيقة وبعض السمات التي تتسم بها هذه الأنواع من أنظمة فحص البراءات، وأخيرا تناولت الخيار المتاح أمام البلدان لتبني الرقابة التلقائية من مكاتب البراءات على عقود التراخيص بغية تفادي الممارسات المنافية للمنافسة. وقد كان ذلك القسم كما يوضح العنوان مقتصرا على الرقابة على البنود التعاقدية ولم يستفض في شرح الإطار الشامل لاتفاقات التراخيص بشكل عام. وذكرت الأمانة أن هذه الوثيقة احتوت على عدد من المرفقات الشاملة كما هو الحال بالنسبة للوثيقة الأولى الخاصة بمواطن المرونة المتعلقة بالبراءات. فاحتوى المرفق الأول على الأحكام المتعلقة بالقوانين الوطنية والإقليمية، بينما صنف المرفق الثاني بعض العناصر المحددة في مواطن المرونة التي احتوت الوثيقة عليها. واختتمت الأمانة مداخلتها بأن الوثيقة رمت إلى رسم خارطة للوضع حول العالم فيما يتصل بمواطن المرونة الخمسة هذه وحاولت أن تعكس خيارات الدول بأكبر قدر ممكن من الواقعية. وذكرت الأمانة أنه كما هو الحال بالنسبة إلى دراسة مواطن المرونة الأولى، تظل هذه الوثيقة مفتوحة لتصويب الأخطاء المتعلقة بالحقائق التي قد تحتوي الوثيقة عليها.

71. وشكر وفد البرازيل متحدثا بالنيابة عن مجموعة جدول أعمال التنمية الأمانة لتطويرها الدراسة السابقة التي احتوت عليها الوثيقة CDIP/5/4 ولعرضها الدراسة التمهيدية الخاصة بخمسة مواطن أخرى للمرونة ألا وهي: الفترة الانتقالية، وإمكانية منح البراءات في المواد الموجودة في الطبيعة، والكشف ومواطن المرونة المتعلقة به، ونظم الفحص والرقابة التلقائية من مكاتب البراءات على البنود التعاقدية المنافية للمنافسة المشروعة في اتفاقات التراخيص. واسترجع الوفد إجراء الدراسة على خلفية إطار التوصية 14 لجدول أعمال التنمية التي يتعين تقديم الويبو بموجبها المشورة إلى البلدان النامية بشأن تنفيذ مواطن المرونة التي يحتوي عليها اتفاق تريبس وفهمها واستخدامها. وذكر الوفد في هذا الصدد أن الوثيقة CDIP/7/3 قدمت لمحة عامة للغاية عن مواطن المرونة الخمسة من بين ما تعرضت له بالدراسة. وذكر الوفد أنه في أغلب الحالات لم تخض الدراسة في

تفاصيل القضايا، مُعربة فقط عن حفنة من أسماء المؤلفين من مجالات متنوعة، وذكر أن مجموعة جدول أعمال التنمية توقعت أن تكون الدراسة شاملة جامعة لكل عنصر من العناصر الخمسة لمواطن المرونة. وشدد الوفد على استحالة قدرة الويبو قبل إجراء تحليل متعمق لمواطن المرونة هذه على "إتاحة المشورة إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نموا فيما يتعلق بتنفيذ الحقوق والالتزامات وإعمالها وفهم مواطن المرونة واستخدامها كما ينص عليها اتفاق تريبس " وفقا لما تتطلبه التوصية 14. وأعرب الوفد عن تشككه في قيمة المشورة التي كانت الويبو تقدمها إلى البلدان النامية في غياب مثل هذا التحليل، والتمس القيام بالمزيد من العمل في هذا الشأن. وأشار الوفد إلى أن دراسة النطاق التي أجريت على حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام بمثابة المثل الذي يجب الاحتذاء به. وانتقل الوفد إلى الوثيقة CDIP/7/3 فأفاد بضرورة أن تنعكس هذه التعليقات على النسخة المراجعة من الوثيقة. وبالنسبة للقضية المهمة المتعلقة بالفترة الانتقالية أوضح الوفد أن هذا الأمر قد أتيح اعترافا بالقيود الاقتصادية والإدارية التي تواجهها الدول الأقل نموا واحتياجها إلى المرونة لكي تتمكن من إيجاد قاعدة تكنولوجية قادرة على الاستمرار. وذكر الوفد أن التقرير أبرز أن الدول الأقل نموا عكفت على التخلي عن الفترات الانتقالية العامة المتاحة لها بموجب اتفاق تريبس، وعن الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، وهو الأمر المثير للقلق. وأعرب الوفد عن أمله في أن تكون مواطن المرونة المتاحة للبلدان الأقل نموا وغيرها من البلدان النامية بموجب اتفاق تريبس موضع اهتمام المساعدة التشريعية والتقنية التي تقدمها الويبو. أما فيما يتصل بإمكانية منح البراءات في المواد الموجودة في الطبيعة، فقد لاحظ الوفد بقدر من القلق أن بعض التشريعات الوطنية تنص صراحة على أن توافر مادة موجودة في الطبيعة لا يشكل عائقا أمام الحماية بموجب البراءة للمادة البيولوجية المعزولة عن بيئتها الطبيعية أو المنتجة بموجب عملية تقنية أو في صورتها الخام أو غير المتحولة. ففي غياب إلزام بالكشف عن مصدر هذه المادة البيولوجية المعنية، قدمت هذه التشريعات حافزا على التملك غير المشروع للبراءة أو منح البراءة عن خطأ. وإنما يؤكد هذا على ضرورة الكشف الإجباري عن منشأ الموارد الوراثية والمعارف التقليدية بوصفه ذي أهمية قصوى لتجنب منح البراءات عن خطأ والتملك غير المشروع. علاوة على ذلك ذكر الوفد أن غياب تعريف لمعنى الاختراع إنما هو واحد من مواطن المرونة الهامة في اتفاق تريبس وأن موطن المرونة هذا لم يشهد أي تطوير في الوثيقة CDIP/7/3. وسوف تتمتع كل دولة من الدول الأعضاء بالمرونة في تصميم نظامها الخاص للبراءات بما يتوافق مع نظامها القانوني وممارساتها. وذكر الوفد فيما يتصل بمواطن المرونة المتعلقة بالكشف أن الوثيقة CDIP/7/3 كانت بمثابة مفاجأة لأنها فتحت المجال أمام الفكر القائل بأن شرط الكشف لهو المنطق الأساسي الذي يستند إليه قيام نظام البراءة في حد ذاته. ولم تتعارض فقرة 49 فقط مع ما هو متعارف عليه بوصفه السبب المبرر لوجود نظام البراءات، بل جاء نصها أيضا متعارضا مع اتفاق تريبس، وخصوصا بما تنص عليه المادتان 7 و29 من الاتفاق. وأضاف الوفد أن الكشف الكافي بدوره أداة أخرى لتحسين اليقين القانوني إذ تفادى تنامي التقاضي مع تعريفه حدود البراءات بقدر أكبر من الوضوح. واقترح الوفد أن تتضمن النسخة المراجعة من الوثيقة CDIP/7/3 قسما مخصصا لهذا الموضوع. وفي هذا الشأن ذكر الوفد أن الدول الأعضاء في كل من منظمة التجارة العالمية والويبو عليها التوصل إلى حل مشترك لمشكلة الكشف عن منشأ الموارد الوراثية في أسرع وقت ممكن. كما رجح ضرورة التوصل إلى حل متعدد الأطراف بغية جعل نظام الملكية الفكرية ممتثلا إلى بروتوكول ناغويا، وذلك لضمان ألا يمنح نظام الملكية الفكرية براءات عن خطأ بناء على التملك غير المشروع للموارد الوراثية والمعارف التقليدية. وذكر الوفد أن اللجنة الحكومية الدولية التابعة للويبو تتمتع بولاية واضحة للتوصل إلى أرضية مشتركة فيما يتعلق بحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية. وأضاف أن شرط الكشف الإلزامي لهو الطريقة المثلى لتحقيق الامتثال إلى بروتوكول ناغويا ولضمان امتناع البلدان عن إصدار براءات عن خطأ. وعلى هذا حث الوفد الدول الأعضاء على مكافحة سرقة المواد البيولوجية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، بنفس القدر من الالتزام بمكافحة الانتهاكات الأخرى لنظام الملكية الفكرية، بسبب أثرها السلبي على المجتمعات التقليدية وعلى التنوع البيولوجي على المستوى الأوسع. وختاما تناول الوفد الفحص الموضوعي قائلا بأنه يختلف مع الفقرة 83 من الدراسة التي تقول بأن إجراء البحث والفحص الموضوعي على جميع المودعين ربما لا يكون الأسلوب الأمثل بالنسبة لمكاتب البراءات، وهو الرأي الذي جاء في إشارة واضحة إلى البلدان النامية وأقل البلدان نموا. وقال الوفد إن الويبو عليها دعم الدول الأعضاء في تكوين الكفاءات الوطنية وأنظمة الملكية الفكرية الوطنية الخاصة بها، وأن عليها ألا توحي بأن امتلاك نظاما متكاملا للبراءات إنما هو حكر على حفنة من البلدان. وعلى الوثيقة CDIP/7/3 ذكر الخيارات المتاحة أمام جميع البلدان، المتمثلة في تطوير نظام وطني للفحص الموضوعي الكامل. ففي الواقع توحي الوثيقة CDIP/7/3 بشكل

خاطئ أن البلدان النامية والبلدان الأقل نموا ليس عليها سوى إعادة تسجيل هذه البراءات دون مراعاة جودة البراءة، ولكن البلدان النامية والأقل نموا عليها أن تضمن تحقيق مبدأ امتثال هذه البراءات إلى شروط الكشف، وتطبيق معايير إمكانية منح البراءة على هذه البراءات بدقة، وبناء عليه فلا بد من مراجعة القسم 5 من الوثيقة CDIP/7/3 ليتماشى مع توصيات جدول أعمال التنمية. وذكر الوفد أن جدول أعمال التنمية ينص على ضرورة اتسام نظام الملكية الفكرية بالشمولية بما يسمح للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا بالانتفاع منه. ويتمثل الأسلوب الأنسب لتحقيق هذا الأمر في طريقة استغلال التعاون بحيث يزيد من القدرات الوطنية بغية إتاحة الفرصة أمام جميع الدول الأعضاء للتمتع بالقدرة على تطوير نظام وطني للفحص الموضوعي الكامل. أما تبني الخيارات الأخرى فيظل مسألة متروكة للقرار الوطني. ولكن على الويبو أن تضمن قدرة جميع أعضائها على تنفيذ حلولها الوسط الوطنية مع الوضع في الاعتبار واقعهم الاقتصادي الاجتماعي ونظمهم القانونية. وذكر الوفد أن هذه لهي المشورة التي يتوقعها من منظمة بحجم الويبو.

72. وأشاد وفد الولايات المتحدة الأمريكية بإعداد الأمانة الدراسة التمهيدية الخاصة بخمسة مواطن إضافية للمرونة متعلقة بالبراءات، وأعرب عن رغبته في التقدم بثلاثة تعليقات على الدراسة. أولا وفيما يخص القسم المعني بمواطن المرونة المتعلقة بالكشف وبالفحص الموضوعي، لاحظ الوفد أنه بدءا من صفحة 20 وحتى صفحة 35 تبدو بعض الإشارات إلى ممارسات مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات ناقصة أو غير دقيقة. ولذا قدم الوفد مساعدته إلى الأمانة لتوضيح هذه المسائل الخاصة بالحقائق على هامش الاجتماع. ثانيا بالنسبة إلى القسم الخاص بتحديد منشأ المادة البيولوجية في الصفحات 27 إلى 29، أو الفقرات 74 إلى 80، أوضح الوفد أن الوثيقة ناقشت تبليغات مجلسي الويبو ومنظمة التجارة العالمية التي احتوت على اقتراحات بشروط كشف جديدة بشأن قوانين البراءات، متعاملة مع اشتراطها بوصفها نوع من أنواع مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات. ولكن الوفد أوضح أن الوثيقة لم تنظر إلى التبليغات التي حددت التقييدات والآثار الضارة الناجمة عن مثل هذه الاقتراحات. وذكّر الوفد بالتبليغات العديدة التي تقدم بها في هذا الصدد. ومن الأمثلة على هذا وثيقة مجلس تريبس IP/W/C/434. وأضاف أن قضية الكشف عن منشأ المواد البيولوجية كانت محط مناقشات مستمرة داخل منظمة التجارة العالمية. وهكذا ارتأى الوفد أن غض البصر عن الدراسات والتفسيرات الخاصة بأحكام اتفاق تريبس التابع لمنظمة التجارة العالمية علاوة على إدراج وجهات النظر لبعض أعضاء المنظمة دون غيرهم إنما هو انحياز ضد مجلس تريبس التابع لمنظمة التجارة العالمية والمناقشات الأخرى الجارية بالمنظمة. ثم اقترح الوفد تسوية يفضلها لهذه المسألة وهي فصل هذا النقاش عن النقاش العام بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالكشف ووضعه في قسم جديد في الدراسة بعنوان "قضايا أخرى"، مع تكميل هذا القسم بنقاش يعكس جميع الآراء الواردة في هذا الشأن. وذكر الوفد اعتراضه على الجزء 6 من الوثيقة كما هو، وهو الجزء الذي جاء بعنوان "الرقابة التلقائية من مكاتب البراءات على البنود التعاقدية التي تعدّ منافية للمنافسة المشروعة في اتفاقات الترخيص". وعلى الرغم من اعتراف الوفد بالاختصاص المحدود الذي عملت الأمانة من خلاله فقد ذكر أنه يرى أن جزءا من هذه الوثيقة لم يعبر بشكل مناسب عن المزايا المواتية للمنافسة بترخيص البراءات، بل وأخفق في أن يعبر كما ينبغي عن العلاقات المتنوعة بين المنافسة ووكالات الملكية الفكرية. وأفاد الوفد أن سياسات المنافسة تتباين باختلاف البلدان والأقاليم. ولم يمثل الجزء 6 من الوثيقة هذا الطيف المتنوع من السياسات. فقد كان حري بوثيقة محايدة على مستوى السياسات تقدم المقاربات الوطنية والإقليمية المختلفة لإيضاح مداخل محددة للسياسات، لا لكي توصي بانتهاجها، بأن تُدرج خبرات البلدان المتقدمة بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية. وكان على الوثيقة حسبما أورد الوفد أن تشير إلى أن مكاتب الملكية الفكرية في العديد من البلدان مثل الولايات المتحدة الأمريكية لا تفحص الأثر التنافسي لاتفاقات تراخيص الملكية الفكرية، نظرا لأن الأجهزة المعنية بمكافحة الاحتكار أو المحاكم التي تتلقى الدعاوى المتعلقة بقضايا الاحتكار هي المنوطة بأداء هذا التحليل المركب والدقيق حسب الاقتضاء لكل قضية على حدة. وفي الغالب لم تكن مكاتب الملكية الفكرية مجهزة ولا مؤهلة لفحص قضايا المنافسة المتعلقة بالملكية الفكرية بهذه الطريقة. لذا فالقسم 6 من الوثيقة عجز عن التعبير عن الفكرة الشائعة بأن منح تراخيص البراءات كان بشكل عام داعم للمنافسة. فقد اقترح هذا القسم بأن منح تراخيص البراءات مثير للريبة في جوهره. ولكن منح تراخيص البراءات يعتبر داعما للمنافسة لأنه سمح لمانحي البراءة بتعظيم الفائدة المتحققة من اختراعاتهم من خلال إعطائهم فرصة الجمع بين حقوق الملكية الفكرية مع أجزاء أخرى من عملية الإنتاج مثل إمكانات التصنيع

وقنوات التوزيع والعمال. لقد يسر منح تراخيص البراءات نقل التكنولوجيا وسمح للشركات بالمشاركة في ابتكار مفتوح، مع النفاذ إلى أفضل الاختراعات التي تناسب نموذج نشاطهم التجاري، حتى إن كانت هذه الاختراعات قد نشأت من خلال أبحاث شركة أخرى أو بجهود التطوير التي تمت في شركة أخرى. وفي الكثير من الأحيان يحل الترخيص بتكاليف مشكلات حجب البراءات التي قد تحول دون استخدام الشركات للتكنولوجيات الخاطئة. ونتيجة لترخيص البراءات يستطيع المستخدمون الاستفادة من طرح منتجات جديدة ومن تقليل تكلفة الإنتاج. كما عجز قسم 6 من الوثيقة عن إدراك المزايا المحتملة المواتية للمنافسة من خلال أحكام استعادة البراءة، ألا وهي الاتفاقات على إعادة حقوق البراءة من المُرخص له إلى الجهة التي منحت الترخيص. وأضاف الوفد أن أحكام استعادة البراءة من الممكن أن تعزز الابتكار والترخيص اللاحق الذي ذُكر من خلال حماية قدرة المبتكر الأول على الاستمرار في إدخال تعديلات على اختراعه عقب تمكين الآخرين من متابعة اختراعه. كما أن أحكام الاستعادة محدودة النطاق بتراخيص التكنولوجيا وهي غير استثنائية بل ومن المستبعد أن تضر بالمنافسة. وعلاوة على إسقاطه للمزايا المواتية للمنافسة لتراخيص البراءات عجز القسم 6 من الوثيقة عن تفسير قيام ولايات قضائية مثل الولايات المتحدة الأمريكية بتحليل معظم اتفاقات التراخيص الصادرة بها بموجب قاعدة المنطق، أي أنها بمعنى آخر تنظر عن كثب إلى الآثار الاقتصادية المترتبة على الاتفاق بفعل السوق لتحديد ما إذا كان سيترتب عليه إضرار بالمنافسة بحيث يغلب هذا الضرر على المزايا المواتية للمنافسة المترتبة على هذا الاتفاق.

73. وشكر وفد كولومبيا الرئيس والأمانة على إعداد الوثيقة. ووجدت كولومبيا بوصفها دولة نامية العمل الذي أقدمت عليه الأمانة مهما وأساسيا. ورأى الوفد أن هذا العمل من شأنه دعم التنمية ونظام الملكية الفكرية بشكل عام. وبالنظر إلى الوثيقتين CDIP/5/4 Rev. وCDIP/7/3 بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءة على خلفية الإطار القانوني متعدد الأطراف والتنفيذ التشريعي على المستويين الوطني والإقليمي، دعا الوفد إلى تضمين الدراستين جوانب تسمح بمد وجهة النظر المذكورة بشأن مواطن المرونة هذه. وأبرز الوفد التفرقة التي أقامتها الفقرة 52 من الوثيقة CDIP/5/4 Rev. بين الاستخدام من جانب الحكومات والمصلحة العامة بوصفها أساس للرخصة الإلزامية. وكرر الوفد اهتمامه بهذا الموضوع وأفاد بأن محتويات التقرير سوف تخضع للتحليل في عاصمة بلاده. أما بالنسبة للتقرير المعني بحقوق الملكية الفكرية أشار الوفد إلى اختلافه مع الفكرة القائلة بأن البلدان النامية قد أنشأت آليات مهمة لمنع الاستيراد المتوازي للأدوية المخصصة لمكافحة فيروس العوز المناعي البشري/الإيدز. فرأى الوفد أنه من المهم اتخاذ الخطوات اللازمة لخفض تكلفة هذه الأدوية والتخفيف من وطأة شرائها التي تقع على عاتق الضمان الاجتماعي واقتصاد الدول المعنية. وأعلم الوفد بإتاحة التشريعات الوطنية في بلاده لوزير الحماية الاجتماعية الحق في السماح بالاستيراد الموازي المتوافق مع المادة 6 من اتفاق تريبس. وأضاف أنه كما هو مبين في إعلان الدوحة عن اتفاق تريبس والصحة العامة، لكل عضو من أعضاء منظمة التجارة العالمية مطلق الحرية في تحديد نظام الحقوق الخاص به، وقد كان هذا هو نظام الحقوق المتبع في إقليم دول الأنديز بموجب المادتين 54 و158 من القرار رقم 8.6.4. والتفت الوفد إلى الوثيقة CDIP/7/3 وأعرب عن رغبته في الإشارة إلى موضوعين مذكورين بها ألا وهما إمكانية منح البراءات في المواد الموجودة في الطبيعة، ومواطن المرونة المتعلقة بالكشف. أما بالنسبة إلى إمكانية منح البراءات في المواد الموجودة في الطبيعة، قال الوفد إنه كما أوضحت الوثيقة أن العديد من التشريعات، بما فيها تلك القائمة في بلدان منطقة الأنديز، استبعدت إمكانية منح البراءات في المواد الموجودة في الطبيعة حتى وإن كان هناك تدخل بشري بغية محاولة عزل هذه المواد الموجودة بصورة طبيعية. ويتوافق هذا مع المادة 27 من اتفاق تريبس. وقد طبقت الأساليب أو النظم التشريعية معايير مختلفة على ما يعتبر اختراعا في إقليم الأنديز. ولهذا السبب لم تكن هناك ضرورة للاستمرار في النقاش حول المزيد من الإيضاح بشأن المغزى من هذه المسألة أو المعنى المقصود لتعريف الاختراع. وأشار الوفد آخذا في الاعتبار أن هذا الأمر أحد مواطن المرونة الأساسية التي تضمنتها المادة المذكورة آنفا فيما يخص مواطن المرونة في الفصل الرابع المتعلقة بالكشف إلى أن الوثيقة CDIP/7/3 احتوت على إشارة تتعلق بتعيين منشأ المادة البيولوجية التي دعمت إحدى البلدان كشفه، وإلى أن العمل في هذا الميدان يوازي العمل الجاري في منظمة التجارة العالمية. غير أن الوفد يرى أنه كان من المفيد لو أن الوثيقة تضمنت إشارة إلى الاقتراح المقدم سنة 2008 من مجموعة كبيرة من الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية من البلدان المتقدمة والبلدان النامية ومن بينها كولومبيا دعا إلى تأسيس شرط للكشف عن المنشأ، بالإضافة إلى إشارة إلى

الاقتراحات الأحدث التي تدعمها هذه الدولة وتتوافق مع بروتوكول ناغويا الذي انبثق من اتفاقية التنوع البيولوجي. وانتقل الوفد إلى الفقرة 80 حيث وردت إشارات إلى القضايا التي سوف تخضع للنقاش في اللجنة الحكومية الدولية التابعة للويبو وأفاد أنه دعم شرط الكشف الإجباري أو الإلزامي بموجب موقفه الذي تبناه في منظمة التجارة العالمية.

74. وشكر وفد المكسيك الرئيس والأمانة على إعدادهما الوثيقة CDIP/7/3 وذكر في هذا السياق أن المنهجية المستخدمة في صياغته تناسبت مع مراجعة المعلومات الضرورية بالنسبة للدول الأعضاء فيما يخص مواطن المرونة المتعلقة بالبراءة التي يحتوي عليها اتفاق تريبس ، والتي يمكن تطبيقها في البلدان المختلفة آخذا التشريعات الوطنية المختلفة في عين الاعتبار. وذكر الوفد أن الدول الأعضاء يمكنها طلب الدعم من الويبو لتنسيق أي مساعدة في هذا المجال. كما أشاد الوفد بالمعلومات الواردة عن تشريع المكسيك التي احتوى المرفق عليها وذكر أن المعلومات المقدمة وافية ودقيقة. وختاما عبر الوفد عن اهتمامه بالدراسة وعرض المزيد من التعاون على الأمانة حتى تتمكن من الاستمرار في هذا العمل.

75. وتقدم وفد كندا بالشكر إلى الرئيس والأمانة على الجهد الذي بذلاه في هذه الدراسة وعلى المقدمة التي تقدما بها لهذه الوثيقة. وأعرب الوفد عن تأييده البيان الذي تقدم به وفد الولايات المتحدة الأمريكية فيما يخص القسم المعني بالكشف من الوثيقة، وللفائدة المرجوة من إدخال تلك التعديلات على بنية الوثيقة فيما يتعلق بالفقرات المذكورة بالقسم رقم 4. علاوة على ذلك أشار الوفد إلى بعض التعليقات التي أثارها بعض الوفود فيما يخص تضمين بعض وثائق الويبو المتعلقة بالمناقشات الدائرة حول الكشف وقال الوفد إنه يرى أن تضمين تلك الوثائق في هذه الدراسة سيكون أمرا مناسبا.

76. وتقدم وفد الهند بالشكر إلى الأمانة العامة لتلبيتها طلب الدول الأعضاء بعرض الوثيقة CDIP/7/3 التي تحوي دراسة تمهيدية بشأن مواطن المرونة الخمسة المتعلقة بالبراءة، وأعرب عن تأييده الكامل للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل متحدثا نيابة عن مجموعة جدول أعمال التنمية. وأفاد الوفد أنه مع تجنب تكرار ما قيل، فقد أبرز نقطة عامة وعلق قائلا بأن الدراسة غير مكتملة وغير ملائمة، وذلك على الرغم من أن الوفود كانت تود أن ترى مثل هذا المجال المهم يحظى بدراسة تفصيلية توفر نظرة متعمقة في مسألة مواطن المرونة. وذكّر الوفد بأن الأمانة طُلب منها مراجعة الدراسة آخذا التعليقات التي تقدمت بها مجموعة جدول أعمال التنمية والوفود الأخرى في عين الاعتبار. والتمس الوفد بأن تأتي المراجعة على غرار دراسة النطاق الممتازة بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام التي وضعت على جدول أعمال هذه الدورة بدورها. وأضاف الوفد أنه يشعر بالقلق بالتحديد إزاء القسم الخامس من الدراسة المتعلق بالفحص الموضوعي، وأعرب عن دهشته لقرار الأمانة بالتوصية بأن جميع الدول الأعضاء لا تحتاج إلى إجراء فحص موضوعي لجميع طلبات البراءة. واتفق الوفد مع ما ورد في الفقرة 94 من حيث إقرارها بالطبيعة الإقليمية للتشريعات بشأن البراءة والحق السيادي لكل دولة من الدول الأعضاء في إنشاء نظام الفحص الموضوعي الذي يستجيب بالصورة المثلى إلى احتياجاتها، فيأتي نصها كما يلي: "يتبين من تحليل التكاليف والمنافع أن لدى البلدان الأعضاء العديد من الخيارات لتصميم آلية البحث والفحص التي تلاءم أنظمة البراءات على صعيدها الوطني أو الإقليمي". ولكن هذا النص تناقض مع التأكيد الذي ورد في الفقرة 83 على أن إجراء هذا الفحص الموضوعي في كل طلب براءة اختراع قد لا يكون النهج الأفضل لكل مكاتب البراءات نتيجة لمدى تعقيد المهمة ومدى ارتفاع التكاليف المرتبطة بها. أما التوصية التي تلت هذا التأكيد في الفقرة 83 فجاءت مثيرة لقدر أكبر من الدهشة في رأي الوفد، إذ أوصت بخيارات شتى "مثل إجراء الفحص الشكلي فقط أو إجراء فحص وبحث شكليين، أو إجراء الفحص الموضوعي أيضا، ولكن بالاعتماد على العمل الذي ينجزه الآخرون عبر اتفاقات التعاون." وذكّر الوفد بأن المناقشات التي دارت حول مشاطرة العمل والاستعانة بمصادر خارجية بشأن بعض طلبات الفحص للبراءات، وذلك في إطار الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات التابعة للويبو، كشفت جليا تباين وجهات النظر فيما يتصل بهذا الموضوع. وأفاد أنه عند إجراء دراسة موضوعية يكون حري بالباحث الامتناع عن تقديم توصيات ملتبسة وخصوصًا عند الوضع في الاعتبار الافتقار إلى توحد وجهات النظر. وشدد الوفد على ضرورة احترام حق الدول الأعضاء الذي يسمح لها بتحديد إجراءات البحث والفحص المتسقة مع قوانينها الوطنية واعتباراتها الداخلية مثل جودة البراءة وكفاءتها وتكلفتها. وعلى هذا وجد وفد الهند صعوبة في قبول الفقرة 83 والتمس حذفها من النسخة المعدلة من الوثيقة.

77. وأعرب وفد اليابان عن تقديره للعمل المتحمس فيما يخص مسألة مواطن المرونة الذي أجرته الأمانة في ضوء التوصيات المتعلقة مثل التوصية 14. وذكر تشديده على ضرورة تقديم الويبو مشورة عملية وملموسة بالنسبة لفهم واستخدام مواطن المرونة التي يحتوي عليها اتفاق تريبس، وذلك حتى تتمكن البلدان النامية والبلدان الأقل نموا من تنفيذها بيسر عندما تستدعي الضرورة. ومن هذا المنطلق أفاد الوفد أن حصر الأحكام الواردة في القوانين المحلية للدول الأعضاء سيكون وسيلة مناسبة لتقديم المشورة لكل من البلدان النامية والأقل نموا، بل وسيكون متماشيا مع حياد الويبو، وذلك استعاضة عن إجراء تحليل عام ومفاهيمي مبنيا على أبحاث أكاديمية في الموضوع. إضافة إلى ذلك أوضح الوفد أن مواطن المرونة التي يحتوي عليها اتفاق تريبس يجب ألا تكون من التدابير التي توصي بها بشكل أساسي سواء الويبو أو منظمة التجارة العالمية لكل دولة من الدول الأعضاء، بل يجب التعامل معها بوصفها بدائل من الممكن تبنيها وفقا لما يتراءى لكل دولة من الدول الأعضاء حسب الاقتضاء. ولذلك ظل الوفد يشعر بالقلق إزاء وجهة النظر المذكورة آنفا، بأن التحليل المفاهيمي الذي قُدم في الوثيقتين CDIP/7/3 و.CDIP/5/4 Rev من شأنه أن يقود الدول الأعضاء إلى تفسيرات خاطئة، على الرغم من تنوع التركيبات التي وردت بشأن مواطن المرونة في اتفاق تريبس، وهو الأمر الذي يجعل الويبو تبدو وكأنها تدعم وتوصي ببعضها دون البعض الآخر، وأي تدابير معروضة في الوثيقة كانت ملتزمة بالاتفاق. وأضاف الوفد أنه فيما يخص مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات الخمسة المذكورة في الوثيقة CDIP/7/3، لم يسعه سوى التعبير عن القلق العميق ذاته. وخصوصًا بالنسبة لمواطن المرونة الخمسة المتعلقة بالبراءات أراد الوفد أن يقترح ألا تتوسع الويبو دون داعٍ في نطاق مواطن المرونة حسبما ورد في اتفاق تريبس، بأن تعتبر بعض البنود التي لم ينص عليها الاتفاق صراحة داخلة في نطاق مواطن المرونة دون أي تباحث، فقط لمجرد انعدام نص يشير إلى تلك البنود. واقترح الوفد أن تستعيض الويبو عن ذلك بتقديم مشورة موضوعية عملية مبنية على الحقائق، مع ضرورة تجنبها تضليل الدول الأعضاء في هذا الشأن. وفي هذا الصدد أوضح الوفد أن الفقرتين 110 و111 قد تكونا مضللتين. فلاحظ أن الفقرة 110 تنص يرد بها ما يلي: "فسياسة المنافسة أداة جديدة عموما ولا تجد دائما هيئة قادرة على معالجة المسائل المتعلقة بالممارسات المنافية للمنافسة المشروعة." فوفقا للوثيقة يبدو أن استخدام الرقابة التلقائية من مكاتب البراءات الموصوفة في الفقرة 111 قد تغلّب على نقص الكفاءة هذا. وإذ يتعين في معظم الحالات تحليل ما إذا كان عقد الترخيص منافيا للمنافسة المشروعة من عدمه على أساس كل حالة على حدة وذلك من خلال هيئة مختصة على الكفاءة الكافية، فإنه من الأفضل بكثير عدم الاكتفاء بذكر استخدام مكاتب البراءات بل ذكر تقديم المشورة العملية بشأن تكوين الكفاءات أيضا للتصدي للمسائل المتعلقة بالممارسات المنافية للمنافسة المشروعة.

78. وهنأ وفد هولندا الرئيس على إعادة انتخابه وتقدم بالشكر إلى الأمانة العامة على الوثائق التي أعدتها. وتعليقا على الوثيقة CDIP/7/3 أشار الوفد إلى صفحة 59 من المرفق 2 في الجزء الخاص بالفحص الشكلي الذي يُجرى في هولندا وذكر أنه عليه تسليط الضوء على أن البراءة تُمنح بغض النظر عن نتيجة الفحص، وعلى ذلك فلا بد أن يتغير نص الحاشية السفلية ليكون كما يلي: "بغض النظر عن نتائج الفحص تُمنح البراءة."

79. وتقدم وفد دولة بوليفيا المتعددة القوميات بالشكر إلى الرئيس والأمانة على الوثائق القيمة التي أعدت، وفي هذا السياق لاحظ الوفد أنه في صفحة 26 وفي الحاشية السفلية رقم 136 المرفقة بالفقرة الخاصة بالكشف، وُضعت بوليفيا باعتبارها واحدا من هذه البلدان. ولكن بالنسبة لاشتراطات الكشف في نظام البراءات لم تكن بوليفيا من بين الدول الأعضاء في تلك المجموعة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بضرورة التقدم باقتراح أوسع نطاقا بشأن إمكانية حماية الحياة بالبراءة. ولكنه بشكل عام ذكر أنه بالنظر في الجزء المعني بإمكانية حماية المواد الموجودة في الطبيعة توصل الوفد إلى معلومات مثيرة للاهتمام التي جرى تحليلها في عاصمة بلاده وخصوصا في الفصل رقم 3. وفي هذا السياق ذكر الوفد أن تعريف معنى الاختراع واسع النطاق وأن طريقة منح البراءة لاختراع يتعلق بمنتجات موجودة في الطبيعة أو مواد موجودة في الطبيعة أيضا واسعة النطاق، وهو الهاجس الذي أُثير في عدد من المنتديات الأخرى وفي لجان الويبو المختلفة. وأفاد الوفد أنه فيما يبدو أن هذا النهج قد تأكد من خلال المعلومات التي تحتوي هذه الوثيقة عليها. وعلى هذا التمس الوفد المزيد من المعلومات حول هذا الفصل بعينه وخصوصا فيما يتعلق بمواطن المرونة كما ترد في النظام الدولي. ورأى الوفد أن تركيز الدراسة انحصر في مواطن

المرونة وبشكل خاص تلك المتعلقة بتعريف ماهية الكائنات الدقيقة، مع إهمالها مواطن المرونة الأخرى مثل الآداب العامة والنظام العام. وذكر الوفد أن الوثيقة لم تشرح العناصر التي يتشكل الاختراع بموجبها، أو على وجه التحديد العناصر المحددة لخطوات الاختراع. وهو الأمر الذي لا بد من شرحه بشكل منهجي، مع إجراء تحليل متعمق لمواطن المرونة القائمة في النظام الدولي وتسليط الضوء عليها.

80. وهنأ وفد شيلي الرئيس على إعادة انتخابه لرئاسة اللجنة وأعرب عن تأييده الكامل لعمل اللجنة لإنجاح ما تنجزه من نتائج. كما تقدم الوفد بالشكر إلى الأمانة لإعدادها الوثائق والوثيقة CDIP/7/3 على وجه الخصوص. وأفاد الوفد أن الوثيقة موضع النقاش لم تتوافر باللغة الإسبانية إلا بضعة أيام قبل الاجتماع ولم يتسن له وقتئذ سوى تدوين بعض التعليقات الأولية في تلك المرحلة، ولذا أخذا في الاعتبار أهمية الموضوع، اقترح الوفد أن تُمنح الوفود والخبراء وقتا كافيا لدراسة الوثيقة بالتفصيل. وعلى هذا التمس الوفد إبقاء الوثيقة المذكورة مفتوحة للنقاش على جدول أعمال الاجتماع التالي للجنة التنمية والملكية الفكرية. ولكن الوفد قال إنه يرى أن الوثيقة التي أعدتها أمانة الويبو بشكل عام اتسمت بالتوازن واحتوت على قدر كبير من المعلومات المبنية على حقائق. غير أنه يتفق مع من أثاروا تعليقات تفيد بأن الوثيقة من الممكن تحسينها أو تنقيحها. وأضاف الوفد أن المنهجية المستخدمة والنهج المتبع في إعداد الوثيقة مناسبان. ورأى الوفد أن التركيز انصب على المحتوى ولذا يجد الوفد العمل الذي نفذته الأمانة وتضمنته الوثيقة مطابق لما طُلب منها. ثم أردف الوفد أن الأمانة التُمس منها تحليلا للحقائق وأن الوثيقة تضمنت ذلك التحليل، وهو التحليل الذي وفر معلومات متعلقة بالإطار القانوني الدولي والمتعدد الأطراف بشأن مواطن المرونة الخمسة وعلاقتها بالبراءات علاوة على أمثلة على المستوى التشريعي الوطني. وأكد الوفد على ضرورة التمعن في قراءة هذا الكم من المعلومات لضمان اتخاذ كل دولة من الدول الأعضاء القرار المناسب بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات مع مراعاة مصالحها وظروف واقعها. وكما قيل آنفا أشارت الوثيقة إلى عدد من مواطن المرونة التي كانت مهمة للغاية وأن الوفد أعرب عن نيته الرجوع إليها في دورة لاحقة. ولكن الوفد أراد الإشارة إلى واحد من هذه المواطن، ألا وهي الرقابة التلقائية من مكاتب البراءات على البنود التعاقدية في اتفاقات منح التراخيص بغية تفادي الممارسات المنافية للمنافسة. ورأى الوفد أن الأهمية القصوى لوضع القواعد والمعايير المتعلقة بحقوق الملكية قد أقرها اتفاق تريبس بل واتفاقات ثنائية لاحقة عليه. ولكن الرقابة التلقائية أو التحليل من جانب مكتب البراءة حملت في طياتها عددا من المسلمات التي يرى الوفد من وجهة نظره أنها لا تتحقق. فعلى سبيل المثال في شيلي ليس متاحا لمكتب الملكية الصناعية خيار مراجعة التراخيص أو اتفاقات التراخيص التي مُنحت بل وحتى ليس له الحق في ذلك باعتبار أن هذه عقود مبرمة بين منشآت خاصة وأن دور المكاتب يتمثل في تيسير هذه المعاملات. أما بالنسبة لسياسة المنافسة فهي تعتبر من اختصاص مكتب آخر، وعلى هذا عندما ترغب منشأة في تسجيل رخصة اتفاق براءة سيكون مكتب آخر هو المسؤول عن هذا، وذلك مقابل عمل مكتب الملكية الفكرية. وختاما أعرب الوفد عن تطلعه للفرصة التي ستتاح له للعودة مرة أخرى بالمزيد من التعليقات على مواطن المرونة الأخرى في تاريخ لاحق.

81. وهنأ وفد أستراليا الرئيس على إعادة انتخابه وأعرب عن تقديره لقيادته الرشيدة. كما تقدم الوفد بالشكر إلى الأمانة لإعدادها الوثيقة CDIP/7/3 وعلى وجه الخصوص مرفقاتها الشاملة. كما أضاف الوفد أنه يدعم بشكل عام البيان الذي أدلى به وفد اليابان الذي ذكر فيه أن البحث لا بد وأن يتجنب إيجاد مواطن جديدة للمرونة لم يجر التصدي لها صراحة في المعايير والقواعد الدولية الحالية. وتحدث الوفد عن ثلاثة جوانب في البحث رغب في التعليق عليها. وهذه الجوانب هي الجزء 4 الخاص بمواطن المرونة المتعلقة بالكشف، والجزء 5 الخاص بالفحص الموضوعي، والجزء 6 الخاص بالرقابة التلقائية من مكاتب البراءات على عقود التراخيص بغية تفادي الممارسات المنافية للمنافسة. واقترح الوفد أن تلك الأجزاء قد تستفيد من خلال إدخال عدد من التغييرات الهيكلية عليها. وقد عرضت الفقرة 58 بوضوح عنصرين أساسيين لاشتراط الكشف. أحد هذه الجوانب يتمثل في الكشف عن المعلومات لتمكين المستخدم من استغلال الاختراع. وكانت هذه هي المعلومات المطلوبة للتمكين كما يرد ذكرها في الفقرات 53 وحتى 56، والمعلومات المطلوبة لإيداع الكائنات الدقيقة وفقا للفقرات 72 وحتى 73، مع إعطاء الأمثلة على المعلومات المطلوبة لتمكين المستخدم من استغلال الاختراع. أما الجانب الثاني لاشتراطات الكشف

المذكورة في الدارسة تمثل في الكشف عن نطاق الاختراع المراد تسجيله لتمكين الجمهور من فهم حدود الاحتكار، ولفهم ما الذي يُدعى أنه جديد ومن ثم غير واضح حتى يمكن تجنب التعدي على البراءة. وكان ذلك هو لب ذاك الجزء من الدراسة الذي تعامل مع الجانبين الأساسيين في الكشف ألا وهما التمكين ونطاق الاختراع. ولكن ذلك الجزء أغفل نوعين آخرين من المعلومات التي يتعين تناولها على الرغم من أنه ربما لا يكون الموضع المناسب لذكرهما. أما الموضوع الأول الآخر المتعلق بالمعلومات الذي نوقش في هذا الجزء من الورقة فتمثل في المعلومات المتعلقة بالبراءات الأجنبية المقابلة كما يرد وصفها في الفقرتين 69 و70. ولكن هذه المعلومات مفيدة بالنسبة لفحص البراءات ولذا ربما كان يجدر التعامل معها في الجزء 5 المعني بالفحص الموضوعي. أما النوع الثاني من المعلومات في ذلك الجزء من الدراسة فقد اختلف عن الجانب الأساسي الموصوف آنفا. ثم وصفت الدراسة نوعا آخرا من المعلومات، ألا وهي المعلومات التي هيمنت على ذلك الجزء وهي الموصوفة اعتبارا من الفقرة 47 وحتى الفقرة 80 باستثناء الفقرتين 72 و73. وجاءت هذه المعلومات بيانا لمنشأ المواد التي يستخدمها المخترع لتطوير اختراعه والتي تشتمل على المكان الذي تحصل المخترع على مادته منه، وامتثال المخترع للقوانين التي يخضع لها النفاذ إلى البيئة والنفاذ إلى المعارف. ولم تقدم المعلومات سوى الدعم القليل في تقييم الجدة والوضوح بالنسبة لمطلب البراءة، كما لم تقدم سوى الدعم القليل بالنسبة لتمكين المستخدمين من استغلال المعلومات، ولم تقدم سوى الدعم القليل بالنسبة إلى تمكين الجمهور من فهم حدود الاحتكار المطلوب. كل تلك المعلومات في الواقع كانت معنية بما إذا كان المخترع يتمتع بحق النفاذ المشروع إلى المادة المستخدمة في تطوير الاختراع. ورأى الوفد أن المصطلح المستخدم "بيان المنشأ" كان يهدف إلى التمييز بين تلك المعلومات والمعلومات الخاصة بالكشف المتصل بالتمكين وبنطاق الاختراع، التي ورد بيانها في الفقرات 47 إلى 68. ومع الأخذ بذلك التمييز في الاعتبار أعرب وفد أستراليا عن دعمه لاقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بتناول موضوع الفقرات 74 إلى 80 التي تعبر عن بيان المنشأ في قسم جديد منفصل من الدراسة. وفي تعليق أخير على هذا الجزء، أقرت الدراسة في الفقرة 80 بالعمل المتواصل من جانب اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. كما أقرت بالعمل المتواصل بشأن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها كما أشار الوفد إلى الاجتماع الأخير للفريق العامل التابع للجنة الحكومية الدولية المنعقد في الفترة ما بين الدورات. وصفت هذه الفقرة الخيارات المطروحة أمام اللجنة ولكنها أرفقتها بحاشية سفلية تحيل إلى دارسة تقنية من إحدى اجتماعات اللجنة المنعقدة سنة 2003 تناولت فقط خيارات الكشف. وارتأى الوفد أن هذه الحاشية تبدو وكأنها في غير موضعها. بل بالفعل تذكر الوفد أن هذه الدراسة جاءت بتاريخ سابق على تطوير هذه الخيارات الأربعة وبلورتها للجنة. وختاما قال الوفد إن أية مراجعات على الوثيقة CDIP/7/3 يجب ألا تحول دون التوصل إلى نتيجة للمناقشات الدائرة في اللجنة الحكومية الدولية. ثم التفت الوفد إلى الجزء 5 المعني بالفحص الموضوعي وذكر أن الدراسة أشارت في حاشية سفلية إلى بيان صادر عن مكتب أكاديمي وعبرت به عن النهج الذي تسلكه أستراليا في الفحص الموضوعي، فتناول الوفد الهواجس التي أعرب عنها وفد الهند – إن كانت هذه الهواجس قد فُهمت بالشكل السليم – أن استخدام أحد مكاتب الملكية الفكرية لعمل مكتب آخر في الفحص من الممكن أن يحرم مكتب الملكية الفكرية ذاك من تقييم طلب البراءة كل حسب القانون الوطني الساري في بلاده. وقد استشهدت الدراسة في الحاشية السفلية 155 بأحد الباحثين الأكاديميين في قوله "استغلال متبادل يسمح لمكتب ما من استخدام عمل مكتب آخر دون أن يكون ملزما بفعل ذلك". وقال الوفد إنه يعتبر الخيارات المذكورة في الفقرة 93 معقولة وأعرب عن تأكيده على استخدام معظم الخيارات إلى حد ما. فعلى سبيل المثال في حالة عمليات الفحص المعدل، يجري الاعتماد على التقارير المعدة بموجب معاهدة التعاون في مجال البراءات، وممارسة مراجعة تقارير المنتدى. ورأى الوفد أنه على الرغم من أن الخيار الأخير في الفقرة 93 كان خيار مثير للاهتمام فإنه فيما يبدو غير دارج الاستخدام. وأضاف الوفد أن مكتب الملكية الفكرية التابع لبلاده ذكر بأن العدد الإجمالي للطلبات لهذه الخدمة على مدار السنوات فيما بين سنة 1975 وسنة 2005 لم يزد على 2262. وختاما علق الوفد على الجزء 6 من الدراسة المتعلق بالرقابة التلقائية من مكاتب البراءات على البنود التعاقدية وعقود التراخيص بغية تفادي الممارسات المنافية للمنافسة معربا عن رغبته في تأييد ما ذكره وفد شيلي وآخرون. وأنهى بيانه قائلا بأن قوانين البراءة في أستراليا لا تنظم البنود التعاقدية المنافية للمنافسة في اتفاقات التراخيص وأضاف أن مكتب الملكية الفكرية في بلاده لا ينظم بدوره مثل هذا الترخيص في العقود.

82. وقال وفد أوروغواي إن النسخة الإسبانية من الوثيقة موضع النقاش وصلت متأخرة والتمس المزيد من الوقت لدراستها بتعمق. وأضاف الوفد أنه بما أن الوثيقة تضمنت جوانب جوهرية بالنسبة للبلدان على هيئة التشريعات السارية فيها المنظمة للبراءات، فإن هذا هو السبب الذي جعله يلتمس عدم غلق الوثيقة أمام النظر في هذه الدورة للجنة، بل ترك النقاش مستمرا حتى الدورة التالية.

83. وأعرب وفد بنما عن امتنانه للأمانة العامة على الوثيقة وعلى الجهود الخلاقة التي تؤدي إلى إجراء مثل هذه الدراسات وتقديمها إلى اللجنة للنظر فيها. أما فيما يتعلق بالوثيقة التي تخضع للنقاش ذكر الوفد أنه سوف يسعى إلى المزيد من الإيضاح فيما يخص النقاط الخمس الجديدة المتعلقة بالمرونة التي التمستها الدول الأعضاء. ففي رأيه كان من المهم القول بأن هذه الوثيقة تمثل دورة التعقيبات وتحتوي على معلومات مبتكرة ومفيدة، كانت قد سُلمت من قبل إلى اللجنة. وأفاد الوفد مضيفا بأهمية الدراسة على خلفية الإجراء التشريعي القادم في بنما. ولاحظ الوفد أن الوثيقة بشكل عام مقنعة بالقدر الكافي من حيث قيمتها المضافة إلى عملية التفكير الوطني في بنما في أعقاب انعقاد ندوة في شهر ديسمبر 2010 لبلدان أمريكا الوسطى عن قوانين الملكية الفكرية وأثرها على اتفاقات التجارة الحرة التي كانت قد جرى التفاوض بشأنها. وتمثلت واحدة من الدَفعات الأساسية لهذا المؤتمر بالتحديد في الاستخدام الكفء لمواطن المرونة في البراءات. وقد زاد هذا من تفاؤل الوفد وتطوير الكفاءات الضرورية إذ شجعت على التركيز المبتكر لدى العديد من حضور المؤتمر. وعلى هذا شعر الوفد بأن الوثيقة التي قُدمت أثناء اجتماع لجنة التنمية والملكية الفكرية ستكون ضرورية لاستمرار مراعاة مصالح أصحاب المصلحة، وستكون البذرة التي قد تُثمر أو لا تُثمر بما أن الدول الأعضاء تتمتع بالسيادة وبإمكانها اتخاذ قرار بقبول محتوى الدراسة أو الامتناع عن قبوله. وأعرب الوفد عن رغبته في الحصول على معلومات من الممكن أن تكون قيمة ومن الممكن أن تؤدي إلى تحريك الأفكار ومن ثم تحويل تلك الأفكار إلى أعمال. وذكر الوفد مضيفا أنه من منظور وطني ليس هناك مغزى من الحصول على المزيد من المعلومات إن لم تخضع إلى التقييم وإن لم تكن قابلة للتنفيذ، وهو الأمر الذي قد يؤدي إلى وقوع ما يعرف باسم ازدحام المعلومات. وذكر الوفد أنه في الوقت الراهن أدلى ببيان يعبر عن وجهة نظر عام لأنه لم يُتح له الوقت الكافي لاستعراض الوثيقة بالتفصيل كما كان متوقع. ولكن الوفد رحب بالوثيقة وقال إنه سيوصي بدراستها من جانب العاملين المتخصصين في قسم البراءات كما سيوصي الآخرين من أصحاب المصلحة على المستوى الوطني بقراءتها، ومن بينهم على سبيل المثال أولئك المتصلين بجهاز البيئة الوطني الذي أُنشأ مكتبا متخصصا للملكية الفكرية من بين اختصاصاته موضوع الموارد الوراثية. وكرر الوفد أن مواطن المرونة كانت أدوات قانونية قد تطبقها البلدان أو تمتنع بما يتوافق مع واقعها وخطط التنمية الخاصة بها شريطة أن تظل ممتثلة لالتزاماتها الدولية المطلوبة.

84. وهنأ وفد السلفادور الرئيس على إعادة انتخابه وعلى الديناميكية الممتازة التي طبعها على عمل اللجنة. وشكر الوفد الأمانة على إعدادها الوثيقة CDIP/7/3 وعلى طرحها دراسات جديدة وفق الطلب أثناء دورة لجنة التنمية والملكية الفكرية السابقة المنعقدة في نوفمبر 2010. كما أبرزت الوفود الأخرى ذكر الوفد على وجه التحديد أن الوثيقة تضمنت خمسة مواطن جديدة للمرونة فيما يتعلق بالفترات الانتقالية، والتوافق والمواد الموجودة في الطبيعة، ومواطن المرونة فيما يتعلق بالكشف، والفحص الموضوعي، والرقابة التلقائية من مكاتب البراءات على البنود التعاقدية المنافية للمنافسة المشروعة في اتفاقات التراخيص. وكرر الوفد تعليقاته على الوثيقة التي اعتبرتها وفود بنما وأوروغواي من بين وفود أخرى ذات أهمية قصوى بحيث يقدر الوفد الحصول على نسخة نهائية منها باللغة الأسبانية. وذكر الوفد أن المسألة قيد النظر من خلال مكتب التسجيل الوطني في السلفادور، وهو الجهة المختصة بالتعامل مع هذا الموضوع وأن الوثيقة قد سُلمت إليه لفحصها. ودعما للبيان الذي أدلى به وفد أوروغواي التمس وفد السلفادور ألا يُغلق النظر في الوثيقة بل يستمر في الدورة التالية للجنة بحيث يتاح للدول الأعضاء الفرصة في تضمين مداخلات عواصم بلدانهم بغية تقديم تعليقات جوهرية حول موضوع بهذه الأهمية الحرجة.

85. و أبرز وفد فنزويلا ضرورة توافر مبادئ توجيهية واضحة تفصلها الأمانة. وذكر الوفد اتضاح أهمية عرض الأمانة لما تقدمت به الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية ذلك لأن مصدر القواعد والمعايير موضع النقاش يتمثل في اتفاق موقع من خلال تلك المنظمة. وأضاف الوفد أنه سيكون من غير المجدي إن قبلت الدول الأعضاء التزام منظمة الويبو باتفاق تريبس

ولكن دون أن تسمح بالتعامل مع ما نوقش أثناء اجتماع منظمة التجارة العالمية على اعتباره مصدرا لمعلومات للويبو. علاوة على ذلك اقترح الوفد دعوة الويبو للمشاركة في اجتماعات منظمة التجارة العالمية والعكس صحيح بحيث يكون النظام كاملا مترابطا. وهذا من شأنه المساعدة على تسليط الضوء على ما يحدث في منظمة التجارة العالمية وهي المساهمة التي سوف تثبت أهميتها بالنسبة لمصالح جميع الدول الأعضاء. وذكّر الوفد اللجنة أن الموضوع قيد النقاش لم تتم تسويته ولا حله بشكل كامل داخل منظمة التجارة العالمية، وعلى العكس مما قيل في وقت سابق من جانب بعض الوفود، فإن هذا سيعتبر مسوغا سليما للمناقشات الموضوعية ذاتها التي تجري في منظمة الويبو. وعلى هذا ودعما للبيان الذي أدلى به وفد بوليفيا أيد وفد فنزويلا العديد من البلدان الأخرى التي طالبت بمراجعة الفقرة 3.27(ب) من اتفاق تريبس التي تقضي بحظر منح البراءة لأشكال الحياة. واتفق وفد فنزويلا مع ما قاله وفد بوليفيا بشأن تحفظاته على التوقيع على بروتوكول ناغويا. وأفاد الوفد أنه في الدراسات اللاحقة يتعين على الدول الأعضاء الاستمرار في وضع وصف للتقدم المحرز على صعيد مناقشات مجلس تريبس عندما ترتبط بالنقاش الدائر في الويبو، وذلك على أن تتقيد هذه المادة بالحصول على معلومات مرتبطة بالحقائق فقط.

86. وشكر وفد باكستان الرئيس والأمانة على تطوير الدراسة السابقة التي احتوت عليها الوثيقة CDIP/5/4، وعلى عرض الدراسة التمهيدية بشأن مواطن المرونة الخمسة. وذكر الوفد أن جميع هذه المواطن كانت موضع اهتمام خاص بالنسبة للبلدان النامية كما قدمت الدراسات استعراضات مفيدة بالنسبة للممارسات والقواعد والمعايير القائمة في هذه المجالات المحددة. وأضاف الوفد أنه دعم البيان الذي تقدم به وفد البرازيل متحدثا نيابة عن مجموعة جدول أعمال التنمية وأبرز ثلاث قضايا. فأعرب أولا عن الأمل في أن تشهد مواطن المرونة المتاحة إلى البلدان الأقل نموا وغيرها من البلدان النامية بموجب اتفاق تريبس تأكيدا عليها من خلال المساعدة التشريعية والتقنية المقدمة من الويبو. وثانيا أنه على خلفية سياق الفحص الموضوعي يؤكد على حق الدول الأعضاء ذات السيادة تحديد إجراءاتها الخاصة بها المتسقة مع القوانين والظروف الوطنية، فلا بد من احترام جودة البراءة وكفاءتها وتكلفتها. أما ثالثا وأخيرا فيما يتعلق بالمراقبة التلقائية لمكاتب الملكية الفكرية على البنود التعاقدية المنافية للمنافسة في اتفاقات تراخيص البراءات، ذكر الوفد أنه كان من المهم الوضع في الاعتبار أن سياسات المنافسة الضعيفة المنتهجة في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا عادة ما تُصعب عليها التعامل مع الممارسات النافية للمنافسة، حتى في حالة دمجها مواطن المرونة هذه في قوانينها الوطنية. واختتم الوفد بيانه بالإعراب عن أمله في رؤية هذه التعليقات تؤخذ بعين الاعتبار وأضاف أنه يقدر إتاحة الفرصة لمناقشة هذه الدراسة في الدورة القادمة للجنة.

87. ورحب الرئيس بالمناقشات المفيدة المتعلقة بالوثيقة CDIP/7/3 وذكر أن العديد من وجهات النظر قد عُرضت وأن بعضها كانت متباينة. وذكر أن بعض الوفود عبرت عن رغبتها في الاستمرار في مناقشة الوثيقة أثناء الدورة التالية للجنة التنمية والملكية الفكرية. وبأخذ هذا التباين في الاعتبار اقترح الرئيس تقديم جميع الوفود المعنية تعليقاتها كتابة إلى الأمانة اعتبارا من هذا التاريخ وحتى ثلاثة أشهر قادمة قبل انعقاد الدورة الثامنة للجنة التنمية والملكية الفكرية التي سوف تنعقد في شهر نوفمبر 2011. وآنذاك يمكن للجنة استئناف النقاش بشأن الوثيقة بمصاحبة التعليقات المتاحة التي تعمل الأمانة على تجميعها في وثيقة. وعقب ذلك دعا الرئيس إلى تقديم التعليقات، ومع غياب التماسات إلى المنصة اعتبر الرئيس أن اقتراحه لاقى قبول اللجنة. ثم بعد ذلك دعا الوفود التي كان لها وجهات نظر في الموضوع إلى تقديم وجهات النظر هذه إلى الأمانة كتابة.

البند 2 من جدول الأعمال: انتخاب أعضاء المكتب (تابع)

88. قبل الانتقال إلى وثائق أخرى بموجب بند 8 من جدول الأعمال، اقترح الرئيس الرجوع إلى البند 2 من جدول الأعمال للنظر في انتخاب أعضاء المكتب وأعلن حدوث تقدم جزئي ودعا وفد الهند إلى التقدم ببيانه.

89. واقترح وفد الهند السيد غاريكاي كاشيتيكو، سكرتير أول، البعثة الدائمة لزمبابوي، ليكون واحدا من نائبي رئيس لجنة التنمية والملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى تعيين النائب الثاني.

90. وشكر الرئيس وفد الهند وتساءل عن إمكانية دعم هذا الاقتراح بتوافق الآراء.

91. وعبر وفد فرنسا متحدثا باسم المجموعة باء عن دعمه لترشيح زيمبابوي لمقعد نائب رئيس اللجنة عن الدورة.

92. وأعلن الرئيس عن تقديم اقتراح لصالح السيد غاريكاي كاشيتيكو أيده وفد فرنسا بالنيابة عن المجموعة باء. وأعرب عن اعتقاده بقبول الجميع لهذا الاقتراح وهنأ السيد كاشيتيكو، سكرتير أول، البعثة الدائمة لزمبابوي، وذكر أن النقاش الدائر في لجنة التنمية والملكية الفكرية سوف يفيد للغاية من خبراته ومواهبه. وعقب ذلك ذكر الرئيس أن الاجتماع يتطلع إلى ترشيح نائب الرئيس الثاني.

النظر في الوثيقة CDIP/7/INF/2

93. دعا الرئيس الأمانة إلى تقديم الوثيقة CDIP/7/INF/2 بموجب البند 8 من جدول الأعمال.

94. وتقدمت الأمانة ببعض الملحوظات على الجدول الزمني الذي أُعدت الوثيقة فيه مع إشارة مختصرة إلى محتوياتها. وذكّرت الأمانة أنه أثناء انعقاد الدورة الثالثة للجنة التنمية والملكية الفكرية سنة 2009، أقر مشروع متخصص عن الملكية الفكرية والملك العام احتوى على مكونات متعلقة بالبراءات والعلامات والمعارف التقليدية وحق المؤلف لتنفيذه على مدار الفترة ما بين 2010 و2011. وذكرت الأمانة أن المشروع المتخصص الذي يتعلق بالتوصيتين 16 و20 اشتمل فيما اشتمل على دراسة نطاق عن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام. اكتملت هذه الدراسة وأتيحت من خلال صفحة على موقع الويبو على الشبكة الدولية في 7 مايو 2010. وعرضت المؤلفة دراستها من خلال اجتماع هامشي في القاعة باء، وذلك أثناء انعقاد الدورة السادسة للجنة التنمية والملكية الفكرية في نوفمبر 2010. علاوة على ذلك حضرت المؤلفة عرض تقرير التنفيذ المرحلي من خلال الوثيقة CDIP/6 وأجابت على عدد من الأسئلة المقدمة من الدول الأعضاء. وفي هذا السياق التمست الدول الأعضاء من الأمانة نشر دراسة النطاق بوصفها وثيقة رسمية للدورة السابعة للجنة التنمية والملكية الفكرية وهي الوثيقة الماثلة بين يدي الاجتماع الآن. وأعلمت الأمانة الاجتماع بالنسبة للمسائل الإجرائية والتقويم بتوافر فرصة أخرى للإشارة بشكل علني للدراسة، ألا وهي المؤتمر العالمي المعني بتوثيق حق المؤلف والبنية التحتية. كما أعلمت اللجنة الاجتماع بأن المشروع المتخصص المعني بالملكية الفكرية والملك العام تدارس ذلك المؤتمر الذي ينعقد في الفترة ما بين 13 و14 أكتوبر سنة 2011. كما أفادت بأن ذلك المؤتمر سوف يضم جميع الأنشطة المختلفة المتعلقة بالملكية الفكرية والملك العام في مجال حق المؤلف. وسوف تتاح من خلال تلك المناسبة الفرصة مرة أخرى للإشارة إلى الدراسة ومناقشتها لأن الهدف من وراء ذلك المؤتمر هو ربط وعرض الأنشطة المختلفة التي جرى تبنيها بموجب المشروع، بما في ذلك التسجيل العام، وتوثيق الإدارة الجماعية، والتسجيل الخاص، علاوة على الدراسة قيد النظر. وعلقت الأمانة على الدراسة قائلة أن أول ما يجب تسليط الضوء عليه هو كون الدراسة من تأليف سيفرين دوسوليبيه من جامعة نامور، وأن وجهات النظر والآراء التي تعبر الدراسة عنها إنما هي خاصة بالمؤلفة وحدها. وتمثل الهدف من دراسة النطاق تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء من خلال رفع الوعي بتلك القضية المهمة. علاوة على ذلك أنتجت الدراسة معلومات ضرورية لتقييم الفوائد المحتملة للملك العام الغني والميسر. وتمثلت قيمة الملك العام من منظور أنظمة الملكية الفكرية في تحقيقه لعدة أهداف من بينها توفير لبنة بناء للابتكارات الجديدة، وتمكين التقليد التنافسي، والتمكين من النفاذ إلى المعلومات بتكلفة منخفضة، والنهوض بالتعليم، والنفاذ إلى التراث الثقافي. تكونت الدراسة التي أجرتها الدكتورة دوسوليبيه من أربعة أجزاء. جاء الجزء الأول لتعريف الملك العام وتحديد نطاقه، إذ وضع تمييز مفاهيمي واضح للفرق بين استثناءات وتقييدات الملك العام من ناحية وحق المؤلف من ناحية أخرى، ومعلومات الحكومات، والأعمال اليتيمة، والعلاقة بين الملك العام والمعارف التقليدية. ثانيا احتوت الدراسة على مقارنة إيضاحية للتشريعات الوطنية التي تُعرف بشكل مباشر أو غير مباشر الملك العام. تكوّن الملك العام من عناصر لم تحظ بالحماية بحق المؤلف واتسم بغياب الحقوق الاستئثارية. وعلى هذا عرف نطاق حماية حق المؤلف بشكل غير مباشر ما يمكن اعتباره داخل في نطاق الملك العام. وقد ركز التحليل المقارن على عدد من القضايا ووصل إلى الاستنتاج بأن الملك العام من الممكن تصنيفه على هيئة مكونات مختلفة، وهنا لخصت المؤلفة ما يمكن اعتباره تصنيفا للملك العام. فهناك الملك العام المواضيعي الذي يتكون من الأفكار والحقائق والمعلومات، وهناك الملك العام المرتكز على الموضوع، مثل المصنفات غير الأصلية والمصنفات غير المثبتة،

والمصنفات وفقا لبعض التشريعات؛ وهناك الملك العام الزمني الذي يعتمد على مدة الحماية؛ وهناك الملك العام السياساتي، على سبيل المثال في حالة النصوص الرسمية الخاصة بالحكومات؛ ومن منظور مفاهيمي ربما يكون هناك ملك عام تطوعي وهو الذي يتمثل في الحالات التي يتخلى فيها المؤلف عن الحماية. علاوة على ذلك تناولت الدراسة الظروف التي قد تتسبب في إعاقة النفاذ إلى الملك العام أو تقيده من جراء بعض أنواع من الموانع القانونية مثل الخصوصية وحقوق الملكية، وتدابير الحماية التكنولوجية وغيرها من حقوق الملكية الفكرية. أما المكون الثالث للدراسة فتمثل في مسح للمبادرات غير التشريعية والخاصة التي تتيح زيادة النفاذ إلى الملك العام والانتفاع به وتحديده وتعيين مكانه، علاوة على تيسير توزيع المصنفات من خلال شروط ترخيص أكثر مرونة. ولا تمثل هذه المكونات الملك العام بالمعنى الكامل للكلمة، بل هي عناصر من الممكن أن تيسر النفاذ إلى الملك العام وتوزيع المواد الإبداعية. وفي هذا السياق لا يدخل الترخيص المفتوح ولا الترخيص بالحقوق المتروكة تحت مفهوم الملك العام، وهو الأمر الذي يوفر حرية أكبر في استخدام أساليب مختلفة بدرجات متفاوتة. ومن بين الأمثلة على تلك المبادرات حقوق الإبداع التوفيقية، والبرمجيات مفتوحة المصدر والنفاذ المفتوح للمنشورات. وحددت المؤلفة السمات المشتركة مثل أنظمة التراخيص التي اشتملت على إدراج حقوق الملكية الفكرية. ولم توحي أي من تلك الأساليب بالتخلي عن حق المؤلف ولا التنازل عنه، بل اقترحت شكلا مختلفا لممارسة حق المؤلف. ومن بين السمات الأخرى الانتفاع العكسي بالاستئثارية فيما يتعلق بما هو مسموح وما هو ممنوع. وثالثا جاء عدم التمييز، ثم رابعا جاء التأثير الفيروسي. تمثل المكون الرابع للدراسة في تحليل الدور الذي يحتمل أن يؤديه الملك العام في مجال السياسات العامة. وقد صاغت المؤلفة عددا من التوصيات فيما يتعلق بالأنشطة اللاحقة الخاصة بالملك العام التي يمكن للويبو أن تنفذها. أشارت التوصيات إلى ثلاثة مجالات من الممكن أن تستفيد من السياسات العامة. أولها فيما يتعلق بتحديد الملك العام، على سبيل المثال الاعتراف المتبادل بوضع المصنفات اليتيمة. وثانيها الأنشطة التي تتم في مجال توافر الملك العام واستدامته، على سبيل المثال في تطوير مستودع قانوني للأنظمة التي تشمل ربط قواعد البيانات الوطنية. وثالثا اشتملت التوصيات في مجال عدم الاستئثار وعدم التنافس للملك العام على إيضاح الامتناع عن إنفاذ تدابير الحماية التكنولوجية التي تسري على الملك العام. وأعلمت الأمانة بأن هذا كان ملخصا مختصرا يهدف إلى وضع الوثيقة موضع النقاش من جانب اللجنة في سياقها.

95. وتحدث وفد جنوب إفريقيا نيابة عن البلدان الإفريقية فشكر الرئيس والأمانة العامة والبروفيسورة دوسولييه على الدراسة الممتازة المقدمة إلى اللجنة. وذكر الوفد ملاحظة تتعلق باستبعاد لفظي الفولكلور والمعارف التقليدية من التحليل على أساس عدم انتمائهما إلى الملك العام. وأعرب الوفد بالإضافة إلى ذلك عن تقديره للدراسة آخذا في الاعتبار أن نظام الملكية الفكرية يجب ألا يتمادى في إنكار الاستئثارية أو الأنواع الأخرى للاستحقاقات القانونية على العديد من أشكال المنتجات الفكرية أو المعارف أو أشكال التعبير الثقافي. وأكد البيان على أهمية نظام أشكال التعبير الثقافي التقليدي والمعارف التقليدية التي تعكف الويبو حاليا على وضعه. وذكّر الوفد أنه سبق وأن أفاد بضرورة تناول مسألة الملك العام على خلفية ذلك السياق. ثم أشار الوفد بعد ذلك إلى استيفاء الدراسة للتوصية 16 من جدول أعمال التنمية التي تنص على ضرورة قيام الويبو "بأخذ حماية الملك العام بعين الاعتبار عند وضع القواعد والمعايير في سياق الويبو والتعمق في تحليل العواقب والمنافع الناتجة عن ملك عام غزير ومفتوح" والتوصية 20 التي التمست من الويبو "النهوض بأنشطة وضع القواعد والمعايير المرتبطة بالملكية الفكرية والداعمة لملك عام متين في الدول الأعضاء في الويبو، بما في ذلك إمكانية إعداد مبادئ توجيهية بإمكانها أن تساعد الدول الأعضاء المهتمة بالموضوع على تحديد المواد التي آلت إلى الملك العام وفقا لأنظمتها القانونية." وأعرب الوفد عن تقديره للطريقة التي حللت الدراسة بها المواد في الملك العام بما يتوافق مع التوصية 20 من جدول أعمال التنمية. وذكر ضرورة توافر اليقين عند تحديد مواد الملك العام من خلال تطوير أدوات من شأنها المساعدة على مثل هذا التحديد. وأقر الوفد بضرورة التوافر والاستدامة للملك العام وأضاف أنه يتفهم خضوع قيمة الملك العام لمبادئ عدم الاستئثار وعدم التنافس. وعلق الوفد قائلا بتقديم الدراسة لعدد من الأفكار المفيدة كما بينت التوصيات بوضوح في صفحة 72 و73. لقد قدمت الدراسة إلى حد كبير توصيات ذات طبيعة قانونية تشتمل على ضرورة سن قانون لإنفاذ قاعدة حرية استخدام مواد الملك العام في غياب حق المؤلف، وضرورة سن قانون لحظر التعديل المشترك أو الاستعادة الخاصة لعناصر من الملك العام، وضرورة سن قانون لإنفاذ النفاذ إلى الدعم واستخدام مواد الملك العام دون تمييز، كذا مع ضرورة إعادة تقييم أحكام اتفاقية برن المتعلقة بمدة حماية

حق المؤلف والحقوق المجاورة. كما ذكر الوفد توصية الدراسة بضرورة تعديل معاهدتي الويبو لعام 1996 بغية حظر إعاقة إعادة الانتفاع والتعديل والاستنساخ والنقل للمصنف الذي آل إلى الملك العام، وبحيث تنص على إنفاذ التدابير التكنولوجية على الملك العام. وارتأى الوفد على خلفية هذه المقترحات ضرورة وضع هذه الدراسة موضع نظر اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة بوصفها الهيئة المختصة في الويبو بمناقشة التوصيات الخاصة بوضع القواعد والمعايير. وأضاف الوفد إمكانية النظر في بعض الأفكار الأخرى مثل المعارض والفهارس والإحالات المرجعية للمصنفات المودعة على المستوى الدولي، وإنشاء شبكات المعلومات المعنية بالمصنفات بغية تيسير تحديد مؤلفي الأعمال اليتيمة، وإجراء الأبحاث لتحديد أساليب النهوض بتنوع مواد الملك العام وحسن استغلالها من حيث التمويل، وتقديم الحوافز، كل ذلك على هيئة مشروعات منبثقة عن جدول أعمال التنمية.

96. وشكر وفد كندا الرئيس والأمانة على تقديم الوثيقة المذكورة وأعرب عن ثقته في الدور الهام الذي يؤديه الملك العام القوي والحيوي بالنسبة إلى النهوض بالإبداع وتشجيع الابتكار. ولذا تقدم الوفد بالشكر إلى مؤلفة الدراسة البروفيسورة دوسيليه على إعدادها دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام، وأعرب عن أمله في أن يضم باقي الأعضاء صوتهم لوفد كندا في إقراره بقيمة تلك الدراسة وكونها تعتبر مادة مرجعية مهمة. وذكر وفد كندا أنه على سبيل المثال وجد التوصية 1(ب) من دراسة النطاق ذات فائدة خاصة. فقد ذكرت التوصية أن قاعدة مقارنة المدد المنطبقة على مدة الحماية والمعروفة باسم قاعدة المدة الأقصر وفقا لما تنص عليه المادة 7(8) من اتفاقية برن تستحق التقييم. فقد وفرت تلك القاعدة مرونة مفيدة للمشرعين. غير أن الوفد ذكر أنه على الرغم من أن قاعدة المدة الأقصر سُمح بتطبيقها على المصنفات بشكل عام، لم تتوافر حالات أخرى مقارنة لمعاهدات بشأن الحقوق المجاورة. وعلى هذا التُمس من البلدان بشكل عام مراعاة طريقة التعامل على المستوى الوطني مع مدة حماية الحقوق المجاورة حتى في حالة تجاوز المدة الممنوحة تلك التي تنص عليها المعاهدة وبلد المنشأ للمادة المحمية. واقترح الوفد إمكانية النظر في تضمين حكم على غرار المادة 7(8) من اتفاقية برن بشأن المعاهدات المتعلقة بالحقوق المجاورة. وذكر وفد كندا بأنه أدرج هذا الاقتراح في تبليغه الأخير إلى الويبو المتعلق بمعاهدة لحماية هيئات البث. ولكن الوفد ذكر أيضا عدم استيفاء الدراسة النظر الكافي في العلاقة بين المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي من ناحية، والملك العام من ناحية أخرى. ورأى الوفد أنه كان من الأحرى تقديم تحليلا نقديا للآثار المترتبة على استبعاد المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي من الملك العام، على أن يوضع في الاعتبار أن العلاقة بين أشكال التعبير الثقافي التقليدي والمعارف التقليدية في الملك العام لا تزال موضع جدل واسع سواء في الويبو أو المنتديات الدولية الأخرى. وقد نبه الوفد على ضرورة الامتناع عن التعامل مع الدراسة بوصفها ممثلة عن وجهات النظر الجماعية لجميع الدول الأعضاء في الويبو، أو استباق العمل المستمر من جانب لجان الويبو المختلفة مثل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، وذلك بناء على عدم التوصل إلى اتفاق بعد بشأن دور المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي في الملك العام.

97. وتناول الكلمة وفد البرازيل نيابة عن مجموعة جدول أعمال التنمية وتقدم بالشكر إلى الأمانة على توفير الوثيقة CDIP/7/INF/2 لمناقشتها في الدورة الحالية. وأثنى الوفد على الأستاذة دوسوليه على تحليلها وتوصياتها الممتازة التي تقدمت بها في دراستها القائمة على البحث الدقيق. وقال الوفد إن الدراسة عرضت أداة مهمة لتتبع الجذور التاريخية للملك العام والأثر المترتب على التحول المؤسسي لحق المؤلف على المستوى الدولي في البلدان النامية التي أصبحت من الدول الموقعة على اتفاق برن فقط في الخمسينيات من القرن العشرين، على أن يوضع في الاعتبار أن اتفاق برن صيغ وجرى التفاوض بشأنه وتبنيه للمرة الأولى عام 1886 عندما كانت معظم البلدان النامية لا تزال تحت الحكم الاستعماري. وأفاد الود بأن استبعاد الأستاذة دوسولييه لأشكال التعبير الثقافي التقليدي والمعارف التقليدية من دراستها لدلالة واضحة على حساسيتها للنقاش الجاري في اللجنة الحكومية الدولية وهو أمر تستحق عليه الثناء. وذكر الوفد أن مجموعة جدول أعمال التنمية شاطرت الأستاذة دوسولييه وجهة نظرها من حيث ضرورة إنشاء نظام إيجابي على الصعيدين الدولي والوطني لحماية الملك العام من الخصخصة وللحفاظ عليه وتوافره واستخدامه بصورة أفضل. وقد أوضحت الأستاذة دوسولييه باقتدار أن الملك

العام المتين في أنظمة حق المؤلف والبراءة من شأنه تشكيل لبنة بناء لإيجاد معارف جديدة والتمكين من التقليد التنافسي والتمكين من متابعة الابتكار والتمكين من النفاذ إلى المعلومات بتكلفة منخفضة من بين عناصر أخرى. وكل هذه العناصر شرطا أساسيا لكي تتمكن البلدان النامية من مواكبة متطلبات العولمة المتزايدة. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه حتى يتحقق التوازن الدقيق بين حماية حقوق الملكية الفكرية والاحتياجات الإنمائية للدول الأعضاء في الويبو وخصوصا البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، كان من الضروري أن تنظر الويبو في إمكانية تبني قواعد للمعايير تمكن من النفاذ الكفء إلى التمتع بموارد الملك العام والحفاظ عليها. وفي هذا الشأن ذكر الوفد جدوى مراجعة القواعد والمعايير والمقاييس المنصوص عليها في العديد من المعاهدات التي أدارتها الويبو بغية الحفاظ على استرجاع استثنارية الأعمال التي آلت بالفعل إلى نطاق الملك العام. وقال الوفد إنه لتحقيق ذلك الغرض يجب الإلزام بمراجعة المعاهدات القائمة بغية حظر العقبات التقنية التي تحول دون استنساخ المصنف الذي آل إلى الملك العام أو نشره أو نقله أو إتاحته، مثلما تفعل معاهدة الويبو لعام 1996. علاوة على ذلك ذكر الوفد أن مجموعة جدول أعمال التنمية تثق في أن التوصيات المقدمة في الدراسة أساسا جيدا لبدء تنفيذ التوصية 20 من جدول أعمال التنمية. ولذا التمس الوفد إعداد الأمانة العامة مشروعا للمتابعة يحتوي على جدول زمني للمزيد من التحليل والتنفيذ الممكن لتوصيات الدراسة وعرضه على اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة في دورتها القادمة. وذكر الوفد أنه على وعي بأن بعض هذه التوصيات سوف تتطلب تنفيذها من جانب لجان أخرى.

98. وأعرب وفد دولة بوليفيا المتعددة القوميات دعمه للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل الذي تحدث نيابة عن مجموعة جدول أعمال التنمية، وخصوصا اقتراحه بنقل عناصر من هذه الدراسة إلى اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة. كما تقدم الوفد بالشكر إلى الأمانة وهنأ الأستاذة دوسولييه على دراسة النطاق الممتازة التي أجرتها عن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام. ورأى الوفد أن تلك الدراسة كما عُرضت مثالا ممتازا وأنها وفت بالاختصاص الذي أنشأته التوصيتان 16 و20 من جدول أعمال التنمية بشأن الملك العام كما احتوت على معلومات مفيدة للغاية بالنسبة للدول الأعضاء. وقد حللت الدراسة دور الملك العام المتين والمتوفر ووظيفته وأهميته بالنسبة لأشكال التعبير الثقافي والفني المحددة التي تتهدده، كما حللت المبادرات المختلفة لتعزيزه والخطوات التي يمكن للدول الأعضاء الإقدام عليها من خلال إطار الويبو. ورغب الوفد في إبراز اعتقاده بأن العمل موضع النقاش عبارة عن أداة يمكن استخدامها لجانب البراءة وأنه قد يكون من المتاح أثناء انعقاد دورة لجنة التنمية والملكية الفكرية الحصول على وثيقة مراجعة عن البراءات في الملك العام على غرار الدراسة الحالية، وجاء ذكر الوفد لهذه النقطة قبل تسليطه الضوء على عدد من العناصر والاستنتاجات التي شعر بأنها ذات أهمية خاصة بالنسبة لعمل لجنة التنمية والملكية الفكرية، وذلك على أن تعكف تلك الدراسة على تحليل أهمية الملك العام وتحليل الممارسات والمبادرات ذات الأثر الإيجابي أو السلبي على الملك العام مع تحديد نوع من أنواع الأنشطة المنشئة للمقاييس التي من شأنها الحفاظ على الملك العام. وبناء على العمل الممتاز والمتوازن من خلال دراسة النطاق بشأن حق المؤلف والملك العام، دعا الوفد الدول الأعضاء وشجعها على ضمان تصدي اللجنة للعلاقة بين البراءات والملك العام في وثيقة الويبو. أما فيما يتعلق بالإبداعات والممارسات الثقافية ذات التأثير السلبي على الملك العام فإن تقييد النفاذ إلى المحتوى في الملك العام نتيجة للتدابير التكنولوجية والإشارة في الدراسة إلى "التدابير التقنية التي تقيد استخدام المصنف على سبيل المثال استنساخه أو نقله" كان بالطبع منافيا لفحوى الملك العام وأدى إلى إنشاء استئثار على الحقوق أو الأعمال التي يجب أن تظل داخل الملك العام. وقد ألزمت الدراسة الدول الأعضاء بامتلاك ملك عام تحمي فيه التدابير التكنولوجية النفاذ إليه. وقد اتسم هذا الأمر بقدر من الاختلال في أصله ولكن الوفد لن يحظر تقنين الوثائق غير المحمية بحق المؤلف التي وجدت في الملك العام، وكان ذلك شكل من أشكال عدم التوازن. لقد تصدت الدراسة وتوصياتها فيما يخص عدم الاستئثارية بالملك العام إلى التدابير القانونية التي يمكن أن تفرض استئثارية جديدة على الأعمال التي آلت بالفعل إلى الملك العام وغير ذلك من الممارسات السلبية على الملك العام مثل تطبيق أشكال أخرى من حقوق الملكية الفكرية. وأضاف الوفد أنه من المهم ملاحظة استنتاج الدراسة بأن معاهدة الويبو لعام 1996 في حاجة إلى تحديث حتى تستطيع أن تواكب التطورات التكنولوجية الجديدة للمصنفات التي آلت إلى الملك العام، وإلى المزيد من الإيضاح عن إمكانية تمتع ذلك العمل بالحماية فقط في حالة كون حق المؤلف جزء جوهري من النسخة الرقمية من ذلك المصنف في الملك العام. احتوى هذا التقرير على أجزاء إيجابية وجوهرية

فيما يخص ما يمكن القيام به من أنشطة في مجال وضع القواعد والمعايير في مجال الملك العام، وشعر الوفد بأن الدراسة أوضحت المساهمة الكبيرة التي يمكن للويبو القيام بها في ذلك المجال. وقال الوفد بالنسبة للممارسات التي لها أثر على الملك العام إنه يود التركيز على الممارسات التي ذُكرت في التقرير بوصفها ذات أثر إيجابي على الملك العام، على وجه الخصوص البرمجيات ذات الحقوق المتروكة ومفتوحة المصدر والنفاذ المجاني، علاوة على الملك العام المحمي أو حقوق الإبداع التوفيقية المحمية. وكان الذين يستخدمون هذه المصادر بموجب الحقوق المتروكة ملتزمون باستخدام النفاذ المجاني لأي مصنف استخدموه بناء على ذلك المصدر وهو ما أدى إلى الأثر الفيروسي أو الحقوق المتروكة وفقا لتسمية الأستاذة دوسولييه. وارتأى الوفد أن الآلية التي تعلقت بالتوزيع المجاني للأعمال التي مرت بمراحل السلسلة كلها وسُميت بالفيروسية لهذا السبب مهمة بالنسبة له وخصوصا عند الحديث عن الملك العام. فقد مكنت هذه الآلية من التوسع التصاعدي، ولذا فأولئك الذين لديهم فرصة للنفاذ المجاني لتلك الإبداعات يقع على عاتقهم الالتزام بوضع أعمالهم المشتقة داخل الملك العام مرة أخرى بالطريقة ذاتها. ولكن هذا النموذج أوضح علاوة على ذلك أن التراخيص المفتوحة أو التراخيص بالحق المتروك عبارة عن نموذج بديل للابتكار أثبت نجاحه على حد قول الأستاذة دوسولييه. وهذا النموذج للابتكار المفتوح ناجح في مجال البرمجة وفي الأبحاث البيوتكنولوجية، ولم يؤد إلى استحداث أثر سلبي فيما يتعلق بالنفاذ إلى المعارف من خلال الاستثنائية التي أنشأها نظام البراءة. وبموجب ذلك النظام جميع نتائج الاستثمار أُتيحت بالمجان ولكن مع الالتزام بتوفير نفاذ مجاني إلى أي مشتقات استندت إليها. أدى ذلك إلى المزيد من الابتكار دون تقييد النفاذ وأصبح استخدام تلك الابتكارات يعني أن أي ابتكار مشتق منها سيكون بدوره متاحا للنفاذ إليه وهو الأمر الذي سوف ينتج عنه توسع تصاعدي أو فيروسي في الملك العام. وفي هذا السياق التمس الوفد أخذ هذا الجزء من الدراسة في الاعتبار واستخدامه للاسترشاد في تأسيس مشروعات متعلقة بالتوصية 37 من الوثيقة CDIP/6/6/Rev.. وختاما أعرب الوفد عن شعوره بأن الدراسة تقدم رؤية واضحة لبرامج التعاون المفتوح والمصادر المفتوحة وأن مشروعات التعاون المفتوح ممتازة، وأنه من الضروري أن تأخذ الويبو بعين الاعتبار ما ذكرته الأستاذة دوسولييه في هذه القضية. وأضاف الوفد بتوافر توصيات محددة اعتبرها ذات صلة وثيقة بأنشطة وضع المقاييس مثل التوصية بأن توضع الآثار الفعلية في الاعتبار في أي توسيع لنطاق أو مد حق المؤلف والحقوق المجاورة، ذلك مع الدعوة إلى تعديل معاهدتي الويبو لعام 1996 لإدماج أي معلومات متعلقة بمصنفات الملك العام

99. واعتبر وفد شيلي الوثيقة واضحة للغاية وجيدة البناء وأنها كاملة بما يكفي لتمكين الأعضاء من النظر بشكل واضح إلى التوصيات المعنية بأهمية الحفاظ على ملك عام مناسب، أو بمعنى آخر أهمية إنشاء معارف جديدة وابتكارات للحفاظ على التوازن الجيد بين الملك العام وحماية الملكية الفكرية. وكما تعلم معظم الوفود الممثلة عكف وفد شيلي على الاطلاع على المعلومات من خلال لجنة التنمية والملكية الفكرية وجرى نقاش حول الدور المحوري الذي يؤديه الملك العام في تطوير الملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن رضاه عن الحجج التي ساقتها الأستاذة دوسولييه في الدراسة ومن بينها الجزء الذي سلط الضوء على التشريعات في شيلي بشأن حق المؤلف والطريقة التي تناول بها التشريع النفاذ إلى الملك العام. وذكر وفد شيلي إشارة إلى ذلك الموضوع رغبته في توضيح جانبين من الدراسة بحيث تصبح النسخة النهائية منها أكثر دقة وصحة. فقال الوفد بداية أن الدراسة سوف تخضع للنقاش أثناء المؤتمر العالمي المنعقد في أكتوبر 2011، كما أوضحت الأمانة. ولكن هناك فقرتان على الأقل متعلقتان بالتشريع في شيلي لا بد من تصويبهما أو حذفهما. الفقرة الأولى هي الفقرة الثانية قبل الأخيرة في صفحة 28 من النسخة الإنكليزية حيث وردت إشارة إلى حكم في القانون الشيلي بشأن الحماية، ولكن في وقت إعداد الدراسة كان مشروع القانون لا يزال قيد النقاش. وقد كان هذا أهم تغيير في قانون حق المؤلف شهده التشريع في شيلي على مدار السنوات العشرين الماضية، وهو لم يدخل حيز النفاذ إلا اعتبارا من 20 مايو 2010، ولكنه لم يعد مشروع قانون لأنه تحول إلى قانون. وقد دخل ذلك القانون حيز النفاذ وهو ما استبعد الغرابة التي ذكرتها المؤلفة في بداية تلك الفقرة. وكانت هذه الغرابة مجرد حكم من الأحكام التي أُنشأت في لحظة خاصة من تاريخ شيلي ولم تعد منعكسة على واقع البلاد في الوقت الحالي. ولذلك شعر وفد شيلي بضرورة حذف الإشارة. أما ثانيا فقد أشار إلى الفقرة الخاصة بالأبدية، التي تتعامل مع الطبيعة الأبدية للحقوق المعنوية للمؤلفين كما تحتوي عليها الفقرة الرابعة من صفحة 37 في النسخة الإنكليزية، وذكر الوفد أنه فهم أن تلك الدراسة تمثل بشكل استثناري رأي المؤلفة ذاتها فهي على ذلك تقريرا يحمل وجهة نظر شخصية. ولكن الوفد شعر أن اللغة المستخدمة في

تلك الفقرة لم تكن مناسبة لأنها لم تعكس بشكل صحيح الوضع في البلاد وهو ما قد يؤدي إلى تفسيرات قد تكون بعيدة تمام البعد عن الواقع. ولكن الوفد أقر بعدم امتلاكه الوقت الكافي لمراجعة الوثيقة بأكملها ورغب في إيضاح ما ذكرته المؤلفة بأن أبدية الحقوق المعنوية كانت ملتبسة ومثيرة للجدل. وقد بنت الأستاذة دوسولييه هذه المقولة على عدد من الآراء المختلفة من جانب الخبراء القانونيين فيما يخص أحكام القانون، ورأى الوفد أن اختلاف الآراء فيما بين الخبراء بالنسبة لحكم ما من أحكام القانون أمر طبيعي في قانون كان. لذلك فإن عدم وضوح اللغة وكونها مفتوحة للجدل أمر غير مناسب وعليه التمس الوفد من المؤلفة من خلال الأمانة أن تحذف تلك الفقرة هي الأخرى.

100. وضم وفد الهند صوته إلى صوت الوفود التي تناولت الكلمة من قبله في شكر الأمانة على عرضها الوثيقة CDIP/7INF/2. كما أثنى على الأستاذة دوسولييه وعملها الممتاز من خلال دراسة النطاق المتوازنة المتعلقة بحق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام. واعتبر الوفد الوثيقة إعلامية من حيث استعراضها التاريخي للملك العام ولتفسيرها المستفيض للعناصر التي يتكون منها الملك العام، والإحصاء التفصيلي للمبادرات والأدوات التي سمحت بالنفاذ الأوسع إلى الملك العام واستخدامه وتحديده وموقعه، ذلك علاوة على تصنيف الملك العام. وأقر الوفد بأن الملك العام المتين في أنظمة حق المؤلف والبراءة من شأنه أن يشكل أساسا هاما للنفاذ إلى المعارف، ومتابعة الابتكار والمنافسة حسبما أقرت توصيتي جدول أعمال التنمية 16 و20، وأفاد بضرورة نظر الويبو في تبني قواعد تنظيمية للتمكين من النفاذ إلى الملك العام والتمتع به والحفاظ عليه، ولاستعراض القواعد والمعايير والمقاييس القائمة التي تشتمل عليها معاهدات الويبو المختلفة. ورحب الوفد على وجه الخصوص بالتوصيات التي ضمتها الوثيقة وأعرب عن تطلعه إلى النظر الجاد في جميع تلك التوصيات. كما دعم الوفد بيان مجموعة جدول أعمال التنمية وضم صوته إلى التماس إجراء بحث للمتابعة يوضح جدولا زمنيا للنظر في التوصيات وتنفيذها لعرضه على اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة. وسوف يساعد هذا على ضمان إجراء دراسات ذات جودة عالية من الممكن متابعتها بشكل مناسب بدلا من إغلاق الوثيقة عقب التعليقات والانتقال إلى دراسات جديدة. ثم تقدم الوفد بالشكر إلى الأمانة لنقل المعلومات المتصلة بالمؤتمر القادم لمناقشة الملك العام. ولكن الوفد أعرب عن أمله في الاستمرار في النظر في تلك الدراسة الجيدة وتوصياتها من خلال هذه اللجنة ولجان الويبو الأخرى المعنية، وذلك أخذا في الاعتبار أهمية الحفاظ على الملك العام والنهوض به وعلاقته بعمل لجنة التنمية والملكية الفكرية على وجه الخصوص. وفي هذا السياق التمس الوفد الاستمرار في الإبقاء على الدراسة مفتوحة للمزيد من النظر من جانب لجنة التنمية والملكية الفكرية في دورتها القادمة.

101. وذكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه قد علق على الدراسة أثناء الدورة الأخيرة المنعقدة للجنة ولكن الأعضاء الآخرين قالوا آنذاك إنهم لم يكونوا على دراية بأن هذه الدراسة سوف تخضع للنقاش ووافقت اللجنة على العودة إليها مرة أخرى في الدورة الحالية. ولصالح الحضور الآخرين كرر الوفد فحوى مداخلته التي تقدم بها في الدورة السابقة. شكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية الأستاذة دوسولييه على إعدادها دراسة النطاق لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام التي أفادت باقتدار من الأبحاث والدراسات الحالية عن الموضوع. قارنت الدراسة بين التشريعات والمسوح الوطنية والأدوات التقنية والقانونية التي عززت من النفاذ إلى مواد الملك العام وتحديدها. كما ذكر الوفد بالمقاربة العملية التي اعتمدتها الأمانة عند طلبها دراسة تعمل على تحليل الممارسات الفضلى والأدوات المتاحة في الوقت الحالي لتحديد حق المؤلف والحقوق المجاورة للمحتوى في الملك العام. وأعرب الوفد عن ارتياحه لأغلب ما جاء في الدراسة ونوه بكون هذه الوثيقة استعرضت الكثير من أوجه الملك العام من خلال فحص قوانين عدد من البلدان في اتفاقية برن التي شكَّلت الملك العام للبلدان والتي من شأنها أن تسمح للآخرين بالانضمام إلى نقاش أكثر شمولية حول هذا الموضوع. بيد أن الوفد أعرب عن قلقه بشأن توصيتين وردتا في الدراسة. جاءت التوصية الأولى فاقترحت تعديل معاهدتي الويبو للإنترنت 1996 "بغية حظر الإعاقة التقنية لاستنساخ مصنف آل إلى الملك العام" حسبما يرد نصها في صفحة 71 من الدراسة. أما التوصية الثانية فقد اقترحت بدورها تعديل معاهدتي الويبو ولكن هذه المرة بغية توضيح أن التدابير التكنولوجية التي تحمي المصنفات المحمية بحق المؤلف والتي تشكل جزءا جوهريا من المحتوى الرقمي الذي تطبق عليه هذه التدابير – هي فقط التي ستجري حمايتها ضد التحايل. والتدابير

التكنولوجية التي تحمي، في المقام الأول، مصنفات ملك عام، تتضمن بينها عددا بالغ الضآلة من المصنفات المحمية بحق المؤلف، ينبغي ألا تتمتع بحماية قانونية – وقد ذُكر هذا الكلام في صفحة 71 أيضا. ولكن الهدف التي جاءت من أجله التوصية الأولى تمثلت في ملاحظة الدراسة أنه على الرغم من أن المعاهدة المعنية بحق المؤلف في الويبو علاوة على منظمة التجارة العالمية تجرم التحايل على المادة المحمية بحق المؤلف، فإنها لم تجرم تطبيق تدابير الحماية التكنولوجية على مواد الملك العام غير المحمية بحق المؤلف، وأن هذا الخلل لا بد من تصحيحه. أما الزخم الذي جاءت به التوصية الثانية فقد تمثل في الهواجس التي أثيرت في الدراسة في صفحة 45 من الدراسة أنه حتى مع تقييد منظمة التجارة العالمية والبلدان المنفذة لذلك لأنشطة التحايل على التدابير التقنية المطبقة على الأعمال المحمية بحق المؤلف وليس على الأعمال في الملك العام، لا يزال من الممكن أيضا تطبيق بعض التقييدات التقنية بصفة رئيسية على مصنف ملك عام مصحوب أيضا بإبداع حديث محمي بحق المؤلف، وقد استخدمت المؤلفة مثال مقدمة صغيرة أضيفت إلى الكتاب الإلكتروني المحتوي على مسرحية شكسبير. ورأى الوفد أن هذه الصعوبات كانت نظرية أكثر منها واقعية. فبالنسبة إلى التوصية الأولى الخاصة بتعديل الاتفاقية بحيث تحظر تطبيق التدابير التكنولوجية على أعمال الملك العام قدمت الدراسة نفسها الحل على هذه المسألة. ففي صفحة 45 قالت المؤلفة: "وتأثير هذا الحظر على النفاذ إلى مواد الملك العام والانتفاع الحر به ينبغي عادة ألا يكون له وجود، بالنظر إلى أن معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف والبلدان التي تنفذها تقصر حظر أنشطة التحايل على التدابير التقنية المطبقة على المصنفات المحمية بحق المؤلف. وبناء على ذلك، فإن دحر آلية التحكم في النفاذ أو مكافحة النسخ الملحقة بمصنف ملك عام لا يشكل جريمة." بمعنى آخر إذ حظرت هاتان المعاهدتان فقط التحايل على تدابير الوقاية التقنية التي سرت على الأعمال المحمية بموجب حق المؤلف وليس على أعمال الملك العام، وإذ كان التحايل على أي من تلك التدابير أمر قانوني تمامًا، فليس هناك من داع لتعديل المعاهدة بغية الحفاظ على الملك العام وحمايته. أما التوصية الثانية بضرورة توضيح معاهدة الويبو لضمان حماية التدابير التكنولوجية التي تحمي الأعمال المحمية بموجب حق المؤلف والتي تشكل جزءا جوهريا من المحتوى الذي تطبق عليه هذه التدابير – هي فقط التي ستجري حمايتها ضد التحايل – فتتصدى إلى مشكلة يراها الوفد نظرية أكثر منها واقعية. واقع السوق يقول إن معظم الأعمال المتاحة في شكل رقمي مشفر سوف تظل متاحة في شكل غير رقمي وغير مشفر في المستقبل المنظور. وطالما ظلت مواد الملك العام متاحة في مكان آخر لن يتمكن مالك حق المؤلف لمقدمة قصيرة لنسخة إليكترونية من مسرحية لشكسبير – عودة مرة أخرى إلى ذلك المثال – من حظر النفاذ إلى هذا العمل في الملك العام ولن يجد المستخدمون المحتملون له ضرورة في التحايل على القفل الرقمي. ولذلك أعرب وفد الولايات المتحدة عن اعتقاده بأن العديد من جوانب الدراسة علاوة على خبرته الوطنية تؤكد إمكانية الحصول على ملك عام متين مع الالتزام بالنص القائم لمعاهدتي الويبو الخاصتين بالإنترنت. كما ذكر أنه على الرغم من ذلك يرحب بالاستماع إلى الخبرات في البلدان الأخرى بشأن الموضوع.

وأضاف أنه لا يعتقد أن الدراسة أوضحت ضرورة تعديل المعاهدتين بغية حماية النفاذ إلى الملك العام. علاوة على ذلك سوف تشكل المناقشات الدولية الحالية بخصوص التدابير الوقائية التكنولوجية عوائق جسيمة أمام أي مناقشات بناءة حول هذا الموضوع. وعلى ذلك نوه الوفد بالفائدة الأكبر التي قد تعود على اللجنة إن عملت على استكشاف الخطوات الأخرى التي تقترحها الدراسة للحفاظ على الملك العام وتعزيزه. ثم اقترح الوفد عقب ذلك ضرورة تبني المشروعات التالية على أساس أولي، وقال إن لديه ثلاثة مقترحات في هذا الصدد. أولا يمكن للويبو إجراء المزيد من الأبحاث في التخلي الطوعي عن حق المؤلف ورؤية الأعضاء هذا الأمر بوصفه ممارسة مشروعة بالنسبة للتأليف واستئثارية حق المؤلف كل بموجب قوانينه الوطنية. أما الاحتمال الثاني فيتمثل في إمكانية دراسة الويبو لجدوى إنشاء شبكات للمعلومات الخاصة بالأعمال في الملك العام لتيسير تحديد مؤلفي الأعمال اليتيمة وهو الأمر الذي من شأنه أن يساعد في تمييز الأعمال التي بالفعل آلت إلى الملك العام وتلك التي لا تزال تقع تحت الحماية بحق المؤلف، وأضاف أنه يمكنه المساعدة في هذه الدراسة ولكن إن أجريت فقط من خلال اللجنة الدائمة لحق المؤلف والحقوق المجاورة. وثالثا من الممكن أن تتبنى الويبو دراسة عن أفضل طريقة يمكن للأعضاء من خلالها التعاون مع مؤسسات التراث الثقافي مثل هيئة اليونسكو بهدف النهوض بتوافر الأعمال في الملك العام. أي من تلك المشروعات من الممكن أن تساعد الويبو والدول الأعضاء على تحديد المشكلات الجذرية المتعلقة بتحديد الأعمال في الملك العام وتوافرها مع اقتراح الحلول المثلى لهذه المشكلات.

102. وشكر وفد سويسرا الأمانة على إعدادها الوثائق وشكر الأستاذة دوسولييه على عرضها دراسة نطاق عن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في الملك العام. ورأى الوفد أن هذه الدراسة بحث مثير للاهتمام ولكنه اتفق مع الملحوظات التي ذكرها وفد كندا في وقت سابق بأنه سيكون من الأفضل إن دخلت الدراسة في المزيد من التفاصيل فيما يتعلق بالآثار المترتبة على استبعاد الفولكلور التقليدي من الملك العام، وأن هذه الدراسة لم تأخذ في الاعتبار بشكل كافي العمل الذي تقوم به اللجنة الحكومية الدولية في هذا الصدد. وذكر الوفد أن هذه القضايا كانت جزء من الملك العام وأنه من الجيد إدماجها في الدراسة وفي عمل اللجنة بدورها. وأضاف الوفد أنه لا يرى ضرورة إعادة النظر في معاهدة الويبو، ففي نظره تعاملت هذه المعاهدة مع القضية بشكل مناسب. وعلى هذا أعرب الوفد عن اعتقاده في أهمية إيضاح تعبير هذه الدارسة عن النتائج التي توصلت إليها الأستاذة دوسولييه وأنه ليس على الويبو التصديق عليها. وقد أثير هذا الموضوع من جانب وفود أخرى وبذلك فيجب ألا يؤثر على عمل لجنة التنمية والملكية الفكرية أو أي لجنة أخرى. وقال الوفد إنه لن يوافق على إطلاق مشروع آخر بموجب النتائج التي توصل إليها البحث وأضاف أنه يضم صوته لاقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن تنفيذ مشروعات بعينها.

103. وشكر وفد السلفادور الأمانة على الدراسة وأثنى على الجهود التي بذلتها الأستاذة دوسولييه في ذلك العمل. وذكر الوفد أن إدراج عناصر استخدام الملك العام المقدمة من منظور عملي من شأنها أن تساعد الدول الأعضاء، وأعرب عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الهند ملتمسا فيه الإبقاء على الوثيقة مفتوحة للمزيد من التدارس.

104. وشكر وفد الجزائر الأمانة على وضوح عرضها. كما تقدم بالشكر إلى الأستاذة دوسولييه على الدراسة الممتازة. وفي هذا السياق عبر الوفد عن دعمه للبيان الذي أدلى به وفد مجموعة البلدان الإفريقية ووفد جدول أعمال التنمية. ورأى الوفد أن هذه الوثيقة تمثل خطوة مهمة نحو الممارسات الفضلى الممكنة فيما يتعلق باستخدام الأعمال في الملك العام. واختتم الوفد بقوله بضرورة تبني اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة لهذه المسألة وفحصها.

105. وذكر وفد أوروغواي أنه في إطار الدراسة التي قُدمت والعديد من المقترحات التي جاءت من الوفود المختلفة يود أن يتقدم باقتراح إجراء دراسة جدوى على الربط بين قواعد بيانات تسجيل حق المؤلف والحقوق المجاورة القائمة لدى المكاتب الوطنية على مستوى إقليمي وعالمي. ولا يمكن التقليل من شأن الملك العام إذ لا يخضع سوى جزء ضئيل من أعمال العقل البشري إلى حق المؤلف، مقارنة بالكم الهائل من الأعمال في الملك العام التي عكف الناس على استخدامها لسنوات وسنوات من الإبداع منذ بدء الخليقة. وأضاف الوفد أن ضرورة حماية الأعمال في الملك العام وتيسير النفاذ إليها هدف من أهداف السياسة العامة التي لم تسلط الضوء عليها أهداف جدول التنمية فقط بل مثلت محور اهتمام هيئات متخصصة أخرى مثل اليونسكو بوصفها مصدرا للمعارف القانونية والمجانية لجميع الدول. وفي هذا السياق تقدم الوفد بالشكر إلى الأمانة على العمل الذي جرى تنفيذه في هذا الشأن داخل اللجنة واقترح تنفيذ الأمانة لدراسة جدوى تقنية وقانونية بشأن ربط سجلات حق المؤلف سواء على مستوى إقليمي أو على المستوى العالمي، بحيث تتمكن الأطراف المعنية من النفاذ إلى المعلومات الخاصة بالملكية والأعمال المسجلة داخل قواعد البيانات الوطنية المختلفة. وذكر أن هذه المبادرة من الممكن أن تعتبر أداة مهمة في تحديد الأعمال وأصحابها علاوة على كونها أداة أساسية للنفاذ إلى الملك العام مع تمكين المستخدمين من تحديد الأعمال في الملك العام. وبالمثل سوف تكون أداة لتيسير تحديد الأعمال اليتيمة التي يقع العديد منها اليوم في هذه الفئة مع عدم توافر إمكانية إجراء بحث في قواعد البيانات الرسمية على مستوى عالمي. وعلى ذلك التمس الوفد من اللجنة ضرورة تنفيذ أمانة الويبو الدراسة الضرورية لتحديد الجدوى التقنية والقانونية بشأن ربط السجلات الوطنية التي تحوي معلومات عن أصحاب الأعمال المسجلين والأعمال المسجلة، بحيث يمكن تيسير استخدام هذه الأعمال في الملك العام وتحديد الأعمال اليتيمة.

106. وشكر وفد النرويج الأمانة على عرضها الدراسة الممتازة من تأليف الأستاذة دوسولييه. وذكر الوفد أن الدراسة قدمت نظرة شاملة مفيدة للغاية للملك العام في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة. وأفاد الوفد دعمه ما ذكره وفدا كندا وسويسرا فيما يخص المعارف التقليدية والتعبير الثقافي التقليدي في الملك العام. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه سيكون من المفيد أن

تتضمن الدراسة تحليلا للآثار المترتبة على عدم إدراج المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي في مسألة الملك العام.

107. وأعرب وفد باكستان عن تقديره للجهود التي وضعتها الأستاذة دوسولييه لإتمام الدراسة وعن اعتقاده أنها إحدى الدراسات التي يمكن أن تعتبر مرجعا للعديد من الدراسات الأخرى القادمة التي سوف تجريها الويبو لاحقا. وأضاف الوفد أن التوصيات المذكورة في الدراسة تستحق المزيد من الاهتمام وفي هذا السياق أعرب عن تأييده للوفود الأخرى التي أوصت بالمزيد من العمل على تلك التوصيات. واقترح الوفد أن الأمانة العامة قد تتمكن من إنتاج وثيقة تحلل من خلالها نتائج تنفيذ التوصيات مع عرض تلك الوثيقة أثناء الدورة التالية للجنة التنمية والملكية الفكرية أو اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة، حسبما اتفق لدى الدول الأعضاء. ويتمثل الهدف من ذلك في إجراء المزيد من الدراسة على التوصيات، وعن إمكانية لجنة التنمية أم اللجنة الدائمة إجراء تلك الدراسة هو أمر متروك للدول الأعضاء لاتخاذ قرار بشأنه ولن يكون معضلة بالتأكيد. ثم تقدم الوفد بالشكر إلى الأمانة على وصفها وتقديمها الدراسة. وقال إن الأمانة ذكرت أيضا عقد مؤتمر عالمي بشأن حق المؤلف والبنية التحتية الذي من المفترض انعقاده في شهر أكتوبر 2011. واقترح الوفد أن الأمانة قد ترغب في مشاطرة الدول الأعضاء الاستعدادات لهذا المؤتمر ومحتواه وجدول أعماله حتى تتمكن الدول الأعضاء من المشاركة فيه بقدر أكبر من النشاط.

108. وأشار وفد إسبانيا على وجه الخصوص على الاقتراح المقدم من أوروغواي بشأن تبادل البيانات الموجودة في السجلات العامة مع سجلات أخرى أو مع المكتبات العامة. وفي هذا الشأن رحب الوفد بشدة بمثل هذا التبادل للبيانات بين المؤسسات العامة وبعضها البعض، إذ سوف يساعد ذلك على مد المعرفة بالأعمال والمحتوى القائم في الملك العام بالطريقة التي أوضحها وفد أوروغواي آنفا. وسوف يتطلب هذا التبادل بعض الدراسات التمهيدية وبعض التدابير التقنية التي سوف تجعله أكثر كفاءة. وفي هذا الشأن اقترح الوفد إعداد دراسة تتعلق بحساب التكلفة والتمويل. وذكر الوفد أنه على حد علمه أن الوقت قد حان لتنفيذ تلك الفكرة بل ومن الضروري تنفيذها.

109. وتقدم ممثل الاتحاد الدولي لمنتجي الأفلام (FIAPF) بالشكر للرئيس ورحب بالتقدم الذي أحرزته اللجنة في دورتها السابقة، وأعرب عن رغبته في أن يتضمن عملها إعداد مبادرات محددة من شأنها أن تتيح دمج حق المؤلف بوصفه حافزا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وفي هذا الإطار أعرب الممثل عن رغبته في المساهمة ببضع تعليقات تتصل بتطبيق توصيتي جدول أعمال التنمية 16 و20، التي تمثل الهدف منهما في النهوض بملك عام متين داخل منتدى الويبو. وذكر الممثل أن الاتحاد موقن بأن الضمان الأفضل لتعزيز الملك العام الغني المتنوع في مجال الأفلام والمصنفات السمعية البصرية إلى غير ذلك يتمثل في التأكيد على الحقوق الاستئثارية التي تمكن المبدعين والمنتجين من إنتاج المصنفات القائمة ونشرها. وفي هذه الحالة سوف تتمكن المصنفات الجديدة من إثراء نبع المعارف والثقافة ذاته ألا وهو الملك العام. ولكن على العكس من ذلك رأى الممثل أن غياب التحفيز المستمر على إنتاج إبداعات جديدة محمية بحق المؤلف لن تؤدي إلا إلى إفقار الملك العام. ففي الكثير من الأحيان حدث وأن قام ارتباط مباشر بين حيوية وشعبية أحد المصنفات في الملك العام والنجاح المبدئي لذلك المصنف عندما كان لا يزال تحت الحماية بحق المؤلف. لذا فإن نجاح أي مصنف يرجع إلى جودته وإلى الحقيقة القائلة بأن الحق الاستئثاري من شأنه تشجيع المنتجين والقائمين على نشر تلك المصنفات على الترويج المكثف لها بحيث يمكن لأكبر عدد ممكن من المستخدمين النفاذ إليها وفقا لشروط منصفة. وأضاف الممثل أنه دون أن يبدو مناهضا لأهداف الملك العام فإن حق المؤلف، ولو من وجهة النظر التطبيقية، يعزز المصنفات الجديدة ويروج لشعبيتها، وهو ما يجعل حق المؤلف من صميم الملك العام. ونادى الممثل بالتمييز بين جوهر القانون أو بمعنى آخر القيود المفروضة لحماية حق المؤلف وانتقال المصنف إلى الملك العام من ناحية، والمسألة العملية المتعلقة بتوافر المصنفات في الملك العام على الناحية الأخرى. كما أضاف الممثل أنه فيما يتعلق بتوافر وتوفير المصنفات في الملك العام من المهم التمييز بين المصنف ذاته الذي يخلو من الحقوق والشكل المحدد الذي أُعيد إنتاج المصنف على هيئته لتداوله. فعلى سبيل المثال يعد تطوير نسخة خاصة على قرص فيديو لإحدى روائع الأفلام الصامتة أمر يتطلب اتخاذ مخاطرة اقتصادية جديدة مستقلة تماما عن الوضع القانوني للمصنف ذاته. وفي سياق الأفلام على

سبيل المثال يعد ترميم نسخة بحيث تصبح صالحة لتقديمها للجمهور أمر مكلف للغاية، وخصوصا إن كان المصنف قديم للغاية. كانت هذه هي الموضوعات التي تعين النظر فيها على خلفية سياق الملك العام. ثم علق الممثل على الفيلم المدهش بعنوان "شروق الشمس" ("Sunrise") ذلك العمل الخالد من أعمال السيد ف. و. مورناو الذي احتاج إلى سنوات عديدة لترميمه، وأن النسخة الحديثة على قرص فيديو من الممكن أن تتضمن عناصرا جديدة مثل تعليق المؤلف وتعليقات مؤرخو الفيلم إلى غير ذلك. وعلى الرغم من أنه من الجيد احترام مبدأ عدم استئثارية نشر الأعمال التي آلت إلى الملك العام، فمن المهم أيضا احترام حقوق الشخص الذي قام بعمل المونتاج لقرص الفيديو سواء أكان ذلك بشكل شخصي أو عام ووضعه في شكل محدد لأغراض نسخة بعينها. إن غياب هذا النوع من الضمانات سوف يؤدي إلى تثبيط أي اهتمام ديناميكي بالتراث المشترك، ما يتهدد بإفقار الملك العام. وانطلاقا من ذلك المنطق رأى الممثل أن مبدأ عدم المنافسة الذي اقترحته الأستاذة دوسولييه في دراستها من الممكن دحضه. فهو ليس في صالح الملك العام بالضرورة. إن المرء يحتاج إلى الاختيار من بين عدد مهول من النسخ والإصدارات لتلك المصنفات. وبالمثل من الممكن أن يأتي مؤلف لفيلم صامت على شكل قرص فيديو أو أي شكل آخر حسب جودة النقل عن طريق الفيديو وجودة الجوانب الخاصة بالمونتاج إلى غير ذلك، لذا فالمنافسة بين المتخصصين في المونتاج هي التي أثرت خبرات المستهلك بذلك التراث الثقافي ولم تؤدي إلى إفقاره. وعلى من يريد النهوض بالملك العام النظر إلى الجانب الإيجابي لحق المؤلف بدلا من محاولة التخلص من جزء من هذه الحركة الحيوية. واختتم الممثل كلمته باقتراح التقدم بحلول عملية للمشكلات المحددة التي أثيرت من خلال التساؤلات حول الملك العام بدلا من اللجوء إلى إنشاء قاعدة دولية جديدة لن تكون موضع ترحاب، وأنه ليس من المجدي مراجعة معاهدتي الويبو لعام 1996.

110. ورغب وفد الهند في التقدم ببيان مقتضب حول طريقة الاستفادة من هذه الدراسة الجيدة. وذكّر وفد الهند بأن وفد الولايات المتحدة الأمريكية أشار إلى أن العديد من الوفود لم تكن مستعدة بعد لمناقشة الدراسة بشكل جوهري في الدورة الماضية، وأن الوفود في تلك الدورة حصلت على تقييم جيد للدراسة مع تقديم عدد من التعليقات عليها. ولكن الوفد ارتأى أن الدول الأعضاء لم تتمعن في دراسة التوصيات. فالعديد من الوفود اقترح جدوى النظر في تلك التوصيات، وأعرب وفد واحد على الأقل عن اعتراضه على بعض من تلك التوصيات. وعلى هذا قال الوفد إنه يدعم الاقتراح الذي تقدم به وفد باكستان بتقديم الأمانة في الدورة القادمة للجنة التنمية والملكية الفكرية لتوصية مصحوبة بتعليق مختصر عن نوع العمل المطلوب لتنفيذ كل واحدة من تلك التوصيات، وربما تقديم تحليل مختصر أو ورقة موجزة بالحقائق بمصاحبة كل توصية، وذلك حتى تتمكن الدول الأعضاء من النظر بجدية في تلك التوصيات. ثم بعد ذلك يمكن للجنة السير قدما نحو تنفيذ تلك التوصيات التي تتمتع عندها بالتوافق عليها. وقال الوفد إن هذه هي الطريقة المثلى للتقدم على ذلك المسار وأن هذا سيساعد الدول الأعضاء مع الوضع في الاعتبار العديد من النقاط الجيدة التي أثيرت في هذه الدراسة ثم بعد ذلك ستتمكن من النظر في التوصيات بجدية، التي رأى الوفد أنها تستحق المزيد من النقاش والحوار من جانب الدول الأعضاء.

111. وأعرب ممثل رابطة المكتبات لحق المؤلف عن تقديره لدراسة النطاق الممتازة لحق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام التي أجرتها الأستاذة دوسولييه وقال إن الدراسة أضفت بنية ووضوح على المفاهيم بطريقة مفيدة للغاية. واتفق الممثل مع الدول الأعضاء التي اقترحت ضرورة متابعة تلك الدراسة بغية تحقيق العديد من الأفكار والتوصيات المفيدة التي وردت فيها وأعرب عن أمله في البداية في تلك المتابعة على الفور. وأقر الممثل بتوصيات الأستاذة دوسولييه بضرورة الحفاظ على عدم استئثارية وعدم التنافس في الملك العام، واتفق مع التوصية بضرورة إعادة النظر في أحكام منع التحايل التي تنص عليها معاهدتي الويبو بشأن حق المؤلف وتعديلها ذلك لعدم توافر أساس قانوني لتنفيذ تدابير الحماية التكنولوجية على الملك العام. والفكرة كما أوردتها الأستاذة دوسولييه تتمثل في أن هذه التدابير قد أضافت طبقتين من الحماية على المصنفات، فعلاوة على حق المؤلف أضافت تلك التدابير الحماية التكنولوجية، وبالنسبة لمعاهدتي الويبو لعام 1996 فقد أضافت حماية تدابير الحماية التكنولوجية ذاتها. وقد بدا أن هذا الأمر يتعارض مع النية الأصلية لنظام حق المؤلف بالسماح للملك العام بالوجود مع عدم التدخل فيه. ثم أشار الممثل بعد ذلك إلى قضية القيود التكنولوجية التي تسري على الأعمال في الملك العام بموجب وجود عناصر محمية بموجب حق المؤلف في الأعمال التي يُعاد نشرها، وارتأى أن المشكلة ليست نظرية بتاتا بل إنها حقيقية وجزء

من الممارسات المعتادة في صناعة المحتوى، ومن الضروري الامتناع عن تشجيعها من خلال أحكام مكافحة التحايل. وقال الممثل أن الممارسة قيدت في الكثير من الأحيان استخدام المصنف في الملك العام في البيئة الرقمية. وأعرب الممثل عن تأييده لإقرار أعضاء اتفاقية برن بوضعية الملك العام وفق تعريف البلدان الأخرى والحيلولة دون خصخصة ما آل إلى الملك العام في أماكن أخرى. وأعرب الممثل عن اعتقاده بضرورة الوسائل القانونية التي لا بد من تأسيسها لمنع استعادة الاستئثارية للمصنفات التي آلت إلى الملك العام إما عن طريق مد شروط حق المؤلف أو من خلال تدابير الحماية التكنولوجية. ثم أعرب الممثل عن اعتقاده أنه في مقدور الدول الأعضاء حماية الملك العام على المستوى الوطني بل وشجع الدول الأعضاء على الامتناع عن تبني القواعد والمعايير التي تقيد دون ضرورة تدفق المعلومات من خلال مصنفات الملك العام. وأخيرا أقر الممثل بضرورة دمج الدراسة في عمل اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة فيما يتعلق على وجه الخصوص بالحلول الممكنة لتحديد الأعمال اليتيمة التي تعتبر من وجهة نظر المكتبات من أهم التحديات التي تواجه حق المؤلف في الوقت الحاضر، وذلك مع إقدام المكتبات على تحويل المصنفات إلى شكل رقمي.

112. وتقدم الرئيس بالشكر إلى ممثل رابطة المكتبات لحق المؤلف على تعليقاته وأثنى على المداخلات المفيدة قائلا بأن الأمانة قد دونت جميع القضايا والجوانب التي أثيرت وخصوصا الاقتراح المقدم من وفد الهند فيما يتعلق بمتابعة التوصيات. وبذلك دعا الرئيس إلى أي تعليقات من جانب الوفود فيما يخص اقتراح وفد الهند – إن وجدت.

113. والتمس وفد الولايات المتحدة الأمريكية إتاحة المزيد من الوقت للنظر في الاقتراح بشكل مناسب لأنه يرى أن البعض من التوصيات موضع اهتمام في حين تحفظ على البعض الآخر. واختتم الوفد كلمته بأن الخطوة التالية غير متضحة في ذهنه بعد.

114. واعتذر وفد أستراليا لشعوره بالالتباس تجاه فحوى اقتراح وفد الهند بالتحديد: أهو اقتراح بإجراء دراسة أخرى بالمزيد من التحليل، أم أنه متعلق بالاحتفاظ بتلك الوثيقة للمزيد من النقاش حولها أثناء الدورة التالية للجنة التنمية والملكية الفكرية.

115. وعرض وفد الهند إيضاحا لاقتراحه بحيث اقترح أن توضع التوصيات والدراسة إلى الدورة التالية من لجنة التنمية والملكية الفكرية للمزيد من النقاش المفصل حولها. كما ذكر أنه رأى أن ذلك قد يساعد الدول الأعضاء والأمانة على تسليط الضوء على كل توصية من التوصيات ومعناها بالنسبة للتصرفات المحددة التي تفضي إليها والتي ستكون مطلوبة لتنفيذها بحيث تكون الدول الأعضاء على علم بما يجب عليهم أن يقروه ومتى. باختصار هذه مجرد فرصة للمزيد من النظر والتمعن في تلك التوصيات. وبالطبع لن تُنفذ أي من تلك التوصيات إلا بتوافق الدول الأعضاء عليها واتفاق الجميع. ولذا كرر الوفد أن الاقتراح تمثل في استمرار نقاش التوصيات بحيث يتم نوع من أنواع متابعة النقاش حول ما اتفق عليه فيما يخص العناصر الأساسية التي تكونت منها الدراسة.

116. وذكر وفد الولايات المتحدة موافقته على استمرار النقاش بيد أنه أصر على استمرار اعتراضه بالتأكيد على العديد من التوصيات، وأنه في هذا السياق يفيد بأنه غير متأكد بجدوى تخصيص الأمانة وقتها لتطوير تلك التوصيات إلى المزيد من البنود القابلة للتنفيذ.

117. وذكر وفد جنوب أفريقيا أنه اقترح في مداخلاته التركيز على التوصيتين الواردتين في صفحة 71 و72 وبذلك فقد كرر دعمه للاقتراح المقدم من وفد الهند.

118. وأيد وفد سويسرا البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية بخصوص تخصيص المزيد من الوقت للنظر في الموضوع مليا. أما عن المرحلة الحالية فأفاد بأن التوصيات تحتوي الوثيقة عليها وأن العديد من الوفود أبدت آراء متباينة بشأنها. ولذلك قال الوفد إنه لا يفهم سبب إصدار وثيقة أخرى تصدرها الأمانة العامة لمساعدة الدول الأعضاء في الدورة

التالية للجنة التنمية والملكية الفكرية ولا يوافق عليها. ولكنه وافق على مناقشة تلك الوثائق في الدورة التالية للجنة التنمية والملكية الفكرية وأصر على أنه لا يرى جدوى من استصدار الأمانة وثيقة جديدة لاستكمال ما هو متاح بالفعل أمام اللجنة.

119. وذكر وفد فنزويلا أنه عند هذه النقطة ليست التوصيات سوى توصيات وأن الأمر يرجع إلى الدول الأعضاء لاتخاذ قرار بشأن ما يمكن تطبيقه منها من عدمه وطريقة التطبيق. وحسبما فهم الوفد بيان وفد الهند يبدو أن هناك 14 توصية تستحق المزيد من التحليل. والفكرة ليست اعتراض الوفد على التوصيات الأربعة عشرة كاملة ولكنها متعلقة بدراسة أجرتها خبيرة لصالح الدول الأعضاء التي أقرت جميعها بقيمة الدراسة. وهكذا أضاف الوفد أنه على خلفية هذا السياق يرى وضوح ووجاهة اقتراح وفد الهند، وأنه أثناء انعقاد الدورة التالية للجنة التنمية والملكية الفكرية سيكون من الممكن بل ومن البناء مناقشة التوصيات وعزل ما يبدو منها مناسبا من حيث التطبيق، وبيان ما سيتم تجاهله، وتحديد التوصيات التي سوف تحتاج إلى تعديلات قبل التطبيق – وذلك بعد أن تكون الدول الوفود كل في عاصمة بلاده قد أخضعت الدراسة إلى التحليل. واختتم الوفد كلمته بتكرار دعمه للاقتراح وتأكيده لوضوحه ووجاهته.

120. ورأى وفد البرازيل أنه يدرك قيمة الاستزادة من إيضاح التوصيات. وقد فهم الوفد من مداخلتي وفد الولايات المتحدة ووفد سويسرا أنهما معترضان على عدد محدود من النقاط التي وردت في التوصيات، وتحديدا تلك التي أشارت إلى مراجعة معاهدتي الويبو لعام 1996. وأضاف أنه شعر بعدم وجود مشكلة مع الوفود الأخرى، وأن وفد الولايات المتحدة ذكر اهتمامه بثلاث من تلك التوصيات. لذا وختاما تبين للوفد أنه من المفيد للدول الأعضاء الحصول على شرح مستفيض من الأمانة بشأن تلك التوصيات التي لاقت قدرا من التوافق حولها، أو التي لم يكن هناك اعتراض من جانب الوفود عليها، وذلك حتى تتمكن اللجنة من اتخاذ قرار نهائي بشأن طريقة التعامل معها.

121. وتقدم الرئيس بالشكر إلى وفد البرازيل واختتم النقاش حول هذه الوثيقة واقترح مناقشة المسألة باختصار أثناء الجلسات غير الرسمية إن اتفق الوفود على المبدأ، وأن اللجنة سوف تتابع بعدئذ المسألة في عملها لاحقا. وأضاف الرئيس أنه رأى أن تلك الوثيقة أثارت الكثير من اهتمام الوفود وأعرب عن أمله بإعلام المؤلفة بجميع العناصر والنقاط التي أثيرت.

النظر في الوثيقة CDIP/7/4

122. ترأس الجلسة نائب الرئيس لغياب الرئيس الذي انتهز الفرصة وأعرب عن شكره لجميع الوفود لترشيحه والتصديق على ترشيحه لهذا المنصب وأكد للجنة استعداده ورغبته في ترأس لجنة التنمية والملكية الفكرية بأفضل صورة ممكنة. ثم دعا الأمانة لتقديم الوثيقة CDIP/7/4 عن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة.

123. وذكّرت الأمانة العامة اللجنة بعرض ورقة نقاش حول موضوع الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة بناء على التوصية 39 من جدول أعمال التنمية أثناء الدورة الأخيرة للجنة التنمية والملكية الفكرية التي قررت بناء على تلك المناقشات إعداد وثيقة مشروع. وأفادت الأمانة أن التوصية 39 دعت الويبو إلى إجراء دراسات عن هجرة الأدمغة بوصفها جزء من صميم اختصاصها ونتيجة لمناقشات دارت أثناء الدورة الأخيرة للجنة التنمية والملكية الفكرية، أعدت الأمانة وثيقة مفاهيم لنظر اللجنة فيها. وقد أقرت الوثيقة أن هجرة العمال المؤهلين إلى الخارج من الممكن أن تشكل تحديا كبيرا أمام التنمية. كما ذكرت الوثيقة أن العلاقة المحددة بين الملكية الفكرية وأي نوع من أنواع هجرة العمال المؤهلين ليست مفهومة بالقدر الكافي. ونتج عن هذه الوثيقة والمناقشات المتعمقة التي دارت أثناء الدورة السابقة للجنة التنمية والملكية الفكرية نشأ مبدآن استرشاديان وفيما يلي وصفهما: "1" أي عمل تقدم عليه الويبو في المستقبل حول هذا الموضوع المهم لا بد وأن يكون جزء من صميم مهمتها، أي أن يرتبط بقضايا الملكية الفكرية، و"2" يعتبر التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية الأخرى من خلال هذا المشروع إجراء أساسي. ولذا احتوى اقتراح المشروع على مكونين أساسيين تلبية لالتماسات الوفود وهما: "1" إنجاز مشروع بحث يسعى إلى استغلال المعلومات الخاصة بجنسية المخترع ومكان إقامته في وثائق البراءات بغية إجراء مسح جغرافي لهجرة وحركة العمال المؤهلين الذين يعتبرون ممثلين لهجرة الأدمغة. وسوف يساعد إجراء رسم الخارطة ذلك المبني على أساس معلومات وثائق

البراءة على توفير صورة جغرافية جزئية لتدفقات الهجرة وحركة المبتكرين، إلى الحد الذي يمكن تتبعه من خلال وثائق البراءات. وتمثلت إحدى الأفكار المبدئية في استخدام قواعد البيانات مثل قواعد بيانات مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات لتتبع تدفقات الهجرة. ويمكن البدء في تلك الدراسة عقب تعيين مدير للمشروع في الربع الثالث من السنة. "2" أما المكون الثاني فيقع بين يدي الدول الأعضاء التي سوف تعمل على عقد حلقة عمل لخبراء من الأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية المناسبة وصناع السياسات بهدف وضع جدول عمل للبحث بشأن الملكية الفكرية والهجرة والتدفقات المعرفية المرتبطة بهما. ويرتكز التاريخ المزمع لعقد حلقة العمل هذه إلى تعيين مدير المشروع، ومن المتوقع أن يكون في الربع الثالث من سنة 2012 بشكل مبدأي. وسوف يسمح التاريخ بإصدار الدراسة المذكورة بخصوص النقطة الأولى للاستعداد مع طلب إجراء بضع أبحاث لا بد من مناقشتها أثناء حلقة العمل المقترحة. وسوف يتيح وقتا كافيا للتنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى لضمان حضورها الاجتماع. وأفادت الأمانة بأن هذين البندين يفيان بالاشتراطات التي وضعتها اللجنة بغية بناء جدول أعمال بحثي في ذلك المجال مع رفع الوعي بهذا الموضوع. ثم اختتمت الأمانة كلمتها بدعوة الوفود إلى التعليق على الوثيقة والتمست الحصول على المزيد من الإيضاحات بشأن الجداول الزمنية والتكلفة المطلوبة لتنفيذ ذلك المشروع.

124. وتحدث وفد هنغاريا نيابة عن الاتحاد الأوروبي وتقدمت الدول السبعة والعشرين الأعضاء به إلى الأمانة بالشكر لإعدادها اقتراح المشروع بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. واقترح الوفد ضرورة تحديد ما يقيم رابطة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة بوصفه دلالة على تلك العلاقة، وذلك قبل الإقدام على أي عمل. كما اقترح الوفد ضرورة اتخاذ خطوة أولى نحو تنفيذ دراسة تمهيدية لتحديد المعلومات المتاحة في المجالات المحددة للنشاط، وذلك فيما يتعلق بالمشروع القائم وأي مشاريع أخرى قد تتخذ. ورأى الوفد أنه من الممكن جدا أن يكون العمل بشأن تلك الموضوعات قد تبنته منظمات دولية أخرى أو مؤسسات بحثية عامة حول العالم. وذكر أنه سيكون من الأفضل التقدم باقتراح للمشروع عقب التحصل على المعلومات لضمان بناء العمل على ما سبق بدلا من ازدواجه. لأن ذلك سييسر على اللجنة ضمان دخول أي عمل يخص ذلك المجال تماما في نطاق اختصاص الويبو. بيد أن الاقتراح المقدم في الوثيقة CDIP/7/4 احتوى على اقتراح مفيد باستخدام بيانات البراءة كمصدر للمعلومات عن هجرة العلماء واقتراح بالدراسة التمهيدية للأعمال التي يمكن تنفيذها بالاشتراك مع إجراء رسم خارطة البراءات. وعلى هذا سيكون من المفيد بالنسبة للأمانة العمل على الفصل بين تكلفتي النشاطين المقترحين في الوثيقة CDIP/7/4، ألا وهما إجراء مسح جغرافي لهجرة العلماء وعقد حلقة عمل الخبراء. وأضاف الوفد أنه بالابتداء بإجراء البحث ستحصل اللجنة على فرصة مراجعة استنتاجها قبل النظر في عقد حلقة عمل الخبراء الخطوة التالية الأنسب من عدمه.

125. وتناول وفد البرازيل الكلمة نيابة عن وفد جدول أعمال التنمية وتقدم بالشكر للأمانة على عرضها اقتراح المشروع بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة الذي التمسته الدول الأعضاء في الدورة السابقة للجنة التنمية والملكية الفكرية عقب مناقشاتها للتوصية 39 من جدول أعمال التنمية. ورحب الوفد بالمشروع ودعم دعما كاملا النشاطين المقترحين وهما: "1" مشروع بحثي لاستغلال المعلومات الخاصة بجنسية المخترع ومحل إقامته المتاحة في وثائق البراءات وذلك لإجراء مسح جغرافي لهجرة العلماء، "2" وعقد حلقة عمل للخبراء من الأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية المناسبة وصناع السياسات بهدف وضع جدول عمل للبحث بشأن الملكية الفكرية والهجرة والتدفقات المعرفية المرتبطة بهما. وأعرب الوفد عن سروره لتسليم المشروع البحثي وجدول الأعمال البحثي المقترح إلى اللجنة للنظر فيها. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن العلاقة بين الملكية الفكرية والهجرة وهجرة الأدمغة التي لم تُفهم بشكل كامل بعد ذلك مع أهميتها وجدارتها بالبحث. وأعرب الوفد عن أمله في إلقاء الضوء على بعض من هذه الصلات المثيرة للاهتمام من خلال المشروع البحثي المقترح وحلقة العمل ومساعدة البلدان النامية على التوصل إلى أساليب أفضل للاستبقاء على القوى العاملة المؤهلة، بل وربما مساعدتها على التوصل إلى تدابير لعكس هجرة الأدمغة بل والتقدم نحو استقطاب الأدمغة نحوها. إن مشاركة الجهات المختصة في الأمم المتحدة مثل المنظمة الدولية للهجرة، ومنظمة العمل الدولية ومؤتمر الأمم المتحدة حول التجارة والتنمية إلى غير ذلك، سوف تسهم من دون شك في رسم الخطوط العريضة لجدول أعمال الأبحاث المستمر الذي يركز على بعد الملكية الفكرية لتدفق الهجرة، كما كان طريقة

مناسبة لتقدم تلك الموضوعات التي خضعت للبحث بالفعل. واختتم الوفد كلمته بتهنئة الأمانة على صياغة مشروع عملي ومبني على نوايا جيدة وأعرب عن تطلعه إلى تبنيه في هذه الدورة دون أي تأخير.

126. وتحدث وفد جنوب أفريقيا نيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية، ورحب بالمشروع المعني بالملكية الفكرية وهجرة الأدمغة وتقدم بالشكر إلى الأمانة على جهودها في إعداد هذه الوثيقة. ولاحظ الوفد أن قضية هجرة الأدمغة لها أثر خطير على التنمية في القارة الأفريقية إذ يغادر العديد من باحثيها وعلمائها المهرة والموهوبين القارة لتطبيق معارفهم ومهاراتهم في مكان آخر لأسباب مختلفة. وبالتالي فإن المؤسسات التي يعملون لديها والتي عادة ما تصبح مالكة لحقوق الملكية الفكرية والتي يجب أن تكون المستفيدة الأساسية لم تكن قادرة على اكتشاف الفائدة المتحصلة من الاستثمار في تطوير هؤلاء، ماديا من خلال فرص للتوظيف قد تتأتى من خلال عملهم. وقد اتضح أن أثر هذه الظاهرة كان يُستهان به في الماضي وأن الموضوع المطروح للنقاش لم يلق القدر الكافي من التقييم أو الفهم وخصوصا في مجال الملكية الفكرية والتنمية. وعلى هذا التمس الوفد من الويبو المساعدة من خلال تنفيذ التوصية 39 من جدول أعمال التنمية في تحويل هجرة الأدمغة القائمة إلى استقطاب للأدمغة. ثم أعرب الوفد عن وجهة نظره فيما يتعلق بأنشطة المشروعين المقترحين ألا وهما: "1" مشروع بحث يرمي إلى تسخير المعلومات الواردة في وثائق البراءات والمتعلقة بجنسية المخترعين ومكان إقامتهم من أجل إجراء مسح جغرافي لهجرة العلماء، و"2" عقد حلقة عمل لخبراء من الأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية المناسبة وصناع السياسات بهدف وضع جدول عمل للبحث بشأن الملكية الفكرية والهجرة والتدفقات المعرفية المرتبطة بهما. وأضاف الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية تعتبر أنشطة هذين المشروعين مجرد نقطة بداية لتنفيذ التوصية 39، لأن الأنشطة في حد ذاتها ليس بإمكانها تحويل هجرة الأدمغة إلى استقطاب للأدمغة بشكل تام. ولم يتضح بعد إن كانت تلك الأنشطة سوف تتصدى إلى مسألة الاحتفاظ بالباحثين واجتذابهم إلى بلدانهم، أو إذا كانت ستتعامل مع طريقة استفادة البلدان المرسلة من هجرة المتخصصين منها أخذا في الاعتبار أن العديد من الأفارقة كانوا يعملون في أقسام الأبحاث في الجامعات والشركات في الخارج. وذكر الوفد أن ابتكارات هؤلاء كانت عادة تحصل على براءات من تلك المؤسسات. ولكن الأفضل من وجهة نظر الوفد تنفيذ هذه المؤسسات البحثية أنشطة مستهدفة. ويمكن للباحثين ومؤسساتهم مدعومين بالمواد والمعدات المناسبة إجراء أبحاث بغية النهوض بالإبداع والابتكار المحدود في القارة. وقد اضطر العديد من المخترعين الذين يفتقرون إلى الإمكانات والنفاذ إلى مؤسسات الملكية الفكرية إلى السفر إلى الخارج لحماية حقوق الملكية الفكرية بغية الاستمرار في إجراء أبحاثهم. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن أنشطة الويبو في هذا الشأن سيكون لها أثر واضح على استقطاب الأدمغة والتنمية. وعلى ذلك التمس الوفد نظر اللجنة في إضافة هذه الفئة من الأنشطة إلى تنفيذ التوصية 39. وفيما يتعلق بالأنشطة البحثية التي تسعى إلى استغلال المعلومات المتعلقة بجنسية المخترع ومحل إقامته في وثائق البراءة بغية رسم خارطة لهجرة العلماء، وجد الوفد الفكرة مثيرة للاهتمام ولذا دعم تنفيذها. بيد أنه أعرب عن تخوفه من أن المنهجية المزمع استخدامها في إجراء المشروع ربما لا تُثمر النتائج المتوقعة، إذ غير العديد من الباحثين الأفارقة جنسياتهم. وعلى هذا تساءل الوفد كيف سيكون من الممكن تحديد أولئك الباحثين الذين غيروا جنسياتهم أو الذين يحملون جنسيات مزدوجة؟ وبالمثل أثار تقييد نطاق المشروع بوثائق البراءة التساؤل على شاكلة: أي قواعد بيانات سوف تُستخدم لهذا الغرض؟ وهل ستكون قواعد البيانات محدودة ببلد معين أم أنها سوف تكون مقتصرة على الويبو؟ وأي الفترات سوف تؤخذ في الاعتبار؟ وكيف يمكن التعامل مع مسألة البراءات العالقة على أن يوضع في الاعتبار أن بعض الابتكارات والاختراعات لم تكن محمية بالبراءة ولكنها كانت ذات مصادر مفيدة، فكيف يمكن التصدي لهذه المسألة؟ وأضاف الوفد معربا عن اعتقاده بأن المشروع يجب ألا يقتصر على البراءات ولكن حق المؤلف والحقوق المجاورة لا بد من أخذها في الاعتبار. بيد أنه ذكر أنه على وعي بأن هذه هي مجرد المرحلة الأولى من المشروع، ولذلك التمس التفكير في النقاط التي أثيرت. أما بالنسبة إلى المستقبل وفيما يخص النشاط الثاني للمشروع، أفاد الوفد بأنه يرحب بحلقة العمل وأعرب عن ثقته بأن المشروع عليه أن يتخذ من بين أهدافه الخروج بتوصيات قابلة للتنفيذ وعرضها على اللجنة.

127. وأعرب وفد إسبانيا عن شكره للأمانة على الوثيقة الخاصة بالملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. وعبر عن دعمه لبيان وفد هنغاريا الذي تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء السبعة والعشرين وأضاف أنه يرى أهمية إجراء دراسة

تمهيدية على غرار تلك الموصوفة في الوثيقة CDIP/7/4 تتعلق بجنسية الباحثين والعلماء ومقر إقامتهم. وفي هذا الصدد ذكر الوفد العديد من القيود على الدراسة كما أشار عدد من الوفود بالفعل، علاوة على ضرورة إجراء تقصي عن العلماء كما أوضح القسم الخامس من مشروع الوثيقة. وقال الوفد إنه قد يكون من السابق لأوانه تبني أنشطة أخرى مثل حلقة عمل لخبراء من المنظمات الدولية طالما كانت المعلومات الواردة من الدراسات السابقة غير متاحة بعد. واقترح الوفد ضرورة تقييم مدى الدراسات المتعددة التي نفذتها البلدان النامية لتحديد الأضرار الناجمة بالفعل عن هجرة الأدمغة. وأشار إلى قيام صلة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة واقترح الاستمرار في رفع الوعي بهذه القضية. علاوة على ذلك أعرب الوفد عن رغبته في تأكيد تقسيم الميزانية على أساس الأنشطة المختلفة التي جرى النظر فيها. وبهذه الطريقة يمكن للدول الأعضاء التوصل إلى فهم أفضل لمكونات الأنشطة المختلفة.

128. وذكر وفد كولومبيا أن التمثيل أو المسح الجغرافي الكامل لأماكن العلماء أمر ضروري إذ سيساعد صناع السياسات في العديد من البلدان. ولكن الوفد ذكر أن عدداً من الوفود الأخرى قدمت بالفعل معلومات دقيقة لا بد من أخذها عند صياغة مثل هذا المشروع في عين الاعتبار. وفي هذا الشأن التمس الوفد من الأمانة الإحاطة علما بجميع المعلومات حتى تتمكن من تنفيذ المشروع بصورة أفضل.

129. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن اعتقاده بأن المشروع الخاص بالملكية الفكرية وهجرة الأدمغة سوف يبدأ في تحديد المعلومات الخاصة بقضايا الملكية الفكرية المتصلة بالتحدي الكبير وهو هجرة الأدمغة وجمعها. وكما ذكر في الدورة السابقة للجنة التنمية والملكية الفكرية أعرب الوفد عن تأييده الشديد لاقتراح حلقة عمل الخبراء التي سوف تشكل أساس متابعة مشروع اللجنة المتكون من أنشطة بحثية وتوصيات إنمائية. ويرى الوفد أن هذا النهج هو الأمثل بالنسبة لولاية الويبو فيما يخص التوصية 39 التي وصفت إجراء دراسات عن هجرة الأدمغة والخروج بتوصيات وفقا لها. أما بالنسبة إلى المشروع البحثي فعلى الرغم من صعوبة إقامة علاقة مباشرة بين الملكية الفكرية والهجرة من خلال بيانات طلبات البراءة المتاحة وفقا لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، رأى الوفد أن المشروع البحثي بإمكانه توفير معلومات أساسية مفيدة تتعلق بأنماط الهجرة تصب في عمل حلقة عمل الخبراء. وبما أن المعلومات متوافرة بالفعل لدى الويبو من خلال قاعدة البيانات الإحصائية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات وقواعد بيانات البراءات الوطنية إذا أمكن، فلن يمكن للوفد دعم اقتراح المشروع البحثي. كما وافق الوفد على ضرورة تضافر عمل الويبو مع المنظمات الدولية المتعلقة ومن بينها منظمة العمل الدولية والمنظمة الدولية للهجرة والبنك الدولي، لا سيما وأن هذا التعاون من شأنه أن يساعد على تحقيق تنفيذ التوصية 40.

130. وتقدم وفد باكستان بالشكر إلى الأمانة على صياغتها اقتراح المشروع الخاص بالعلاقة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. ورحب الوفد بالمشروع وقال إنه يدعم مكوني المشروع وهما المشروع البحثي وحلقة عمل الخبراء. وأضاف الوفد أنه يتفق مع ما ورد في اقتراح المشروع بعدم توافر أي بحث تجريبي في الويبو، وبعض الدراسات الأكاديمية القليلة عن هذا الموضوع. وذكر الوفد أنه سيقدر عرض نتائج المشروع وحلقة العمل على لجنة التنمية والملكية الفكرية. وأفاد الوفد أن واحدا من أنشطة المتابعة المنطقية سيكون إجراء مسح جغرافي للعلماء الذي جرى تحديدهم وبجانب ذلك مناقشة تلك القضايا أثناء انعقاد الدورة التالية للجنة التنمية والملكية الفكرية. ثم حث الوفد الدول الأعضاء بعد ذلك على تبني المشروع أثناء هذه الدورة.

131. وتقدم وفد المكسيك بالشكر إلى الأمانة العامة على تقديمها وثيقة المشروع وذكر أنه سوف ينتظر نتيجة الإجراء حتى يمكن أن يشهد تقدما في مجال هجرة الأدمغة. أما بالنسبة إلى عنوان المشروع وأهدافه المختلفة فقد استوضح من الأمانة عنهما مع الإشارة إلى أن القسم 1 من الوثيقة أشار إلى التوصية 39 فقط، ولكن في النسخة المراجعة أضيفت التوصية 40.

132. وشكر وفد الجزائر الرئيس وأعرب عن دعمه لوفدي جنوب إفريقيا والبرازيل على بيانيهما نيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية. كما تقدم الوفد بالشكر إلى الأمانة لإعدادها الوثيقة CDIP/7/4 الخاصة بالملكية

الفكرية وهجرة الأدمغة. وأفاد الوفد بأن وصف المشروع أشار إلى أن هجرة العمال المؤهلين إلى بعض أجزاء من العالم كانت مدفوعة بالمستويات العالية من الحماية للملكية الفكرية في تلك المناطق. بيد أن الوفد ذكر أنه ارتأى أن هذه وجهة نظر ذاتية ولا يجب أن تُعامل بالضرورة على أنها موقف الويبو. وأفاد الوفد أن الهجرة محل النقاش ترجع في الأساس إلى عوامل اجتماعية-اقتصادية سادت في البلدان النامية وأن العناصر المتعلمة عادة ما تختار الهجرة إلى البلدان الغنية حيث يمكنها تحقيق المزيد من الفرص. وتقبع العلاقة بين هجرة الأدمغة وأنظمة الملكية الفكرية كما هي معروفة إلى الآن في الحقيقة القائلة بأن الأخيرة مثلت عاملا لنقل المعارف والخبرات والتقنيات من عدد من الأشخاص المهرة في بلد المنشأ. وفي القسم 1.2 تقول الوثيقة: "وضعت الحكومات سياسات مختلفة للحد من هجرة الأدمغة الضارة باقتصاداتها (أو على الأقل تقليص الخسائر المرتبطة بها) وتشجيع نتائج "استقطاب الأدمغة"." التمس الوفد المزيد من المعلومات الخاصة بهذه التدابير ومساهمتها في اقتلاع الميل نحو ظاهرة هجرة الأدمغة مع تحويلها إلى استقطاب للأدمغة. وعلى المشروع المنفذ حول موضوع الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة في إطار تنفيذ التوصية 39 تحديد طرق وأساليب تمكين البلدان النامية من تحقيق الاستفادة من المعارف التي تكتسبها عناصرها المتعلمة التي تعمل في البلدان الصناعية. وكان ذلك هو رأي الوفد في النشاطين المقترحين للمشروع وهما إجراء المسح الجغرافي لهجرة علماء البحث العلمي، وعقد حلقة عمل للخبراء حول الموضوع قيد النقاش. بيد أن المسح الجغرافي للعلماء بوصفه النتيجة الختامية للمشروع البحثي قد يكون منحازا بطبيعته نتيجة لكون هؤلاء المتخصصين يأتون في الأصل من البلدان النامية ثم يكتسبون بعد ذلك في الكثير من الأحيان جنسية الدولة المضيفة. علاوة على ذلك اتسم نطاق المسح الجغرافي بالضيق لأنه سوف يركز على العلماء الباحثين الذين تقدموا بطلبات للبراءة وليس أولئك الذين يعملون في مجال العلوم الإنسانية ولا الاجتماعية. أما بالنسبة لعقد حلقة عمل الخبراء اعتبر الوفد هذه الحلقة فرصة رائعة لتبادل وجهات النظر والخبرات فيما يخص توافر المعلومات والمعارف، وذلك نتيجة لتنوع خلفيات المشاركين فيها. وقال الوفد إنها فرصة طيبة للويبو للنهوض بدورها في العمل بالتعاون مع منظمات أخرى مثل المنظمة الدولية للهجرة واليونسكو. وبناء على وجهة النظر تلك شكلت الأنشطة الممثلة في المشروع خطوة أولى نحو تنفيذ التوصية 39. وبناء على نتائج تلك الأنشطة اقترح الوفد النظر في مجالات أخرى للعمل في المستقبل عندما يتم الوصول إلى مرحلة صياغة خارطة طريق بحيث يمكن لصناع القرار في البلدان النامية الاستفادة من متخصصيهم الذين يعملون في الخارج.

133. وشكر وفد المملكة المتحدة الأمانة على اقتراح المشروع الواضح وأعرب عن تأييده لبيان وفد هنغاريا الذي قدمه نيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء السبعة والعشرين وللتعليقات التي ذكرها وفد إسبانيا. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن هجرة الأدمغة ظاهرة مهمة بل وواحدة من أعقد العلاقات بين الهجرة والتنمية التي يرغب العديد في فهمها بصورة أفضل. لذلك رحب الوفد بالفرصة المتاحة للنظر في مشروع يتناول تلك التوصية الأساسية في جدول أعمال التنمية. وأفاد الوفد أن الفجوات في البيانات المتاحة عن هجرة العمال المؤهلين والقيود المفروضة عليها شكلت صعوبة خاصة عند دراسة هجرة الأدمغة ورحب الوفد بسلوك نهج مبتكر باستخدام بيانات البراءات كما هو مقترح من خلال اقتراح المشروع. ففي نظره يتيح استخدام بيانات البراءة لإجراء مسح جغرافي للعلماء الفرصة في إنتاج معلومات جديدة حول تدفقات الهجرة مع إمكانية مساهمته في فهم الموضوع بشكل كبير. وأضاف الوفد أنه سيكون من المفيد للغاية بالنسبة للمنظمات الدولية الأخرى التي تمتلك خبرة في مجال قضايا الهجرة وهجرة الأدمغة، ولذا فهو يدعم بالكامل ذلك البند في المشروع. بيد أن الوفد رأى أنه كما ذكرت وثيقة المشروع تظل النتيجة المتحصلة من العمل في هذه المرحلة غير واضحة مع المخاطرة بأن تكون البيانات إما غير كاملة أو منحازة. وعلى ذلك بدا أن الموافقة على عقد حلقة عمل للخبراء بوصفها جزء من المشروع تفترض نتيجة إيجابية من وراء الإجراء البحثي، وهو الأمر الذي لم يتأكد بعد. وأضاف الوفد أنه بمجرد توافر المزيد من المعلومات قد تقرر اللجنة أساليباً أخرى للسير بجدول الأعمال قدما. وبالطبع من الممكن أن يكون المسح الجغرافي خطوة إيجابية أو ربما تنظر اللجنة في أبحاث المسح الجغرافي للبراءات التي تجريها الويبو والتي أدرجت في المناقشات الدائرة حول الهجرة وهجرة الأدمغة التي لا زالت قائمة في منظمات دولية أخرى. لذلك اقترح الوفد ضرورة عرض نتائج النشاط الأول للمشروع حول المسح الجغرافي للبراءات على اللجنة مرة أخرى قبل النظر في الخطوات التالية. فستكون الوفود آنذاك على علم أفضل بحيث تتمكن من النظر في عدد من الوسائل المتاحة لتنفيذ جدول الأعمال بناء على البيانات المتاحة. لذلك التمس الوفد من الأمانة إيضاح

الفصل بين تكلفة كل نشاط من النشاطين حتى يمكن النظر فيهما كل على حدة، وأعرب عن أمله في السماح للدول الأعضاء بالسير قدما من خلال إقرار بعض أجزاء من المشروعات التي حازت على إجماع داخل اللجنة. وأعرب الوفد عن تطلعه لرؤية نتائج هذا البحث الجديد من نوعه الذي يجرى على موضوع في غاية الأهمية.

134. وهنأ وفد بنما الرئيس وشكر الأمانة على إتاحة هذه الوثيقة التي تحتوي على مشروع متخصص يركز على علاقة الملكية الفكرية بهجرة الأدمغة. وأفاد الوفد بأن المشروع مبني على العديد من المبادئ الاسترشادية التي انبثقت عن توصية محددة من جدول أعمال التنمية. وأعرب الوفد عن سروره لتلقيه اقتراح المشروع هذا وأفاد بأنه من الأهمية بمكان مشاطرة المعلومات الخاصة بالتنسيق مع المؤسسات التي تعمل على جوانب متخصصة للهجرة مثل المنظمة الدولية للهجرة والبنك الدولي ومنظمة العمل الدولية. وذكر الوفد أن التنسيق ضرورة حتمية كما أوضحت اللجنة في العديد من الحالات. وأعرب الوفد عن اتفاقه مع ما قيل في الدورة السابقة للجنة، وأعلم بأن الأمانة الوطنية للتعليم العالي والعلوم والتكنولوجيا في بنما المعروفة باسم SINASIT قد حصلت على موافقة مكتب رئيس الجمهورية وأدرجت الموضوع في خطتها الاستراتيجية للعلوم والتكنولوجيا والابتكار عن الفترة ما بين 2010 و2014، وذلك من خلال مشروع خاص عن إعادة توطين المواهب والمهارات في مجال البحوث والتنمية. وذكر الوفد أن المشروع سوف يسعى إلى تحويل هجرة الأدمغة بغية استعادة العلماء من ذوي الجودة العالية الذين عملوا في الخارج لعدد من السنوات. وأفاد الوفد بحتمية تكبد النفقات من جانب المنظمات التي سوف تتولى مسؤولية استقبال واستضافة الباحثين من العلماء، وعلى الدولة أن تعمل بجد من أجل صياغة آليات لن تكون مثيرة للاهتمام وفقط بل مبتكرة أيضا بغية التخفيف من حدة مشكلة هجرة الأشخاص المؤهلين من ذوي المهارة في مجالات معينة. وأعلم الوفد بأن العمل يستند إلى برنامج بحثي فحص المبادئ الأساسية لموضوع هجرة الأدمغة. وأفاد بأن كل ذلك سوف يُربط بمبادرات أخرى ينفذها جهاز حكومي سيكون جزءا لا يتجزأ من تلك الاستراتيجيات مثل إنشاء مركزا للابتكار بالتعاون مع معهد جورجيا للتكنولوجيا في الولايات المتحدة الأمريكية. وقال الوفد إن بنما تستعد لبناء المركز من خلال تنفيذ تدريبات وأعمال بحثية وعدد من الأنشطة الأخرى. وبهذه الطريقة تأمل بلاده في تدريب أشخاص من أصحاب المشروعات الخاصة أيضا. وما تحتاج البلاد إلى فعله هو زيادة التنافسية سيما في مجال الدعم اللوجيستي. وترى البلد أن المسح الجغرافي للعلماء الذين انتقلوا إلى مناطق أخرى أمر في غاية الأهمية. فلا يعمل الناس عادة في بلادهم الأصلية لذا لا بد من تتبعهم لإعادتهم إليها مرة أخرى. وقال الوفد إن هذا لهو العنصر الخاص لهجرة الأدمغة الذي لا بد من أخذه في الاعتبار. فيجب أن تتوافر الحوافز الهامة لإعادة الناس إلى ديارهم. هذا مع توافر مبادرات مهمة في الأوطان من شأنها أن تجتذب الأدمغة المتألقة في إبداعها.

135. وذكر وفد الصين أنه يرى أهمية إجراء دراسة متعمقة بخصوص موضوع الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة في البلدان النامية. وأعرب عن سروره لاقتراح الوثيقة برنامجا تفصيليا لتنفيذ المشروع أرسى قواعدا جيدة للعمل على الموضوع في وقت لاحق. وأفاد الوفد بدعمه من حيث المبدأ لمحتوى المشروع وأعرب عن أمله أخذ النشاطان اللذان يقترحهما المشروع للتمثيل الإقليمي في الاعتبار بغية ضمان استغلال نتائج الدراسة على نطاق واسع من جانب أكبر عدد من البلدان النامية.

136. وهنأ وفد الهند الرئيس على إعادة انتخابه وشكر الأمانة على حسن إعدادها لمسودة اقتراح مشروع يخص الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة بناء على التماس الدول الأعضاء لذلك في الدورة السابقة للجنة التنمية والملكية الفكرية. وأفاد الوفد بأنه عقب المناقشات التي دارت حول التوصية 39 من جدول أعمال التنمية رحب بالمشروع المقترح ودعم بالكامل النشاطين المقترحين من خلاله، ألا وهما إنجاز مشروع بحثي يسعى إلى استغلال المعلومات الخاصة بجنسية المخترع ومقر إقامته في وثائق البراءات للقيام بمسح جغرافي لهجرة العلماء، وعقد حلقة عمل لخبراء من الأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية المناسبة وصناع السياسات بهدف وضع جدول عمل للبحث بشأن الملكية الفكرية والهجرة والتدفقات المعرفية المرتبطة بهما. كما أعرب الوفد عن سروره إذ لاحظ أن نتائج المشروع البحثي وجدول الأعمال البحثي المقترح سوف تُقدم إلى اللجنة للمزيد من التدارس. وأعرب عن اعتقاده بأن العلاقات بين الملكية الفكرية والهجرة وهجرة الأدمغة على الرغم من كونها لا تزال قيد البحث، فإنها ذات أهمية قصوى ويجدر استكشافها. وقال الوفد إن هناك جالية كبيرة من المغتربين من الهنود الموهوبين في

الخارج ممن يسهمون بشكل كبير في الابتكار والتنمية العلمية والتكنولوجية في العديد من البلدان الأجنبية. ولذلك سيكون الوفد معنيا للغاية بالتوصل إلى فهم أفضل للجوانب المتعددة للتقاطع بين الملكية الفكرية وهجرة القوى العاملة الماهرة. وأضاف الوفد أن المشروع البحثي المقترح وحلقة العمل من شأنهما إلقاء المزيد من الضوء على العلاقات المثيرة ومساعدة البلدان النامية على فهم أساليب أفضل للاحتفاظ بالقوى العاملة الماهرة واجتذابها. كما أن مشاركة الأجهزة المتخصصة التابعة للأمم المتحدة مثل المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة العمل الدولية والأونكتاد إلى غير ذلك، ممن لها خبرة واسعة في المجالات المشتركة بين الهجرة والتنمية والعمل سوف تسهم من دون شك في رسم جدول أعمال مناسب للبحث. وأضاف الوفد أنه يرى أن التركيز على بعد الملكية الفكرية من تدفقات الهجرة لطريقة ملائمة لإحراز تقدم في ذلك المجال الجديد. وختاما هنأ الوفد الأمانة على وضعها مشروعا متكاملا ومفيدا كهذا، وأعرب عن تطلعه إلى تبنيه في الدورة الحالية للجنة التنمية والملكية الفكرية دون تأخير.

137. وشكر وفد فنزويلا الأمانة على الوثيقة الخاصة بالعلاقة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة لتتولى لجنة التنمية والملكية الفكرية النظر فيها. وذكر دعمه لبيان وفد الجزائر سيما فيما يتصل بالفقرة 3 المتعلقة بمزيد من الحماية للبراءات. وذكر الوفد أن حماية الملكية الفكرية بوصفها غاية في حد ذاتها لا وسيلة إلى أمور أخرى مشكلة كما بين وفد الجزائر. وقال إن موضوع هجرة الأدمغة مرتبط بالعوامل الاجتماعية-الاقتصادية والسياسية علاوة على المستويات الاقتصادية المختلفة واختلال موازين القوى التي تشتمل على التسلح وإراقة الدماء. واقترح الوفد أنه من المفيد معرفة الجنسية الأصلية للعلماء والمبتكرين بغية التعرف على موطنهم الأصلي. فأشار الوفد على سبيل المثال إلى أن العديد من البلدان المتقدمة تمتلك رياضيين على مستوى عالي ولكن أوطانهم الأصلية غير معلومة. وأضاف الوفد أنه في العديد من الحالات حصل المخترعون على جنسيات البلدان التي يقيمون فيها، ما يجعل الحصول على المعلومات المتعلقة بأوطانهم أمر يصعب تحقيقه كما هو الحال مع الرياضيين. وقال الوفد إن الموضوع شائك بالطبع.

138. وتقدم وفد النرويج بالشكر إلى الأمانة على إعدادها وثيقة المشروع بغية التوصل إلى فهم أفضل للعلاقة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. وذكر الوفد دعمه للجزأين اللذين يتكون المشروع منهما ألا وهما المسح الجغرافي وحلقة العمل المقترحة. أما بالنسبة للمسح الجغرافي أعرب الوفد عن إدراكه لقيام بعض التحديات المحيطة به ولكنه شعر أن الفكرة جديدة بل ومثيرة، سيما أنها سوف تأتي من معلومات متاحة لدى الويبو. وفي حالة الحلقة لاحظ الوفد أن الهدف منها تحديد جدول أعمال عن العلاقة بين الملكية الفكرية والهجرة، فاقترح أن تستمر الويبو مع تكثيفها التعاون مع الهيئات الأخرى المختصة التابعة للأمم المتحدة حول هذا الموضوع في أداء دورها من حيث توفير الدعم المتصل بالملكية الفكرية للمناقشات بما يتوافق مع اختصاصاها الجوهري ومع رسالتها.

139. هنأ وفد مصر الرئيس على انتخابه، وأعرب عن تأييده لوفد جنوب أفريقيا بشأن البيان الذي أدلى به باسم مجموعة البلدان الأفريقية ووفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وكذلك البيان الذي أدلى به وفد الجزائر. وأفاد الوفد أن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة هما قضيتان بالغتا الأهمية بالنسبة له كما هما بالنسبة للبلدان النامية الأخرى. وبالانتقال إلى الوثيقة أشار الوفد إلى أنه يود أولا أن يكرر ما ربما يكون وفد المكسيك قد طرحه بشأن التوصيات في إطار المشروع. ورأى أن التوصية 40 يمكن الاستغناء عنها في المشروع، إذ يمكن الإشارة إلى أن التوصية 39 تنص بالفعل على أن أي إجراء يُتخذ بموجب هذه التوصية يجب أن يكون بالتعاون مع المنظمات الدولية المتعلقة، وكما أشار عدد من الوفود، فإن المنظمتين الدوليتين الأكثر صلة هما منظمة العمل الدولية (ILO) والمنظمة الدولية للهجرة (IOM). غير أن التوصية 40 لم تذكر هاتين المنظمتين. ولاحظ الوفد أن التوصية 40 لم تحدد بعض المنظمات مع استبعاد منظمات أخرى، لكنه اعتقد أن هناك حاجة إلى بعض التوضيح حول السبب الذي حمل الأمانة العامة على إدراج التوصية 40 في هذا المشروع. وفيما يتعلق بالوصف المقتضب للمشروع على النحو الوارد في الوثيقة، أشار وفد مصر إلى جانبي المشروع وذكر الجملة الثانية في إطار الوصف المقتضب للمشروع والتي تقول "ويظل فهم طريقة تأثير حقوق الملكية الفكرية في تدفقات المهاجرين وتكوين رأس المال البشري الناتج عنها فهما ضعيفا". ولفت الوفد إلى السببية المزدوجة، وقال إنه يود أن يفهم الجانب المعاكس من الظواهر

وهي كيفية الاستحواذ على حقوق الملكية الفكرية من قبل شركات ومؤسسات أجنبية غير بلد منشأ العلماء والباحثين الذين ساهموا في حقوق الملكية الفكرية تلك. واستطرد الوفد قائلا إن ذلك قد تم التعبير عنه في الصفحة الثانية تحت عنوان المقدمة في الجملة الأخيرة من الفقرة الثالثة والتي تقول "وفي المقابل، يمكن لهجرة العمال المؤهلين إلى الخارج التأثير في فعالية نظام الملكية الفكرية ليحقق هدفيه المتعلقين بتعزيز الابتكار ونقل التكنولوجيا". وأضافت أن ما ورد فيه هو اعتراف بأنه مسار ذو اتجاهين، أما الذي ينبغي أن يُفهم من ذلك فهو كيف أن حقوق الملكية الفكرية التي تستحوذ عليها الشركات والمؤسسات الأجنبية بمساهمة من علماء البلدان النامية يمكن أن تؤثر في هذه البلدان النامية. ولاحظ الوفد، عند العودة إلى الوصف المقتضب للمشروع في نهاية النص في المربع، أن الجملة الأخيرة تشير إلى أنه "سوف تقدم نتائج مشروع البحث وجدول أعمال البحث المقترح إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنظر فيها بشكل مستفيض." وقال الوفد إن ما يقترحه هو فقط مراجعة صياغة التوصية 39 وإضافة أربع توصيات ممكنة وفقا لذلك. وقال إن تلك الصياغة هي صياغة التوصية 39 التي كانت تسعى لتنفيذها في هذا المشروع. وفي الصفحة الثانية من وثيقة المشروع في إطار الفقرة 2، نقطة 1، في أسفل الصفحة، فإن الجملة الأخيرة من الفقرة قبل الأخيرة، تقول: "وتماشيا مع التوصية 39 من جدول أعمال التنمية، سينصب تركيز حلقة العمل وجدول أعمال البحث المزمع على الأبعاد المتصلة بالملكية الفكرية لتدفقات المهاجرين، وليس على قضايا هجرة الأدمغة وسياسات الهجرة بصورة عامة." وأردف الوفد بقوله إن هذا بالطبع هو القصد من تناول مسألة الهجرة، حيث إن هناك منظمة دولية بأسرها تتعامل مع ذلك. واستطرد الوفد قائلا إنه يود أن يضيف، بالإشارة إلى الأبعاد المتعلقة بالملكية الفكرية، أنه اقترح إدراج عبارة "وآثارها" على تدفقات الهجرة. ومرة أخرى فإن الجملة الأخيرة في هذه الفقرة تشير إلى النتائج المقترحة لمشروع البحث وسيُقدم جدول أعمال البحث المقترح إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (CDIP) لإمعان النظر فيه، وفي هذا الصدد، أراد الوفد أن تُضاف عبارة "والتوصيات وفقا لذلك". وأخيرا، اختتم الوفد بقوله إن المسألة الأخيرة ستتعلق بالقضية التي أُثيرت بالفعل من قبل وفد واحد على الأقل، وهي قضية جنسية المخترع ومكان إقامته. وقد رأى الوفد أن ذلك ربما يكون أساسيا في إجراء البحث، والعامل الرئيسي الذي سيتعين تحديده بشأن كيفية جمع المعلومات بالنظر إلى أن بعض الأنظمة القانونية تشترط أو تطلب الجنسية في حين أن أنظمة أخرى لا تفعل ذلك. وأضاف أن هناك أيضا مسألة الجنسية المزدوجة الأكثر تعقيدا. فالكثير من رعايا البلدان النامية يحملون جنسية مزدوجة، وقد يتسبب ذلك في عدم شمول جمع من الباحثين والعلماء فقط لأنهم يحملون جنسية مزدوجة. ومن ثم فقد اعتقد الوفد أن ذلك هو أحد العناصر التي يتعين النظر فيها وربما تُقدِم الوفود الأخرى بعض الأفكار حول كيفية التعامل مع هذا العامل. وبصرف النظر عن ذلك، خلص الوفد إلى أنه مشروع جيد وشكر الأمانة العامة لإعداده وأعرب عن أمله في أن تتم الموافقة عليه في الدورة الحالية.

140. وهنأ وفد المغرب الرئيس، ولأنه كان آخر الوفود التي تحدثت، فهو لم يرغب في تكرار كل ما قيل حتى ذاك الوقت من قبل الوفود الأخرى، وأبدى تأييده للبيان الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، ولخص أيضا موقف المغرب بشأن المسألة قيد النظر. ولاحظ الوفد أن المشروع والأنشطة المتصلة به يجب أن تركز على ثلاث نقاط رئيسية. أولا، يجب أن يحدد النتيجة، أي تأثير هجرة الأدمغة في مجال الملكية الفكرية كمهمة أولى. وثانيا، ينبغي أن يحدد الأشخاص الذين شاركوا في هذا الصدد وقد اتفق الوفد مع كل ما قيل من أجل توسيع نطاق المعايير، وذلك باستخدام جميع السبل والوسائل الممكنة لتحديد هوية الأشخاص الذين يشكلون الجزء الأكبر من هجرة الأدمغة. وثالثا، ذكر الوفد أن المشروع ينبغي أن يكون قادرا على تحديد منشأ ومصادر هجرة الأدمغة بحيث يمكن وضع البرامج المناسبة لمساعدة تلك البلدان والمناطق التي تضررت. ورابعا، ينبغي صياغة عدد من التوصيات تركز على الوسائل والسبل المختلفة لوقف هجرة الأدمغة والتأكد من أن بلدان المصدر أو المنشأ يمكنها أن ترحب بعودة تلك الموارد. وأعرب الوفد عن أمله في أن تتجسد تلك البنود الأربعة في المشروع.

141. وشكرت الأمانة جميع الوفود على تعليقاتها واقتراحاتها المدروسة بشأن اقتراح المشروع. وأشارت إلى أنه سيكون من المهم جدا الاتفاق على التوقعات فيما يتعلق باقتراح المشروع، وأكدت الحرص على تركيز المشروع على القضايا المتعلقة

بالملكية الفكرية على هذا النحو، في سياق هجرة الأدمغة، دون أن يمتد بالضرورة إلى ما هو أبعد من نطاق عمل الويبو. وأبرزت تسلسل الأحداث بالإشارة إلى أن التوصية 39 عبرت عن الاهتمام بالروابط بين هجرة الأدمغة والملكية الفكرية، وأردفت بقولها إن الأمانة لم تلمّح ضمنا أن الملكية الفكرية هي المحرك الوحيد وراء هجرة الأدمغة أو كسب الأدمغة، ولكن التوصية محل النقاش دعت إلى تحليل هذه العلاقة بالذات. وأفادت الأمانة العامة أيضا أنه من أجل مواصلة هذه العلاقة، فقد اقترحت وثيقة نطاق لمناقشتها في اللجنة الأخيرة والتي ردت أيضا على تعليقات الدول الأعضاء، واعتمدت على أساس البحوث واسعة النطاق في الوثائق السابقة والمشاريع المتعلقة بتلك العلاقة الدقيقة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. وذكرت الأمانة العامة أنها قامت بواجبها، ودرست المساهمات الحالية المتاحة في المجتمع الأكاديمي أو في المجتمع السياسي. وبخلاف استثناء واحد أو اثنين، لم تعثر الأمانة على دراسات تفصيلية في هذا الشأن، وهو ما يعني في جوهره أن الويبو قد بدأت من البداية، كما يعني أيضا أن المنظمة تضطلع بمشروع مثير للاهتمام للغاية لم يتم تناوله من قبل. وفي رد فعل من الأمانة العامة حول المساهمات المقدمة من بعض الوفود، فقد أشارت إلى أنه بناء على طلب اللجنة الأخيرة، فقد أعادت التفكير وحاولت معرفة البندين الذين يمكن اقتراحهما لإبراز العلاقة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. وقالت الأمانة العامة إن البند الأول يتمثل في عملية المسح المقترحة، في حين يتمثل البند الآخر في ورشة عمل حيث يتم أخذ عناصر العمل الحالية الأخرى في الاعتبار. وفي نظر الأمانة، من المرجح أن تكمل هاتان المسألتان الواحدة منهما الأخرى لثلاثة أسباب. السبب الأول هو أن عملية المسح، كما اقترحت بعض الوفود باقتدار، ستتسم ببعض القصور بسبب التغيرات في الجنسيات والمخترعين، مما لم يرد ذكره في وثائق البراءات، وبالتالي على أساس المناقشة المستقبلية في اللجنة، فإن مجرد النظر في عملية المسح لن يكون مثمرا على الأرجح. وثانيا، فإن ورشة العمل ستمكن الأمانة العامة من تحديد الروابط الأخرى التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار، مع أخذ جدول أعمال البحث المستقبلي في الاعتبار. وأشارت الأمانة أيضا إلى أن المشروع سيُعاد إلى اللجنة مشفوعا بالنتائج حول كل من الدراسة وورشة العمل، وبعد ذلك، يمكن للجنة أن تستقبل اقتراحات معينة حسبما تقدمها مجموعة البلدان الأفريقية أو وفد مصر. ويمكن النظر في قضايا مثل تأثير الممارسة، في مرحلة معينة بعد الوصول إلى فهم واضح للروابط وسيكون من الممكن تحديد مقدار تلك الروابط. ولذلك اقترحت الأمانة أن النهج التدريجي يبدو المسار الأكثر منطقية للعمل من حيث إدارة التوقعات وتوفير العناصر اللازمة للجنة لاتخاذ قرارات بشأن كيفية التقدم في المشروع. ويمكن تصميم مشروع آخر للمتابعة إذا كان ذلك ضروريا. وردا على الأسئلة المحددة التي أثارتها الوفود، أفادت الأمانة العامة أنه فيما يتعلق بالتوصية 40، فقد أُدرجت في وثيقة المشروع على أساس ردود الدول الأعضاء خلال اجتماع اللجنة الماضي حيث أصرت وفود على ضرورة مساهمة المنظمات الأخرى للأمم المتحدة في المشروع. ولذلك، ونزولا على رغبات الدول الأعضاء، أدرجت الأمانة العامة هذه التوصية في المشروع، ومع ذلك، فهي مستعدة لإسقاط الإشارة إليها إذا رغبت الوفود في ذلك. وأوضحت الأمانة أنها حاولت معالجة هذه المسألة بطريقة غير مباشرة، واعترفت أن اقتراح تقسيم البحث يستند إلى فكرة عدم وجود أي بحث سابق لتحديد مسارات العمل الحالية، وأيضا على أساس مفهوم أن دراسة المسح ستوفر مساهمات كافية لصياغة جدول أعمال البحث في المستقبل. وذكرت أيضا أن تلك الفرضيتين سيتعين إعادة النظر فيهما؛ الأولى التي تفترض أنه لم يُجرَ أي بحث سابق، وأنه لم يتم العثور على دراسات قائمة، والثانية، أنه لم يتم تناول هذا الموضوع لا في الأوساط الأكاديمية ولا في السياسة. وبالتالي، أوضحت الأمانة العامة أن عملية المسح وحدها، نظرا لما تتسم به من قصور ونظرا للتفاعلات الأخرى في مجال الملكية الفكرية والهجرة، فلن تتمكن من بلورة جدول أعمال البحث في المستقبل. ومن هذا المنطلق، فهي لا تعتقد أن التسلسل بطريقة مختلفة سيكون ذا جدوى، واقترحت تقديم ميزانية مجزأة دون تباطؤ، إن رغبت الوفود في ذلك.

142. وهنأ ممثل الاتحاد الأمريكي اللاتيني الأيبيري لفناني الأداء (FILAIE) الرئيس وأفاد أن FILAIE جمعت 23 جمعية لإدارة حقوق الفنانين، ينتمي أعضاؤها إلى أمريكا اللاتينية وإسبانيا والبرتغال. وقد تضمنت المنظمة عددا من الجمعيات التابعة لها والعديد من الفنانين. وقال الممثل إن السؤال الأول الذي يود أن يطرحه يتعلق بالتوصية 39، بمعنى أن هناك تمييزا بين الملكية الفكرية وحقوق الملكية الصناعية. وأشار الممثل إلى أن وثيقة المشروع حول التوصية، بهيئتها الحالية، لم تذكر المصنفات الفنية لكنها درست الجانب العملي ونظام براءات الاختراع فقط. وأضاف الممثل أيضا أن FILAIE تقدر أن هناك دراسة

يجري التخطيط لها حول هجرة الأدمغة، وبالطبع نظرا إلى أن مجال عملها هو المصنفات الفنية، فعليها أن تشير إلى أن هجرة الأدمغة مستمرة ومن الصعب جدا مكافحتها في البلدان التي قد يكون الفنانون فيها مصدرا هاما للدخل والتنمية الاقتصادية والاجتماعية للسكان والمجتمع. ولاحظ الممثل أن وجود الفنانين معهم خلق جوا معينا من الإبداع وبالطبع انتقل العديد من الفنانين إلى الساحة الدولية، وفي غالبية الحالات التي حدث فيها ذلك، يهاجر الأفراد ويعملون في بقعة أخرى من بقاع العالم. وبينما اعترفت FILAIE بأن الفنانين بحاجة إلى مثل هذا النوع من الفرص، فقد ذكرت أيضا أن مواطنهم الأصلية لن تستفيد من أنشطتهم. وأردف الممثل بقوله أيضا إن تأويلات الأعمال الحية، وكذلك الأعمال التي تم بثها أو المسجلة تم ربطها بصناعة متزايدة. وأشار الممثل إلى ظاهرة فريق البيتلز الذي أصبح في غاية الأهمية للمملكة المتحدة، حتى أنه فاق في أهميته صناعة السيارات في هذا البلد. والآن بالنسبة لحقوق الملكية الصناعية، قال الممثل إن الشيء نفسه كان يحدث مع هجرة الأدمغة التي وقعت في المصنفات الفنية والملكية الفكرية. ولذلك، أكد الممثل أن هناك حاجة إلى بعض الطرق لمعالجة هذه المسألة.

143. وشكر وفد إسبانيا الأمانة العامة على ما قدمته من شروح وانتهز الفرصة لتكرار الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء الأخرى والتي تم تناولها من قبل الأمانة. وفيما يتعلق بتدخله السابق بشأن ورشة عمل الخبراء من حيث كونها سابقة لأوانها في المرحلة الحالية، أفاد الوفد أنه لم يعترض على ورشة عمل من هذا القبيل، ولكن في ضوء الدراسة الأولية التي أُجريت والتي أكملها المسح الذي أُجري بين العلماء والمبدعين الذين تم اكتشافهم نتيجة للدراسة الأولية، ربما يجدر عقد ورشة العمل في مرحلة لاحقة. وعلى هذا الأساس وبناء على رأي الغالبية العظمى من الدول الأعضاء، قال الوفد إنه لا يعترض على الموافقة على المشروع مع إدراج ورشة عمل، ولكن ينبغي عدم التفكير في ورشة العمل حتى يتم الانتهاء من المرحلة الأولى من المشروع. وذكر الوفد أنه على أساس الشروح التي قدمتها الأمانة العامة، فإنه يود أولا أن يشدد على ما أكدته الأمانة وهو أن هدف الأمانة العامة من تصميم المشروع هو تحديدا استكشاف العلاقة القائمة بين هجرة الأدمغة والملكية الفكرية، وبالتالي، أكد الوفد مجددا على أن أهداف المشروع تجاهلت واقع القضية، وعلى هذا النحو فلا يمكن استخدامها بالفعل في تقييم المشروع ذاته أو اعتبارها هدفا له. وفيما يتعلق بالميزانية، لاحظ الوفد أنه بغض النظر عما إذا تم تقسيم الاقتراح إلى قسمين بميزانيتين مستقلتين، سيتعين تقسيم الميزانية بين الممارسات المختلفة من أجل التأكد من الآثار المالية المترتبة على كل مرحلة من مراحل المشاريع. وبعد ذلك طلب الوفد من الأمانة العامة تزويد اللجنة بتلك المعلومات.

144. وشكر وفد المملكة المتحدة الأمانة العامة لشرحها المفيد للغاية، والذي أظهر بعض الصلات بين إدارة مشاريع البحوث وورشة العمل التي من شأنها أن تمكّن من تحليل تلك النتائج. وسجل الوفد الاهتمام الذي ظهر بالمشروع. وكرر الوفد أيضا التعليقات التي أدلى بها وفد إسبانيا من حيث إن تقسيم تكلفة برامج معينة تسمح بتقييم هذه البنود للموافقة عليها. ولفت الوفد الانتباه إلى بيانه الأولي وهو أن المشروع يمثل عملا هاما جدا، وأنه يستطيع الموافقة عليه بجزئيه. وكقاعدة عامة، وضّح الوفد أنه لا يرغب في أن يُضطر إلى الموافقة على مؤتمرات ومحافل الخبراء الأكثر كلفة من دون أن يتم العمل الضروري مقدما.

145. وعبر وفد المكسيك عن شكره للأمانة العامة لشرحها، وأشار إلى أن إدراج التوصية 40 كان مناسبا لأنها تشمل العلاقة بين الويبو والمنظمات الدولية الأخرى التي ستشارك في الدراسة المقترحة حول هجرة الأدمغة. وينبغي أن تنعكس التوصية في الفقرة 1 من المشروع بحيث لا يكون هناك أي تعارض بين الاثنين.

146. وشكر وفد السلفادور الأمانة العامة على إعداد المشروع، وتقديمه بمزيد من التعمق. وذكر أن المشروع يكتسي أهمية كبرى، كما أنه مثير للاهتمام للغاية كما أشارت الوفود الأخرى. وأيد الوفد إدراج التوصيات لكونها طريقة واضحة جدا للتعرف على المشروع تفوق الوصف والأهداف. وانضم الوفد إلى الدول الأعضاء الأخرى في دعم كل من التقرير واجتماع الخبراء.

147. وأفاد وفد الهند أن جزئي المشروع مهمان لأنه رآهما مكملين لبعضهما البعض في نواحٍ كثيرة. ففيما يتعلق بالعنصر الأول، كان هناك خطر متأصل من أن المشروع البحثي قد يكون منحازا ومتحيزا، فقط لأن المعلومات كلها لن تكون متاحة في نظام البراءات القائم. وفي رأي الوفد، فإن هذا العنصر يمثل العنصر الأصغر من التناول الأكبر الذي تستحقه مسألة معقدة

وجديدة كالملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، في حين أن المكمِّل الأكبر والأهم يتمثل في عقد ورشة عمل للخبراء، حيث يمكن لخبراء من مختلف التخصصات المتداخلة الاجتماع ومناقشة ما يلزم من جدول أعمال البحوث. وأردف الوفد بقوله إن الخطوة الأساسية الأولى لإعداد ملف تعريفي للبراءة تتمثل في نتيجة منطقية للمشروع والتي يمكن أن تسهم في فهم المشروع دون أن تكون بديلا لوضع جدول أعمال أكثر شمولا للبحث المتعلق بالمسألة. ولهذا السبب، وافق الوفد على عنصري اقتراح المشروع، وتطلع إلى التفاهم والتعاون من جانب الوفود الأخرى. وإذا كان القلق يساور الدول الأعضاء حول وجود قيمة تُنتظر من وراء المال المنفق على ورشة عمل الخبراء، سجل الوفد هذه النقطة وأشار إلى أن الاستراتيجية التشاورية للمشروع نفسه قد اقترحت أن نجاح النشاط الثاني، وهو عقد ورشة عمل للخبراء، سيتوقف على المشاركة النشطة من جانب المنظمات الدولية الأخرى وخبراء الهجرة. وأضاف الوفد أن المشاورات المسبقة الدقيقة مع المؤسسات المتعلقة والوقت الكافي لتنظيم ورشة عمل خبراء من شأنهما أن يزيدا من فرص المشاركة عالية القيمة. ويمكن للوفود، بوصفها دولا أعضاء، تبديد هذا القلق عن طريق تسجيل رغبتها في أن تُجري مشاورات مسبقة كافية مع المنظمات الدولية المعنية والخبراء المختصين قبل تنظيم ورشة العمل، والنظر أيضا في سبل تقليل التكاليف، إذ أن المنظمات الدولية المذكورة تقع في جنيف، مما يحد من تكاليف الأسفار عدا تكاليف سفر عدد قليل من الخبراء الدوليين. ولوحظ أن أنشطة الويبو عادة ما تتكبد مثل تلك النفقات المختلفة في سياقات مختلفة دونما اعتراض. وتطلع الوفد إلى عنصري المشروع الذي تتم الموافقة عليه في الدورة الحالية.

148. وشكرت الأمانة الوفود على تعليقاتها المفيدة. وذكرت أنه عند صياغة اقتراح هذا المشروع فقد أخذت نقاش اللجنة الأخيرة واستنتاجاتها في الاعتبار. وفي إشارة إلى تقرير تلك الدورة، لا سيما الفقرة 254، حيث تم الاتفاق على أن تقوم الأمانة العامة بإجراء عملية مسح وورشة عمل واحدة تجمع المنظمات الدولية العاملة في مجال هجرة الأدمغة، ذكرت الأمانة العامة أنه تم الأخذ بآراء الوفود فيما يخص التشاور رسميا مع المنظمات الأخرى. وفي هذا الإطار، قالت الأمانة إنها ستركز على براءات الاختراع وإن تسلسل هذين المشروعين عَكَس قرارات وتعليقات الوفود المشاركة في اللجنة الماضية. وثانيا، من وجهة النظر التحليلية والفنية فقط، لم تعتقد الأمانة أنه سيكون من المستحب ضم مشروع إلى آخر، كما أشار وفد الهند وكما هو موضح سابقا، لأن عملية المسح ليست المساهمة الوحيدة في ورشة العمل المحتملة. وفي حين أن مساهمة واحدة قد تكون مساهمة جانبية، قد يُستخلص أن هناك الكثير من أوجه القصور في بيانات براءات الاختراع بحيث لا يفيد مسح تلك التدفقات، لذلك فإن اعتماد النقاشات في اللجنة المقبلة على عملية المسح تلك أو محاولة صياغة جدول أعمال البحوث وفقا لها وحدها سيكون من ضروب التضليل. والأهم أن الأمانة لاحظت أنها أخذت بالنقاش والاتفاق في اجتماع اللجنة الأخير. وبالنسبة لتعليقات وفد المكسيك الموقر بشأن التوصية 40، قالت الأمانة إنه سيسعدها الاحتفاظ بهذه التوصية نزولا على رغبة الوفد وسوف تعدل الفقرة 1 من هذا المشروع بشكل مناسب.

149. وشكر وفد إثيوبيا الأمانة العامة لإعداد اقتراح المشروع المواضيعي بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة والذي كان يهدف لمعالجة التوصية 39 من جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وأعرب الوفد عن تأييده الكامل للبيان الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، وأشار إلى أن مسألة هجرة المهنيين المهرة إلى الخارج وظاهرة هجرة الأدمغة المرتبطة بها لهي مسألة خطيرة تهم بلده، باعتبارها دولة نامية. وذكر أن هناك عددا كبيرا من المواطنين الإثيوبيين ذوي المهارات المهنية في مختلف البلدان المتقدمة ممن كان باستطاعتهم أن يضيفوا قيمة للتنمية الشاملة في بلادهم الأصلية. وفي هذا السياق، أيد الوفد اقتراح مشروع بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة.

150. وذكر الرئيس أنه، بعد الاستماع إلى مختلف التعليقات والمساهمات التي قدمتها اللجنة، بدا أن هناك اتفاقا عاما على أهمية المشروع. وسيكون هذا المشروع في الواقع إضافة قيِّمة من حيث التعريف بعمل المنظمة لأنها كانت منطقة رمادية لم يغامر أحد بالخوض فيها بعد. وفي ضوء الإيضاحات التي قدمتها الأمانة العامة، أشار الرئيس إلى أنه من غير الواضح كيف سيمضي الاجتماع قدما في ضوء الآراء المختلفة فيما يتعلق بالجانب التنفيذي للمشروع. وأشار أيضا إلى أنه كان هناك اتفاق عام على موضوع المشروع إذ كان قرارا اتُخذ في الدورة الأخيرة للجنة، ولكن فيما يتعلق بالعناصر الواردة في المشروع، بدا أن هناك اختلافات. ومع ذلك، لم تكن وجهات النظر المختلفة تلك متباعدة جدا، كما هو الحال مع وفد إسبانيا الذي كان قلقا

بسبب عدم رغبته في الحكم مسبقا على العنصر الأول فيما يتعلق بإثمار النشاط الأول عن نتائج سلبية. إلا أن الرئيس وضَّح أن تلك منطقة رمادية حيث كل الاحتمالات واردة وحيث يسعد الويبو أن تغامر بالخوض فيها بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى كلُ في مجال اختصاصها. وفيما يتعلق بالتسلسل، وكما لاحظ وفد الولايات المتحدة الموقر، فإن الشرح الذي قدمته الأمانة العامة قد يحمل بعض التوضيحات فيما يتعلق بأبعاد أو منظور الأمانة العامة. وفي ضوء تلك التعليقات المختلفة التي لم تكن متباعدة جدا، اقترح الرئيس خيارات قد تود اللجنة تنفيذها. يتمثل الخيار الأول في الأخذ بعين الاعتبار للشرح الذي قدمته الأمانة العامة، وإن كان مرضيا، يمكن للجنة أن تشرع في الموافقة على المشروع على أساس أن جميع التعليقات والمساهمات التي تقدم بها كل وفد فيما يتعلق بالمشروع ستؤخذ في الحسبان على النحو الواجب. والخيار الثاني هو أن يُطلب من الأمانة العامة تحسين المشروع، رغم أن ذلك من شأنه أن يشكل تحديات تقنية مرة أخرى لأن الأمانة قد حاولت وضع اقتراح المشروع بناء على التعليقات التي تلقتها من اللجنة. وأشار الرئيس إلى أن الأمانة سوف تحتاج إلى توجيهات واضحة بشأن العناصر المحددة التي تحتاج إلى المعالجة إذا كانت ستقوم بإعداد نسخة معدلة من المشروع بناء على توجيهات محددة من هذا القبيل من اللجنة. واقترح الرئيس أنه من المهم التركيز على الموضوع، وهو الرابط بين هجرة الأدمغة والملكية الفكرية. أما القضايا العالقة إن وُجدت فسيتم تناولها بعد أن غامرت الأمانة بالخوض في المنطقة الرمادية. وقد أثار المشروع الكثير من الاحتمالات، كما أن سؤال وفد إسبانيا بشأن إمكانية فشل ورشة العمل يمكنه أن يؤدي أيضا إلى نشوء مسألة إمكانية نجاحها. وأضاف الرئيس أنه بما أن وثيقة المشروع في حد ذاتها قد أقرت بأن هناك بعض الديناميات التي قد تطرأ، فقد اقتُرح اعتماد نهج مرن. وسوف يسترشد الرئيس باللجنة فيما يتعلق بكيفية المضي قدما، إذ قد اقتُرح مشروع وأُدليت بعض التعليقات التي كانت ذات طابع تقني.

151. واستدرك وفد إسبانيا بقوله إنه تمشيا مع تدخله في وقت سابق، يمكن اعتماد المشروع، مع أخذ ملاحظات الوفد السابقة في الاعتبار فيما يتعلق بالأهداف التي ينبغي ألا تحكم مسبقا باحتمال حدوث أي فشل في جزء من المشروع، مشيرا إلى أن الأمور لا تزال مفتوحة، وأن الوفد على استعداد لقبول التحدي الذي تخلى عنه سابقا.

152. وأعرب وفد جنوب أفريقيا، متحدثا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، عن تفضيله لسيناريو ينطوي على الخيار الأول، الذي يوافق على المشروع ويأخذ تدخلات الدول الأعضاء في الاعتبار. وذكَّر أيضا أنه في مداخلته السابقة كان قد أوضح أنه يرغب في الموافقة على كلا النشاطين، لأنه يعلق أهمية كبيرة على ورشة العمل التي من شأنها أن تحدد جدول الأعمال النهائي المتعلق بتناول الملكية الفكرية والتنمية.

153. وأشارت الأمانة إلى أنه على غرار الممارسات المتبعة من قبل اللجنة، ربما يتم اعتماد المشروع بينما تراجع الأمانة وثيقة المشروع مع أخذ الملاحظات التي أبداها وفد إسبانيا بعين الاعتبار. وكانت جميع المشاريع التي اعتُمدت خلال الدورة الأخيرة للجنة قد تم تعديلها ووضعها على موقع جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، ويمكن أن يُتبع الأسلوب نفسه فيما يتعلق بالمشروع الحالي.

154. وطلب وفد مصر، بالإشارة إلى النسخة المعدلة، ألا تأخذ الأمانة العامة التعليقات التي أدلى بها وفد إسبانيا فقط بعين الاعتبار، ولكن أيضا تعليقاتها فضلا عن تعليقات الأعضاء الآخرين في اللجنة.

155. واتفق الرئيس مع وفد مصر، وأضاف أن اللجنة ستوافق على المشروع، وستقوم الأمانة العامة بإعداد وثيقة معدلة تعكس كل التعليقات التي أُبديت على النحو الواجب. وطلب الرئيس من اللجنة الموافقة على الوثيقة CDIP/7/4 على أساس أنه قد تم قبول شرح الأمانة العامة. وهكذا تمت الموافقة على الوثيقة.

النظر في الوثيقة CDIP/7/5

156. دعا الرئيس اللجنة إلى النظر في الوثيقة CDIP/7/5 المتعلقة بمشروع براءات الاختراع والملك العام، ودعا الأمانة العامة إلى تقديم وثيقة المشروع المعدلة.

157. وقدمت الأمانة الوثيقة CDIP/7/5 بعنوان "المشروع المعدَّل بشأن البراءات والملك العام". وذكَّرت الاجتماع أنه قد طُلب منها تقديم مشاريع إضافية بشأن البراءات والملك العام، تتناول ثلاثة عناصر على وجه الخصوص، وهي: 1) أهمية الملك العام الغني والميسّر، 2) ووقع ممارسات بعض الشركات في مجال البراءات على الملك العام، 3) وإمكانية وضع قواعد ومعايير بشأن الملك العام في الويبو. وأشارت الأمانة إلى أنه في الدورة الأخيرة للجنة، قدمت مشروعا يتناول هذه الجوانب الثلاثة على النحو المطلوب من قبل الدول الأعضاء، وخلال مناقشة الوثيقة، قُدمت مقترحات عدة من جانب الدول الأعضاء. وكانت الأمانة قد أدرجت هذه التعليقات لأنها كُلفت من قبل اللجنة بتقديم مشروع معدَّل في الدورة الحالية، وقد فعلت ذلك مع الوثيقة قيد النظر. وأبرزت الأمانة العامة مسألتين: أولا، طُلب منها على وجه الخصوص تحديد نوع ممارسات الشركات التي يمكن تصورها من أجل دراستها لأنها رأت أن الصيغة السابقة كانت عامة جدا، وثانيا، أنها أرادت لفت انتباه اللجنة إلى أنها كانت تحاول أن تحدد بمزيد من التفصيل وعلى المستوى الجزئي الهدف من الدراسة بشأن البراءات والملك العام التي قُدمت في المرحلة 1 من المشروع.

158. وشكر وفد أوروغواي الأمانة العامة على عرضها، وطلب بعض التوضيحات فيما يتعلق بالمشروع قيد المناقشة. وسعى إلى معرفة أنواع ممارسات الشركات التي سيتم التركيز عليها في هذه الدراسة. ورغب أيضا في معرفة الفرضية الأولية من حيث حدوث تلك الممارسات ووصولها إلى الملك العام. وتساءل الوفد أيضا عن بحث الدراسة بعد ذلك لتلك الممارسات أو أنواع أخرى من السلوكيات في الملك العام. وفيما يتعلق بالنقطة الثانية، حول أنشطة وضع القواعد والمعايير في الويبو، سعى الوفد للحصول على معلومات عن أي تأثير محتمل للتشريعات المقارنة على أنشطة وضع القواعد والمعايير تلك. واستفسر كذلك عن المجالات المختلفة حيث تستطيع الويبو ممارسة أنشطتها لوضع القواعد والمعايير. وأخيرا، سأل الوفد عن إمكانية عمل الويبو في مجالات أخرى، مثل قاعدة بيانات Patentscope، والتحقيقات، والتدريب، إلى غير ذلك.

159. وشكر وفد هنغاريا، متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه البالغ عددها 27 دولة، الأمانة العامة لإعداد اقتراح المشروع المعدَّل بشأن براءات الاختراع والملك العام. وأعرب الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه عن رأيه وهو أن وجود نظام لبراءات اختراع يعمل على ما يرام سيخلق توازنا بين حقوق أصحاب براءات الاختراع ووصول الجمهور إلى المعلومات. وأقر الوفد بالأهمية التي تكتسيها العلاقة بين البراءات والملك العام، غير أنه شدَّد على أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات ينبغي أن تكون المكان المناسب للنظر في النتائج المحتملة للدراسات التي تُجرى في إطار المشروع الحالي. وفي هذا الصدد، اعتبر الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أنه من المهم تقديم الدراسات حول ممارسات البراءة إلى اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات التي هي الهيئة المسؤولة في الويبو عن مناقشة قضايا براءات الاختراع. وكرر وفد هنغاريا أن تلك التعليقات التي أدلى بها باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه لم تتضمن التعليقات الفردية التي قد ترغب الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في إضافتها حول الموضوع.

160. وأعلن وفد الولايات المتحدة أنه لا يزال تساوره مخاوف أساسية حول اقتراح المشروع من حيث إجراء تحليل لوقع ممارسات بعض الشركات في مجال براءات الاختراع والملك العام. وقال الوفد إنه لا يستطيع دعم المشروع بصيغته المقدمة. وأضاف أنه مبدئيا، فإن أهداف المشروع ومنهجيته وتطبيقاته العملية ليست واضحة. فبينما ذُكرت بعض ممارسات الشركات المقترحة دراستها في المقدمة في القسم 1.2 من وثيقة المشروع على سبيل الأمثلة، لم يكن هناك تعريف واضح لهذه المصطلحات والمواضيع. وأردف الوفد كذلك بقوله إن بعض المواضيع المقترحة كانت ضيقة جدا وبعضها الآخر واسع جدا. وفي الواقع، فإن بعض المصطلحات تنطوي على إجحاف. ووضَّح أيضا أن مقدمة المشروع قد ذكرت متصيدي البراءات وتكديس البراءات ومحاولات تمديد مدة الحماية من خلال المطالبة من جديد وإلى حد كبير بحماية الموضوع نفسه كمجالات محتملة للدراسة. وقد أوضح مثال ما يُسمى بمتصيدي البراءة الخلل الكامن في الدراسة المقترحة. وبيَّن الوفد أن متصيدي البراءات، أو

بشكل أكثر دقة الكيانات غير الممارسة، إما حصلت على براءات اختراع على التكنولوجيا التي قامت بتطويرها، أو استثمرت الأموال في شراء براءات اختراع من الآخرين. وقد اعتمد نموذج أعمالها على التماس دفع الاتاوات من الشركات التي صنعت أو استخدمت المنتجات أو الخدمات التي تضم التكنولوجيات التي تغطيها براءات الاختراع المقصودة. وقال الوفد إنه من المهم أن ننظر إلى مثل هذه الكيانات غير الممارسة من منظور تاريخي، وأضاف أن ما مكَّن الولايات المتحدة من بناء اقتصاد مبتكر وناجح كان تحديدا قدرة المبتكرين الأمريكيين على التخصص في الاختراع وترك التصنيع والمبيعات للآخرين. وكان أحد العناصر الحاسمة والأولى في نظام براءات الاختراع في الولايات المتحدة هو أنها لا تشجع الناس على مجرد المشاركة في النشاط الإبداعي، وإنما جعلته من المستطاع اقتصاديا بالنسبة لهم القيام بذلك عن طريق إنشاء سوق حيث المخترعين الذين يملكون رأس المال القليل أو من يفتقرون إليه تماما يمكنهم ترخيص هذه الاكتشافات للشركات التي يمكنها تسويق هذه الاختراعات. فسمح ذلك لأصحاب المتاجر العاديين والميكانيكيين والحرفيين أن يحصلوا على الدخل من الاختراعات وأن يصبحوا مخترعين متفرغين. وهذا بدوره عمل على توليد المزيد من الابتكارات، لذا بحلول عام 1860، بلغ عدد الاختراعات الجديدة الحاصلة على براءة اختراع في الولايات المتحدة سبعة أضعاف نظيره في البلدان الأخرى ذات تعداد السكان ذاته. وفي الواقع، حسبما أشار الوفد، فإن توماس أديسون، الذي يمكن القول إنه أعظم مخترعي الولايات المتحدة، رخَّص معظم التكنولوجيا التي توصل إليها، ولم يقم بتسويقها بنفسه، وبالتالي كان كيانا غير ممارس. وكان للكيانات غير الممارسة مكان في نظام الولايات المتحدة للبراءات، طالما لم تصل ممارساتها إلى مستوى السلوك المناهض للمنافسة، وإلا لشرعت قوانين الولايات المتحدة لمكافحة الاحتكار في العمل، عدا ذلك يمكن للكيانات أن تظل قادرة على ممارسة نماذج أعمالها. وذكر الوفد أيضا أنه طالما لم تقع أي تجاوزات، يمكن التوصل إلى حلول على المستوى المحلي عن طريق التقاضي أو غيرها من المبادرات. واستدرك الوفد بقوله إنه لذلك لن يكون من المناسب وضع القواعد والمعايير على المستوى الدولي. وأضاف الوفد أيضا أنه في رأيه، فإن إدانة متصيدي البراءة لن يضيف أي قيمة لهذه الدراسة. وذكرت أيضا أنه بالنظر إلى تكديس براءات الاختراع وإعادة المطالبة بالموضوع نفسه إلى حد كبير، فالمسألة تتعلق بتنامي الابتكار وجودة الابتكار. وذكر الوفد أنه طالما كانت مكاتب البراءات قادرة على منح براءات الاختراع عالية الجودة، فلا يهم أن هناك العديد من براءات الاختراع في مجال معين أو أنها مُنحت لبراءات اختراع أو تحسينات على التكنولوجيا الحالية. فبراءة التحسين هي لحماية التحسين، وليس لتمديد مدة براءة التكنولوجيا الأساسية. ونظرا إلى أن جودة البراءات كانت عنصرا في برنامج عمل اللجنة الدائمة، أفاد الوفد أنه لا يعتقد أنه يجب المضي قُدما في مشروع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ونظرا لموارد الويبو المحدودة، رأى الوفد أن ازدواج العمل بشأن هذا الموضوع في اللجنة سيكون من قبيل الإسراف وعدم الكفاءة ولن يضيف قيمة. وأشار الوفد أيضا إلى أن المنهجية الوحيدة المذكورة في وصف المشروع كانت الاستقصاءات، وذكر أنه استنادا إلى التجارب السابقة مع مختلف الاستقصاءات التي أجرتها الويبو، فإن عدد الدول الأعضاء التي تجيب على الاستقصاءات عادة ما يكون منخفضا جدا، وبعض تلك الإجابات لا تكون كاملة. ولم يسمح ذلك للأمانة بتشكيل رؤية واضحة ومتوازنة للمسألة. وفيما يتعلق بالمرحلة 2 من المشروع التي تنطوي على النظر في براءات الاختراع والملك العام في سياق أنشطة وضع القواعد والمعايير، قال الوفد إنه يود أن يشير إلى مبدأ هام اعتُمد كجزء من جدول أعمال التنمية وهو حماية التنفيذ الوطني لقواعد الملكية الفكرية، كما ورد في التوصية 22. وقال إنه ينبغي أن يكون لكل دولة عضو مساحة من السياسة تمكنها من أن تحدد بحرية ما يشكل ممارسات براءة مقبولة وغير مقبولة ما دامت تلك الممارسات لا تنتهك القواعد والاتفاقات الدولية.

161. وشكر وفد هولندا الأمانة العامة على الوثيقة المعدَّلة بشأن البراءات والملك العام وأعرب عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد هنغاريا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء به البالغ عددها 27 دولة. وفيما يتعلق بممارسات الشركات، أكد الوفد أنه في الممارسة العملية يمكن أن تكون هناك عدة نماذج هجينة مستخدمة من قبل الشركات والمؤسسات. قد تجمع هذه النماذج الهجينة واحدا أو أكثر من ممارسات الشركات المدرجة. وللوصول إلى النتيجة التي تعكس الممارسة، ينبغي أيضا أن تؤخذ تلك النماذج الهجينة بعين الاعتبار. ومن ثم قال الوفد إنه يؤيد التصريحات التي أدلى بها وفد الولايات المتحدة حول الممارسة المانعة للمنافسة وقوانين مكافحة الاحتكار.

162. وشكر وفد بنما الأمانة العامة على الوثيقة CDIP/7/5 Rev، وقال إن من المهم أن تمضي اللجنة قدما في المشروع. وذكر الوفد أنه خلال الدورة السابقة للجنة، فإن عددا من الوفود بما في ذلك الولايات المتحدة الأمريكية ذكرت أن دراسة هذه الأنواع من الممارسات فيما يتعلق ببراءات الاختراع قد يعرقل كفاءة اللجنة الدائمة. وقال الوفد إنه يشاطر هذا الرأي، وأكد أنه من المهم الوضع في الاعتبار أن اللجنة المذكورة متخصصة في براءات الاختراع. لذا، كان من رأي الوفد أنه ينبغي ألا يكون هناك تداخل في الأنشطة. وقال إنه يود أن يكون هناك تكامل وليس تداخلا في عمل اللجان. وأردف الوفد بقوله إنه يدرك أن المشروع هو مبادرة من اللجنة التي كانت من بين أهدافها تمكين اللجنة من فهم الآثار المترتبة على ممارسات الشركات لتمكين اللجنة من التعمق في تحليل العلاقات أو الصلات المختلفة بين نظام البراءات والملك العام. ومن ثم فقد رحب الوفد بالمشروع، وأعرب عن تقديره لأن الجدول الزمني الذي تم إعداده للدراسات قد مكّن اللجنة من التخطيط للأرباع الثلاثة الأولى من عام 2012. وأضاف أيضا أن المشروع سيتكلف فقط 000 150 فرنك سويسري، وهو ما قد يحقق توازنا مع المؤتمر حيث قد يُنفق 000 108 فرنك سويسري.

163. وشكر وفد اليابان الأمانة العامة على جهدها في إعداد الوثيقة. وذكر أنه من أجل ضمان كفاءة الويبو، ينبغي تجنب الازدواجية في العمل. ومن هذا المنطلق، فقد شاطر وفد الولايات المتحدة قلقه من التوسيع المقترح للدراسة بشأن البراءات والملك العام. ولاحظ أن هناك لجنة في الويبو مخصصة لنظام براءات الاختراع، وهي اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. ولذلك ذكر أنه يشعر بالقلق من أن التوسع في الدراسة قد يتسبب في ازدواجية المهام بين اللجنة الدائمة واللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ونبه إلى أنه حتى في اللجنة الدائمة، يجب توخي الحذر عند النظر في احتياج مثل هذه الدراسة أم لا.

164. وقال وفد فرنسا إنه يؤيد البيان الذي أدلى به وفد هنغاريا باسم الاتحاد الأوروبي، وأشار إلى أنه بما أنها المرة الأولى التي يأخذ فيها الكلمة بصفته الوطنية، فقد ود أن يشكر الأمانة على المشروع المعدَّل للوثيقة بشأن البراءات والملك العام. وقال الوفد إن الوثيقة استجابت للشواغل المختلفة التي أثيرت خلال الدورة الأخيرة للجنة ولكن جزئيا فقط حسبما رأى. وعلى وجه التحديد، لاحظ الوفد أنه ينبغي توفير مزيد من المعلومات من جانب الأمانة العامة بشأن التفاعل بين المشروع المقترح وذاك الذي بدأ بالفعل. وأضاف الوفد أنه لا يزال متحفظا تجاه تبني مشروع جديد يتعلق بالملك العام، بينما ذلك الذي لا يزال جاريا لم يخلُص بعد. واستدرك الوفد قائلا إنه يبدو من المفيد أن تضع الأمانة العامة قائمة بممارسات الشركات المشار إليها في المرحلة 1 من المشروع. وذكر أنه لا تزال هناك تساؤلات حول طرائق هذا الجزء من الدراسة في المرحلة 2 من المشروع، وأشار إلى أنه إذا كان هذا الجانب يشير إلى بعض أنشطة وضع القواعد والمعايير، فينبغي أن يندرج في إطار اختصاص اللجنة الدائمة وليس اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

165. ولاحظ وفد بوليفيا أن المشروع لا يزال يحتاج إلى توضيح، مذكّرا أن التوصيتين 16 و20 قد اعتُمدتا من جانب جميع الدول الأعضاء، وأن وثيقة المشروع المعروضة على اللجنة تعكس مضمون هذه التوصيات. وقال الوفد إنه يبدو أن لديه الانطباع بأن بعض الوفود كانت تحاول إعادة التفاوض على مضمون تلك التوصيات الواردة في جدول أعمال التنمية. وأردف بقوله إن الوثيقة المعدلَّة بشأن البراءات والملك العام قد وُضعت من قبل الأمانة العامة على أساس ولاية اللجنة كما تم اعتمادها في الدورة الخامسة – وهي الولاية التي تلقت دعم الدول الأعضاء في اللجنة. وبيَّن الوفد أيضا أن وثيقة المشروع ستمكِّن اللجنة، بادئ ذي بدء، من أن تنظر في الوظائف المهمة التي يمكن أن يلعبها الملك العام الثري والمفتوح، وثانيا الوقع الإيجابي أو السلبي على الملك العام من جراء بعض ممارسات الشركات في مجال براءات الاختراع، وثالثا أنشطة وضع القواعد والمعايير الممكنة داخل الويبو من أجل الحفاظ على الملك العام وتوسيع نطاقه. وتلك العناصر، حسبما أشار الوفد، تعكس بكل بساطة مضمون التوصيات المتعلقة بالملك العام والتي تم اعتمادها من قبل جميع الدول الأعضاء. وبالتالي فإن وثيقة المشروع التي وضعتها الأمانة العامة لم تتجاوز تلك الولاية التي تم الاتفاق عليه. وفي الواقع كانت تلك العناصر جزءا من مشروع حق المؤلف والملك العام الذي اعتُمد خلال الدورة الخامسة للجنة. وقد تم النظر في نفس العناصر من خلال الدراسة الممتازة التي قامت بها السيدة دوسولييه، والتي قدمت هذه الدراسة في الدورة الماضية للجنة. وقال الوفد إن الدراسة مثلت عرضا ممتازا لما يمكن القيام به لبراءات الاختراع في الملك العام. وكان من الصعب للغاية بالنسبة للوفد أن يتفهم سبب كون ذلك مقبولا

بالنسبة لحق المؤلف في هذه المسألة، ولكن ليس بالنسبة لبراءات الاختراع. وقال إنه أنصت إلى المخاوف التي أثيرت فيما يتعلق بقيام وثيقة المشروع بتحليل الممارسات التي من شأنها أن يكون لها وقع في الملك العام. واستدرك قائلا إنه من المهم توضيح أن ما يجري هو الشيء نفسه الذي تم القيام به في إطار دراسة حق المؤلف والملك العام. وكان الغرض هو تحليل الممارسات والمبادرات التي يمكن أن تسهم في إثراء الملك العام، فضلا عن النظر في تلك الممارسات التي قد يكون لها وقع سلبي على الملك العام. وفي الماضي، كانت الوفود قد طلبت مزيدا من التفاصيل بشأن الممارسات التي من شأنها أن تُدرس، ولكنها الآن تبدي مخاوفها فيما يتعلق بتلك التفاصيل التي قُدمت لها في المشاريع. وذكر الوفد أنه لا يجد صعوبة في الحفاظ على الصياغة العامة للمشروع دون تحديد التفاصيل كما ورد في الولاية التي اعتُمدت في الدورة الخامسة. وقال أيضا إنه لا يفهم كيف يمكن للجنة مناقشة الأنشطة المحتملة مثل أنشطة وضع القواعد والمعايير أو أنشطة الحفاظ على الملك العام، كما هو مبين في التوصيتين 16 و20، دون تحليل الممارسات التي كان لها وقع على الملك العام سلبا أو إيجابا. وأشار الوفد أيضا إلى أن النقاش ظل جاريا منذ الدورة الرابعة للجنة. ولقد تم بالفعل تعديل وثيقة المشروع مرتين من قبل الأمانة العامة من أجل معالجة المخاوف التي أثيرت من قبل الأعضاء. وما تبقى الآن هو اعتماد المشروع. وقال الوفد إنه مرنا بشأن الصياغة التي سيتم استخدامها، لكنه أصر على الإبقاء على مضمون التوصيتين المتعلقتين والولاية التي تم تعريفها من قبل اللجنة خلال دورتها الخامسة. وبيَّن أيضا أنه خلال الدورة الرابعة للجنة، وبروح بناءة، تمت تنحية جزء من المشروع حول الملك العام على الرغم من مخاوف الوفد، على أساس أن تُقترح أنشطة مكملة. وأضاف أنه يأمل في أن تلك الوفود التي كانت لديها تحفظات أو كانت مترددة حيال المشروع أن تظهر نفس المرونة حتى يتسنى البدء في هذا المشروع المهم جدا. ورأى الوفد أنه لا يمكن منع تنفيذ جدول أعمال التنمية لأجل غير مسمى، وقال إنه من المؤسف أنه لم يُحرز أي تقدم في المشاورات مع الوفود التي منعت هذا المشروع لمحاولة معرفة كيفية معالجة مخاوفهم في إطار الولاية التي أثمرت عنها الدورة الخامسة للجنة. ومن ثم فقد أعرب عن أمله في أن يتم التوصل الى حل قبل نهاية الدورة الحالية كي يمكن اعتماد هذا المشروع المهم جدا.

166. وشكر وفد إكوادور الأمانة العامة على وثيقة المشروع، وأكد على أهميتها بوصفها جزءا من العمل الذي تضطلع به الويبو في تنفيذ جدول أعمال التنمية، وتحديدا فيما يتعلق بأحدث ما توصلت إليه التكنولوجيا في براءات الاختراع، وهو أمر مهم بالفعل للبلدان النامية. ووفقا للوفد، فإن المعلومات التي ستتمخض عنها هذه الدراسة ستكون قيمة جدا لأنها ستمكِّن الوفود من التفكير في الوضع وتحديد الواقع في الوقت الحاضر. وقال إنه ينبغي أن ينطبق ذلك أيضا على مبادرات إنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وأشار الوفد إلى أن نتائج استخدام المعلومات في مجال براءات الاختراع – من أجل دعم التنمية ومساعدة الشركات الصغيرة والمتوسطة بما يتيح نموها في البلدان الفردية – ينبغي أن تكون واضحة. ولذلك فقد اعتقد أنه ينبغي اعتبار دراسة البراءات والملك العام دراسة هامة يتعين أن توافق عليها البلدان لأنها ستوفر لها المساعدة في إنشاء أنظمة براءات من شأنها أن تكون مفيدة وفي واقع الأمر تحقق الغاية من إنشائها. وأضاف أيضا أن الدراسة يمكن أن تصبح آلية للتنمية الوطنية.

167. وقال وفد البرازيل إنه سيقدم اقتراحين بشأن وثيقة المشروع باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. أولا، اقترح الوفد أن هذه الدراسة على المستوى الجزئي حول البراءات والملك العام ينبغي أن تتضمن قسما عن الممارسات الوطنية التي نجحت في الحد من ممارسات الشركات التي قد يكون لها وقع سلبي على الملك العام. ومن ثم فقد اقترح أن يضم الجزء الأول من المشروع قسما عن الممارسات الوطنية. وتمثل الاقتراح الثاني في تعزيز أنشطة وضع القواعد والمعايير المتعلقة بالملكية الفكرية والملك العام، وفقا لما تمليه التوصية 20. وينبغي تقديم تقرير عن نتائج واستنتاجات الأنشطة المضطلع بها في إطار المشروع إلى اللجنة. ثم تعمد الدول الأعضاء إلى التباحث في الأنشطة الإضافية التي يمكن اتخاذها لتنفيذ التوصيات ومناقشة أي أنشطة ممكنة لوضع القواعد والمعايير في هذا المجال. وأضاف الوفد، متحدثا بصفته الوطنية، أنه ود أن يعرف من الأمانة العامة، ما قاله العديد من الوفود حول عدم تكرار الجهود، وذكر أنه بقدر ما كان يعنيه، فإن اللجنة الدائمة لا تناقش قضايا براءات الاختراع في الملك العام. وأشار الوفد أيضا إلى أن هناك خمس قضايا على جدول أعمال اللجنة الدائمة والملك العام لم يكن

واحدا منها. وسعى الوفد إلى فهم ما إذا كان هناك أي مشروع في اللجنة الدائمة يجري تطويره حاليا لتناول جميع جوانب المشروع الحالي.

168. وشكر وفد تايلند الأمانة العامة لإعداد وثيقة المشروع حول براءات الاختراع والملك العام. وذكر الوفد أنه كان واحدا من الأنصار الحقيقيين للعناصر الثلاثة المطروحة في هذا المشروع والذي أمل أن يكون مفيدا جدا لكثير من الدول الأعضاء النامية. وأضاف الوفد أنه نظرا لوجود العديد من براءات الاختراع في الملك العام، فإن المشروع من شأنه أيضا أن يساعد على توضيح القضايا المتعلقة ببراءات الاختراع في الملك العام والتعامل معها، حيث ما زالت الدول الأعضاء تفتقر إلى فهم مشترك. وشدَّد أيضا على أهمية العملية الشاملة لأنشطة وضع القواعد والمعايير. وفي الوقت نفسه، قال الوفد في رأيه، إن تنفيذ أنشطة وضع القواعد والمعايير والمبادئ التوجيهية ينبغي ألا يزيد من عبء مكاتب الملكية الفكرية، وعلى الويبو أن تضمن أيضا توفير أي مساعدة تقنية لازمة لتلبية المعايير أو المبادئ التوجيهية المطلوبة، لا سيما بالنسبة للدول الأعضاء النامية.

169. وشكر الوفد المملكة المتحدة الأمانة العامة على وثيقة المشروع وأيَّد وفد هنغاريا وبيانه باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء البالغ عددها 27 دولة. وكرر الوفد موقفه بشأن كون اللجنة الدائمة هي المنتدى الرئيسي لوضع القواعد والمعايير بشأن البراءات. وعلى هذا النحو، فلابد أن تكون اللجنة أساسية في تحليل أي دراسات حول براءات الاختراع والملك العام. وفيما يتعلق بالاقتراح المحدد، لاحظ الوفد أن النسخة الأحدث من وثيقة المشروع أخذت بعض التوضيحات عن أنواع الممارسات التي يمكن النظر فيها في إطار الدراسة في المرحلة 1 بعين الاعتبار. ومع ذلك، ما زال لديها بعض الأسئلة عن المنهجية. وقال الوفد إن الوثيقة تقترح إجراء دراسات حالة وتحليل تجريبي قد يعتمد على عمليات المسح، على سبيل المثال. وهذه المنهجية ما تزال غير واضحة بعض الشيء للوفد. ولذلك طلب من الأمانة العامة توضيح أي نوع من البحوث التجريبية يُتصور إجراؤه وما يمكن القيام بمسحه. وأشار الوفد أيضا إلى أن المرحلة 2 من المشروع ستعتمد على نتائج هذه الدراسة والدراسة الجارية بالفعل على المستوى الكلي. وبيَّن أن ذلك كان الحال بالنسبة لحقوق المؤلف في الدراسة عن الملك العام، والتي تمت مناقشتها في اليوم السابق، وأشار إلى أن بعض النقاش الحي سيتبع على الأرجح داخل اللجنة، وكذلك في اللجنة الدائمة. واقترح الوفد أنه ينبغي للجنة استعراض نتائج هذه الدراسات ومناقشتها قبل اتخاذ قرار بشأن الخطوة التالية المناسبة، وكذلك المنتدى المناسب لمعالجة جوانب وضع القواعد والمعايير لبراءات الاختراع التي دعمت الملك العام المتين.

170. ولاحظ وفد الهند أنه، تمشيا مع التصريحات التي أدلت بها البلدان النامية الأخرى في وقت سابق، فإنه اعتبر المشروع قيد الدراسة مهما جدا، وأحد أهم المشاريع التي تستدعي التنفيذ المبكر. وفي هذا الصدد، كرر الوفد بياناته السابقة في الدورات الماضية للجنة. وفيما يتعلق بالحاجة لهذا المشروع، رأي الوفد أن جميع أعضاء اللجنة على علم بأن تلك القضايا الحقيقية موجودة في العالم الواقعي، وتجرى مناقشتها، وبحماس، خارج الويبو. فإذا اختارت الويبو أن تتجاهلها وأن تتظاهر بأنه لا وجود لها، فإن المنظمة بذلك تلحق الأذى بالدول الأعضاء وبنفسها. كذلك ستضيع الفرصة لجعل نظام البراءات أداة أكثر فعالية لتعزيز الابتكار والنمو في كل مكان، وهو الأمر الذي يمثل ولاية رئيسية للويبو. وأشار أيضا إلى أن اللجنة قد ناقشت المشروع باستفاضة في دورتيه الماضيتين، وأنه قد تم تعديل هذه الوثيقة مرتين. وفي الواقع، ذكر الوفد أن الأمانة قد قدمت قائمة بممارسات الشركات في الدورة الماضية. ولذلك فوجئ الوفد وأصابته خيبة الأمل أن الاجتماع يبدو وكأنه يسير إلى الوراء بدلا من الأمام في شأن هذا المشروع. وأردف الوفد بقوله إنه لا يرى الأساس المنطقي الذي تستند إليه فكرة احتمال الازدواجية بين المشروع والدراسة حول نوعية البراءات في اللجنة الدائمة. وينبغي تذكر أن المشروع جاء في سياق براءات الاختراع والملك العام، وفي سياق متابعة وتنفيذ توصيتين محددتين في جدول أعمال التنمية. ولاحظ الوفد أن اللجنة وحدها هي المكلفة بتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وفي الواقع، إذا وُجد أن الدراسة مفيدة، فيمكن أن تُحال إلى اللجنة الدائمة من خلال توصية إلى الجمعية العامة في مرحلة لاحقة، حيث يمكن القول إنها قد تكمل وتعزز مناقشات اللجنة الدائمة. ولكن، أشار الوفد إلى أن المشروع لابد أن يبدأ في اللجنة. وذكر أيضا أنه، كما أوضح وفد بوليفيا عن وجه حق، فإن التوصية 16 حثت على تعميق تحليل الآثار والمنافع الناتجة عن الملك العام الثري والميسر. ولم يُقصد بذلك أن الدراسة يجب أن تركز فقط

على الآثار السلبية لممارسات الشركات على نظام براءات الاختراع. وأردف وفد الهند بقوله إن الدول الأعضاء تريد دراسة موضوعية تبرز صورة متوازنة لمساهمات الشركات في نظام براءات الاختراع، وتعترف أيضا بالطريقة التي يمكن لهذه الممارسات أن تعرقل بها نظام سلس ومتوازن وحسن الأداء بالنسبة لبراءات الاختراع. وقال الوفد إنه يتفق مع النقطة التي أشار إليها وفد الولايات المتحدة بشأن إمكانية استخدام التعاريف الصحيحة، وتسميتها الكيانات غير الممارسة، دون أن يؤثر ذلك على المشار إليه، بينما يضيف أيضا منظورا تاريخيا. وأعرب الوفد عن رأيه ومفاده أن جميع أعضاء اللجنة ستكون أكثر استنارة إذا تضمنت الدراسة ذلك العنصر وكذلك إن أظهرت الآثار الإيجابية للمخترعين المتفرغين ومكانهم في نظام براءات الاختراع. وأشار أيضا إلى أن الدراسة يمكنها أن توضح من أي نقطة يمكن للوقع الإيجابي أن يتحول الى وقع سلبي من خلال التحول إلى ممارسة منافية للمنافسة. وفي رأي الوفد، فإن ذلك من شأنه أن يعزز فهم الدول الأعضاء للمشكلة الحقيقية في سوق الملكية الفكرية خارج الويبو. وبالمثل، في مسألة تكديس براءات الاختراع، قال الوفد إنه يتفق على أنه يمكن اعتباره ابتكارا متناميا إذا كانت براءات الاختراع ذات جودة عالية، ويمكن الاعتراف بذلك في الدراسة. وفي الوقت نفسه، أعرب عن الحاجة لإلقاء نظرة على الجانب الآخر من الصورة. واقترح أن يأخذ المشروع بالتعليقات التي أدلت بها الوفود، بما في ذلك الاقتراح الذي قدمه وفد هولندا بإدراج نماذج ههجينة. ويمكن للأمانة التوسع في شرح المنهجية، ولكن في نهاية المطاف لن يكون هناك سبب لعرقلة المشروع. وبالمثل، فيما يخص التوصية 20 التي طالبت الويبو صراحة بتعزيز أنشطة وضع القواعد والمعايير المرتبطة بالملكية الفكرية التي دعمت الملك العام المتين في الدول الأعضاء في الويبو، وضَّح الوفد أنه يتعين على اللجنة أن تنظر في تلك التوصية. وبالنظر في اقتراح المشروع، فإن ما اقترحه يُعد متواضعا جدا. فقد أشار فقط بتنظيم لجنة للخبراء أو مؤتمر، ومناقشة النتائج التي تم التوصل إليها في الدراسة المقترحة في الجزء الأول واستكشاف الأفكار والاقتراحات التي يمكن أن تعزز وضع أنشطة القواعد والمعايير المتصلة براءات الاختراع. وأيد أيضا الملك العام المتين في الدول الأعضاء في الويبو. وتمثل القلق الذي ساور الوفد في أن الاجتماع بدا وكأنه يصدر حكما مسبقا ويصدر أحاكما ويحاول عبور الجسر حتى قبل أن يراه. واقترح أنه ينبغي أولا عقد لجنة الخبراء ورشة العمل بحيث يمكن دراسة النتائج التي توصلوا إليها. وينبغي أولا الاتفاق بشأن وضع القواعد والمعايير الذي تريد الدول الأعضاء القيام به، إن وُجد، وبعد ذلك يمكنها أن تناقش مسألة هل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية أم اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات هي المحفل المناسب. ورأى الوفد أنه لا حاجة للنظر في تلك المرحلة. واقترح أن يقوم الاجتماع بتنفيذ المشروع والتأكد من ترجمة توصيات جدول أعمال التنمية إلى برنامج عمل في اللجنة. وخلاصة القول، إن الوفد تقبل الاقتراحات لتحسين وتعديل المشروع للأخذ بمخاوف الوفود، ومع ذلك فإنه أمِل بالفعل ألا يقدم وفد ما على منع اعتماد هذا المشروع مع الوضع في الاعتبار أنه قد تمت بالفعل مناقشته باستفاضة في الدورتين الأخيرتين، ومع مراعاة أن هذا المشروع مهم للعديد من البلدان النامية، بما في ذلك الهند.

171. وشكر وفد سويسرا الأمانة العامة على النسخة المعدَّلة من وثيقة المشروع. واتفق الوفد مع البيان الذي أدلى به وفد هنغاريا باسم الاتحاد الأوروبي، ومع بياني وفد كل من اليابان والولايات المتحدة على التوالي. وقال الوفد إنه يود أيضا التعبير عن قلقه فيما يتعلق بقبول المشروع في الوقت الحاضر لأنه ما زال ينتظر نتائج دراسة ومشروع جاريان حاليا. وقال الوفد إنه أيضا يتفق مع الرأي القائل إنه إذا كانت أنشطة وضع القواعد والمعايير ستطول، فالأمر يرجع إلى اللجنة الدائمة التي ستكون مختصة للتعامل معها لأن لديها الخبرات اللازمة.

172. وانضم وفد نيجيريا إلى البلدان النامية الأخرى التي تحدثت عن هذه المسألة أمام اللجنة، وأعطى دعمه لمواقفها. وأيد الوفد مبادرة مسح المشروع وتحليل الممارسات الجيدة والأدوات المتاحة لتحديد المحتوى الذي كان في الملك العام. وهو حيوي وهام بالنسبة للبلدان النامية، لأنه مثَّل وسيلة لمعالجة القضايا الحقيقية التي تشجع الابتكار والنمو. كما أنه أيضا سيولد الكثير من الاهتمام بتطوير التكنولوجيا. ومن ثم فقد اقترح الوفد المضي قدما في تنفيذ المشروع إذ إن اللجنة طالبت بتطوير وتسهيل تنفيذ المشروع ضمن جدول أعمال التنمية.

173. واتفق وفد السلفادور مع جميع البلدان النامية التي تحدثت قبل ذلك. وشكر الأمانة على إعداد الصيغة المعدَّلة للمشروع، مشيرا إلى أنه تم بذل جهد معمَّق لإخراج تلك الوثيقة التي تضمنت التعليقات والملاحظات التي أدلت بها وفود

عديدة في إطار اجتماع اللجنة السابق. وأضاف الوفد أيضا أن المشروع كان جديرا بالاهتمام وجذابا جدا، واستفسر عن كيفية قيام الأمانة العامة بتنفيذه. ولاحظ الوفد أن المشروع بدا في البداية بسيطا للغاية، لأنه ينطوي على دراسة الاقتصاد الكلي، في حين ستعتمد المرحلة الثانية على النظر في أنشطة وضع القواعد والمعايير. وقال إنه اعتقد أنه تم الشروع في عملية أعربت بعض الدول الأعضاء عن شكوكها بشأن تمديدها، ولكن الوفد ذكر أنه بنهاية الأسبوع سيثبت أن المشروع كان ممكنا مع أخذ أهميته بعين الاعتبار. وأردف الوفد بقوله إنه قد اختلط عليه الأمر قليلا فيما يتعلق بالجدول الزمني للتنفيذ وذكّر الاجتماع بأهمية مسألة براءات الاختراع والملكية العامة بالنسبة للبلدان النامية.

174. وذكر وفد بنما أنه، كما ذُكر من قبل، يؤيد المشروع لأنه كان بمثابة خطة عمل للتنمية وهي مهمة تتوافق مع التوصيات الواردة في الوثيقة. وعلاوة على ذلك، اعتبر الوفد أنها مبادرة اللجنة ومن ثم، وكما لاحظ وفد الهند، فلا ينبغي عرقلتها. وفي مرحلة لاحقة، يمكن أن تنتقل نتائج الدراسة إلى اللجنة الدائمة لمناقشتها.

175. وأعرب وفد مصر عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم جدول أعمال التنمية وقال إنه اتفق تماما مع الموقف الذي عبرت عنه مختلف وفود البلدان النامية، ولا سيما وفدا بوليفيا والهند. وأشار وفد مصر إلى أن مسألة الملك العام هي، كما هو واضح، من توصيات جدول أعمال التنمية، وعلى هذا النحو، فإنها لم تقع خارج حدود اللجنة. وركز الوفد على تلك المقولة عن الازدواجية والتي بات تتردد على نحو متزايد ومثير للقلق. واعتقد الوفد أنه كلما بدا أن موضوعا ما لا يتجه نحو ملكية فكرية أكثر صرامة أو نحو المزيد من الفوائد لأصحاب الحقوق، صار تلقائيا يمثل ازدواجية في الجهد. وقال الوفد إنه لمس ذلك في الدورات الأخيرة، واقترح أن يعود الاجتماع إلى ولايات اللجنة التي تنص على أنه يتعين على الدول الأعضاء تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية الخمس والأربعين. وكانت اللجنة قد وافقت في البداية، كما اقترح المدير العام، على المضي قدما في المشاريع الرامية إلى تنفيذ تلك التوصيات الخمس والأربعين. ولاحظ الوفد أنه بالطبع يمكن الادعاء بأن أي نشاط يخص جميع مجالات الملكية الفكرية التي تم تضمينها في التوصيات الخمس والأربعين يمثل ازدواجية في الجهد، ولكن من المؤكد أن ذلك لم يكن المعنى من وراء النشاط بأكمله الذي كان يجري تنفيذه في اللجنة. وأوضح الوفد أن الدول الأعضاء موجودة لدعم التنمية والملكية الفكرية وأن مسألة الملك العام هي من بين توصيات جدول أعمال التنمية الخمس والأربعين. ولذلك فإن القول بأن ما يجري هو ازدواجية في الجهد مع اللجنة الدائمة لن يساعد اللجنة على تحقيق أي تقدم.

176. وأشار وفد بوليفيا إلى وجود مشكلة في اللغة أو الصياغة في النسخة الإسبانية من الوثيقة. وأضاف أنه كانت هناك تصويبات لم تتم في عدد من الأماكن بالوثيقة، كما في الوصف المقتضب للمشروع في القسم 2 حيث قال النص "وقع ممارسات معينة للشركات في مجال براءات الاختراع على الملك العام." ففي النسخة الإنكليزية كانت العبارة صحيحة، لكن المشكلة كانت في النسخة الإسبانية التي لم تكن صحيحة. وقال الوفد إن التصويبات لم تتم وهي توجد في الصفحات 2 و3 و4، حيث كانت الصياغة باللغة الإسبانية تحتاج إلى تصحيح حتى تكون مشابهة للصيغة باللغة الإنكليزية حيث قال النص "الوقع على الملك العام." وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنه في الصفحة 4، عند دار الحديث عن الدراسة على المستوى الجزئي، كانت هناك إشارة إلى الدراسة التي تحلل الممارسات التي قدمت فوائد للجنة، ولكن في جزء الوصف، كان الحديث عن دراسة الممارسات التي كان لها وقع على الملك العام، سواء الإيجابية أو السلبية. ولاحظ الوفد أنه سيكون من الجيد أن يعكس الاجتماع ذلك أيضا في المرحلة 1 من الدراسة على مستوى الاقتصاد الجزئي، بحيث يشير إلى أن اللجنة بصدد النظر في تلك الجوانب التي يمكن أن تعزز مجال الملك العام الثري والميسر، فضلا عن تلك التي كان لها أثر إيجابي أو سلبي، لأنه ذلك كان واضحا في بقية الوثيقة.

177. وذكر وفد الصين أنه فيما يتعلق بنظام براءات الاختراع ووقعه على الملك العام، فقطعا تتسم الدراسات التي أجريت حول ممارسات الشركات فيما يخص الملك بأهمية قصوى. فقد ساعدت هذه الدراسات في وضع تحليل بشأن العلاقة بين نظام البراءات والملك العام. وكان ذلك مهما جدا بالنسبة للملكية الفكرية، وعلى هذا النحو، فقد أضاف الوفد أنه يثمن إجراء مزيد من الدراسات المتعمقة في هذا الصدد.

178. وشدد وفد جنوب أفريقيا، متحدثا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، على دعمه للمشروع وطلب أن يتم النظر في تعليقات الدول الأعضاء عند مضي الجلسة قدما. وأشار الوفد أيضا إلى أن التوصية 16 قد فوضت اللجنة فعلا بالقيام بأنشطة تتعلق بالملك العام. وأكد كذلك أن مجموعة البلدان الأفريقية كانت سعيدة جدا بالوثيقة التي أعدتها البروفيسور دوسولييه بشأن حق المؤلف والملكية العامة، كما أن ذلك كان هو ذاته شعور المجموعة حيال المشروع الحالي. لذا، فقد أبرز الوفد قلقه إزاء الإشارات إلى الازدواجية، وأشار إلى أنه ظن أن لكل لجنة ولاية منفصلة، وأن اللجنة لديها ولاية محددة أيضا تتمثل في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية الخمس والأربعين. وذلك، حسبما كرر الوفد، كان مصدر قلق للمجموعة وأنه ود أن تتم الموافقة على المشروع في الدورة الحالية للجنة وأعرب عن أمله في أن يتم التوصل إلى اتفاق بشأن الموافقة على المشروع.

179. وأيد وفد إندونيسيا البيانات السابقة التي أدلت بها جميع البلدان النامية، وذكر أن المشروع مهم جدا لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، وبالتالي، فإنه لم يرَ أي سبب يمنع تنفيذ المشروع في أقرب وقت ممكن. ولذلك فإنه اعتقد أنه ليس ثمة سبب قوي لتأخير تنفيذه.

180. وذكر وفد البرازيل أنه قد أثار سؤالا أراد أن تجيب عليه الأمانة العامة. وقال إنه ليس على علم بأي مشروع يتعامل مع الملك العام ونظام البراءات في اللجنة الدائمة. واعتقد أن وفد مصر كان محقا في زعمه أنه لا ينبغي أن تُثار مثل تلك الحجج في كل مرة. واتفق أيضا مع وفد بوليفيا في دعوة الرئيس لإجراء مشاورات غير رسمية بشأن المشروع لأن الأمر ظل تحت الدراسة لفترة من الوقت، وقد حان الوقت للتوصل الى اتفاق. وكرر الوفد موقفه وطلب أن يعرف ما إذا كانت هناك تفاصيل حول هذا المشروع الذي تجري مناقشتها في اللجنة الدائمة.

181. وردت الأمانة على أسئلة وفد أوروغواي، والتي اعتقدت أنها أشارت إلى أنواع ممارسات الشركات وغيرها من أنواع السلوكيات التي تم التخطيط للتعامل معها. وذكَّرت أنه تم الاتفاق على مصطلح ممارسات الشركات في اللجنة التي أحالته إلى الأمانة العامة للتعامل معه. وكانت الأمانة قد أعطت في الأصل مثالين أو ثلاثة أمثلة لذلك، لكن لم يُطلب منها إعطاء المزيد من الأمثلة لأن الاختصاصات لم تكن واضحة بما فيه الكفاية. وأكدت أن ذلك كان الإجراء الذي اتخذته في هذه الوثيقة. ولفتت الأمانة انتباه الدول الأعضاء إلى الأمثلة التي ضربتها، مشيرة إلى أنها بالتأكيد ليست قائمة شاملة. ولن تعمد فكرة الدراسة فقط إلى تفصيل اللائحة غير الحصرية التي أُعطيت، وإنما ستحدد أيضا الممارسات الأخرى، وكما لاحظ وفد الهند، فإن المشروع سيحدد ويستكشف كلا من الجوانب السلبية والإيجابية لتلك الممارسات. وأردفت الأمانة أيضا بقولها إنه قد سيكون من الصعب بعض الشيء في هذه المرحلة، حتى قبل البدء في العمل، أن تعطي تصورا لما ستكون عليه القائمة الشاملة. وبالإشارة أيضا إلى السؤال الثاني لوفد أوروغواي المتعلق بأنشطة وضع القواعد والمعايير، قالت الأمانة إنها لم تذكر أنشطة أخرى مثل قاعدة بيانات Patentscope على سبيل المثال، لأنه ببساطة في الولاية التي تلقتها من اللجنة، تمثلت النقطة الثالثة في أنشطة وضع القواعد والمعايير دون غيرها. وفيما يتعلق بتدخل وفد فرنسا الذي سأل عن العلاقة بين الدراسة العامة الأوسع حول الملك العام، ذكرت الأمانة أن الدراسة غير متاحة بعد، لكنها واثقة من أنها ستُتاح في أقرب وقت ممكن. ومن حيث المبدأ، وضحت أن الدراسة العامة ستنظر في العلاقة بين نظام البراءات والملك العام من منظور واسع. وستعمد إلى استكشاف التفاعل بين نظام البراءات والحفاظ على الملك العام، ولكن، وفقا لولاية تلك الدراسة الواسعة، فهي لن تخوض بالضرورة في تفاصيل النقاط الثلاث التي طُلبت في المشروع الحالي. ويمكن للخبراء المكلفين بإجراء الدراسة الواسعة أن يتناولوا في عجالة بعض تلك القضايا التي لم تكن معروفة حتى الآن، لكنهم بالتأكيد لم تكن لديهم ولاية، لذلك لن يكون هناك أي تداخل حقيقي بين الدراستين، أو على الأقل ليس من وجهة النظر الرسمية. وفيما يتعلق بسؤال وفد البرازيل حول ما إذا كان للأمانة العامة مشروع عن الملك العام في اللجنة الدائمة، ذكرت الأمانة العامة أن ولاية اللجنة الدائمة هي التعامل مع أي مسألة تتعلق ببراءات الاختراع وقانون براءات الاختراع، سواء كان ذلك خاص بوضع القواعد والمعايير أم لا. وذلك لم يتحدد، بطريقة أو بأخرى. ولذلك، فإن الأمانة العامة ليس لديها مشروع محدد يتعامل مع الملك العام أو يحمل اسم "الملك العام" على سبيل المثال. ومع ذلك، قالت الأمانة إنه ينبغي ملاحظة أنه قد تم بالتأكيد التطرق إلى موضوع الملك العام في

مختلف المجالات على الأقل بطريقة غير مباشرة، على سبيل المثال، العمل الذي يجري القيام به عن الاستثناءات والتقييدات التي كانت بالتأكيد لها وقع على الملك العام. ومثال آخر يتمثل في الموضوع الذي ستعالجه الأمانة قريبا على الأرجح، وهو الجودة التي طُلبت أيضا في اللجنة الدائمة الماضية. وفي الختام، رأت الأمانة العامة أن هناك صلة غير مباشرة دون أن يعني ذلك وجود مشروعا بعنوان "الملك العام" في اللجنة الدائمة في الوقت الحاضر. وفيما يتعلق بسؤال وفد المملكة المتحدة المؤَّقر عن المنهجية أو المسح المتعلق بالدراسة على المستوى الجزئي، ذكرت الأمانة أنه قد لا يكون واضحا في وثيقة المشروع ولكن كما يمكن الاستنتاج من ميزانية اقتراح هذا المشروع، فإن الأمانة العامة تفكر في الاستعانة بالخبراء لإعداد هذه الدراسة الخاصة. بيد أنها ذكرت أنها لا تود أن تؤثر بأي شكل من الأشكال على المنهجيات التي قد يعتبرها الخبراء الأنسب لإجراء المسح. ومع ذلك فقد بينت أنه في الوقت الحاضر، نظرا لأنها تبحث في قضايا محددة مثل وقع ممارسات معينة للشركات في مجال براءات الاختراع في الملك العام، فإن الأمانة العامة بحاجة الى أن تنظر إلى الوضع الحقيقي. وهذا هو السبب الذي يُرجح لأجله أن يكون المسح من المنهجيات التي من شأنها أن توضح، في المقام الأول مشاكل حقيقية قائمة، وإذا كان الأمر كذلك، فما هي تلك المشاكل، وما هي الآثار الإيجابية والسلبية. كذلك افترضت الأمانة العامة أيضا أن يكون المسح مسح للمؤلفات السابقة لاكتشاف أي نوع من المعلومات موجود بالفعل، ونوع البحوث الذي أُجري بالفعل هذا المجال، وما إلى ذلك. كذلك يمكن أن تتضمن المسوح أكثر من ذلك كمقابلات أو استبيانات تهدف إلى الحصول على المعلومات من مختلف الجهات المعنية، وبالتأكيد من الشركات، لأنها تنطوي على ممارسات الشركات، على ألا يقتصر الأمر على الشركات، بل يتضمن أيضا واضعي السياسات، فضلا عن أي طرف ثالث، وأي منظمات قد تكون متعلقة في بحث هذه المسألة.

182. وشكر الرئيس الأمانة على التوضيحات المفصَّلة وذكر أنه اعتقد أن اللجنة قد استفاضت في نقاش هذا المشروع الذي كان قيد النظر منذ الدورة الأخيرة للجنة. وقال إنه تم تقديم المشروع ومناقشته في المحفل المناسب، وأن الكثير من العناصر قد قُدمت أيضا من جانب الأمانة العامة. ثم دعا الرئيس اللجنة أن تبدي رأيها المدروس والدقيق عن مسار العمل الذي يتعين اتخاذه مستقبلا.

183. وشكر وفد الولايات المتحدة الرئيس على جهوده، وأعرب أيضا عن تقديره لجميع التعليقات التي قُدمت من جانب الدول الأعضاء. إلا أنه أبلغ الاجتماع أنه يخضع لتعليمات من واشنطن، وبالتالي فهو غير قادر على دعم المشروع.

184. وأيد وفد نيجيريا المشروع بقوة، ولاحظ أنه لم يرَ أي سبب يدعو إلى تأخيره. لذا فقد دعا جميع الوفود إلى النظر إليه بإيجابية حتى يمكن المضي قدما فيه.

185. واختتم الرئيس بقوله إنه إذا لم يطلب أي وفد آخر الكلمة، فهو يود تخصيص بعض الوقت لإجراء مشاورات غير رسمية للنظر في المشروع على الأقل في الوقت الراهن، على أن يعود إلى اللجنة.

النظر في الوثيقة CDIP/7/6

186. قدمت الأمانة العامة اقتراح المشروع من مجموعة البلدان الأفريقية والوارد في الوثيقة CDIP/7/6 حول "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا". وأبلغت الاجتماع أن الاقتراح قُدم أولا من قبل وفد مصر في نوفمبر 2010، ونتيجة للمناقشات التي جرت في تلك المناسبة، أحاطت اللجنة علما بمضمون الاقتراح ووافقت على مناقشته في دورتها السابعة. وتقرر أيضا أن يقدم وفد مصر مزيدا من التفاصيل بشأن وثيقة المشروع بمساعدة من الأمانة وبالتشاور مع الدول الأعضاء الأخرى. وفي مقدمة موجزة عن المشروع، أشارت الأمانة إلى أن التجارب والنجاحات التي حققتها العديد من البلدان في الجنوب في مجالات محددة من الملكية الفكرية لأغراض التنمية يمكن أن تعطي زخما قيما وأفكارا وسبلا لبلدان الجنوب الأخرى لمعالجة مثل هذه المخاوف والتحديات. وأضافت أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب يمكن أن يزيد من تدفق المعلومات والموارد والخبرة والمعرفة، وهلم جرا فيما بين البلدان النامية بتكلفة منخفضة، وأن يشجع نقل التكنولوجيا وتكوين الكفاءات فيما بين البلدان النامية في مجال الاستفادة من الملكية الفكرية لأغراض التنمية

باعتبارها عنصرا أساسيا لتنمية الجنوب. وذكرت الأمانة أيضا أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب معترف به على نطاق واسع باعتباره الآلية الرئيسية لخطط التنمية في بلدان الجنوب، كما أنه يتمتع بدعم واسع النطاق من كل من مجتمع الجهات المانحة والبلدان النامية. وقالت إن هناك حاجة إلى تكثيف الجهود الموجهة نحو تكوين الكفاءات المؤسسية بما في ذلك من خلال تبادل الخبرات والمعلومات والوثائق والتجارب بين المؤسسات في بلدان الجنوب. ولهذا السبب يهدف المشروع إلى تطوير وسائل توجيه تلك الجهود من الإجراءات المختلفة إلى تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية من أجل تحقيق نتائج ملموسة. وأضافت الأمانة أن هناك عدة توصيات لجدول أعمال الويبو بشأن التنمية والتي قد تكون مفيدة لتلك المبادرة، مثل تلك التي تهدف إلى النهوض بأنشطة المساعدة التقنية والقانونية في مجال الملكية الفكرية الموجّهة نحو التنمية (التوصيتان 1 و13)، وتطوير الكفاءات المؤسسية للملكية الفكرية (التوصية 10) وتعزيز الكفاءات الإبداعية الوطنية (التوصية 11) وتسهيل النفاذ إلى المعرفة والتكنولوجيا وتعميمها والانتفاع بجوانب المرونة في الملكية الفكرية (التوصيتان 19 و25) وفهم العلاقة بين الملكية الفكرية وسياسات المنافسة (التوصية 32). واقترحت الأمانة أن المشروع سيسهم في تعزيز قدرة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا لمشاطرة المعلومات وتعزيز فهم المبادرات العملية التي يمكن للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا أن تستعملها والتي قد استعملتها في الربط بين الملكية الفكرية كأداة وبين السياسات العامة والأهداف الإنمائية الأوسع نطاقا. وأُدرجت الأهداف في وثيقة المشروع التي قُدمت للمناقشة والتي شملت تحسين فهم للملكية الفكرية ومساهمتها الممكنة في التنمية، وتحديد الأولويات والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا في المجالات الضرورية؛ والقرارات المستنيرة بشكل أفضل والواعية بالسياق الاجتماعي والاقتصادي تتَّخذ بشأن سياسات الملكية الفكرية على المستويين الوطني والإقليمي في الجنوب؛ وتحسين حماية الإبداعات المحلية؛ وتشجيع ونقل المعرفة والتكنولوجيا ونشرهما لأغراض التنمية؛ وتكوين الكفاءات وزيادة قدرة البلدان النامية على تقاسم معارفها وتجاربها في مجالات الملكية الفكرية والتنمية. وتتألف استراتيجية التنفيذ المقترحة من قبل مجموعة البلدان الأفريقية لتنفيذ مشروع من اجتماعين أقاليميين ومؤتمرين أقاليميين سنويين للويبو. وتشمل أيضا توفير أنشطة التدريب وتكوين الكفاءات في مختلف المجالات من خلال إدراج وظائف جديدة في قاعدة بيانات الويبو الحالية لمطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية للسماح بمطابقة احتياجات البلدان النامية والبلدان الأقل نموا وعروضها، ولتسليط المزيد من الضوء على هذا النوع من التعاون. وسوف تُضاف تلك الوظائف بمجرد استكمال قاعدة بيانات المطابقة واستعراضها لزيادة الاستعانة بالموارد البشرية من البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، مما يؤدي إلى زيادة مشاطرة الخبرات. ويجب أن تشمل أيضا تخصيص صفحة على موقع الويبو الإلكتروني للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية والتنمية. ويتمثل الهدف من صفحة الويب في تسهيل تحديد فرص التعاون بين بلدان ومناطق الجنوب وتطويرها وتعزيزها من جهة، والتعاون الثلاثي شمال-جنوب-جنوب من جهة أخرى، وإنشاء بوابة شبكية/شبكة افتراضية تفاعلية فيما بين مكاتب الملكية الفكرية والجامعات ومؤسسات البحث العامة والمنظمات غير الحكومية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، بهدف الحفز على إقامة الروابط المؤسسية ومشروعات الأبحاث التعاونية وتعزيز النفاذ إلى المعارف ونقل التكنولوجيا. وأخيرا، أضافت الأمانة أن أنصار المشروع دعوا إلى إنشاء مركز تنسيق خاص بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب في الويبو بهدف التنسيق مع وحدة التعاون فيما بين بلدان الجنوب ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمتابعة جميع الأنشطة المذكورة أعلاه وأيضا للتنسيق مع أنشطة منظومة الأمم المتحدة ككل في هذا المجال.

187. وقال وفد جنوب أفريقيا إنه سيضيف إلى العرض الذي قدمته الأمانة العامة للاقتراح واستهل العرض بلمحة موجزة عن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في إطار منظومة الأمم المتحدة. وذكَّر أنه لطالما حظي تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب بأولوية في الأمم المتحدة والتي يمكن أن ترجع إلى مؤتمر الأمم المتحدة عام 1978 بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية والذي عقد في بوينس آيرس، الأرجنتين، والذي أثمر عن خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية. ووفرت خطة العمل هذه لأول مرة إطار مفاهيمي ومبادئ توجيهية عملية لتحقيق أهداف التعاون فيما بين بلدان الجنوب وأنشأت اللجنة رفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب. وفي الأساس، دعت خطة العمل جميع منظمات الأمم المتحدة لتشجيع وتسهيل المساعدة التقنية بين الدول النامية. وكان من بين التوصيات الرئيسية الواردة في خطة

العمل إنشاء وحدة خاصة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب استضافها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ومنذ ذلك الحين، ضعفت الجهود المبذولة لتنفيذ خطة عمل بوينس آيرس، كما أن تقارير المؤتمر رفيع المستوى للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب أبدت خيبة الأمل في الجهود التي تبذلها منظمات الأمم المتحدة. ومع ذلك، قال الوفد إن السنوات الأخيرة شهدت زخما متجددا في الأمم المتحدة نحو تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب. جاء ذلك على خلفية دينامية اقتصادية أكبر في الجنوب تميزت بتزايد دور الاقتصادات الناشئة في الإدارة الاقتصادية العالمية، وتوسيع التجارة والتعاون التقني بين البلدان النامية، بما في ذلك بين البلدان النامية متوسطة الدخل والبلدان الأقل نموا. وعكس ذلك عقد مؤتمر رفيع المستوى للأمم المتحدة في عام 2009 بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في نيروبي، كينيا، والذي أحيا الذكرى الثلاثين لمؤتمر الأمم المتحدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية. وقد تم إقرار وثيقة نيروبي الختامية لاحقا من قبل قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة 222/64 الصادر في ديسمبر 2009. وفي محاولة لتنشيط جهاز الأمم المتحدة الإنمائي لدعم وتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، فإن الفقرة 21 أ) من وثيقة نيروبي الختامية "حثت صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة على اتخاذ تدابير ملموسة لتعميم دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي لمساعدة البلدان النامية بناء على طلبها وبملكيتها وقيادتها". والفقرة 2 ك) "تشدد على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب يحتاج إلى دعم كافٍ من صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة بما في ذلك من خلال التعاون الثلاثي، وتدعو جميع المنظمات المعنية التابعة للأمم المتحدة إلى النظر في زيادة تخصيص الموارد البشرية والتقنية والمالية من أجل التعاون فيما بين بلدان الجنوب حسب الاقتضاء". وكان ذلك السياق هو ما شجع مجموعة البلدان الأفريقية على تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في الويبو باعتبارها وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة. كما رأت مجموعة البلدان الأفريقية ضرورة أن تأخذ على عاتقها وأن تمسك براية القيادة من خلال تقديم اقتراح مشروع كي تنظر فيه اللجنة بعنوان "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا"، والذي يهدف إلى تنفيذ التوصيات 1 و10 و11 و13 و19 و25 في جدول أعمال الويبو بشأن التنمية". وذكَّر الوفد أنه كما ورد في بيانه العام، فإن اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية هو نتاج الاقتراح الذي تقدم به وفد مصر في الدورة الأخيرة للجنة. وقد عملت مجموعة البلدان الأفريقية بشكل وثيق مع الأمانة العامة لتعديل الوثيقة تمشيا مع القرار الذي اتخذ في الدورة الأخيرة للجنة. وقال إنه ينبغي الإشارة إلى أنه منذ ذلك الحين تم تعديل عنوان المشروع قليلا ليصبح "تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية والتنمية" كما ذكر من قبل. وكان مبرر تعديل العنوان الأصلي هو تجسيد الهدف بشكل أفضل، لكونه مشروعا للتعاون فيما بين بلدان الجنوب. وقال الوفد أيضا إن الغرض من المشروع لا يزال هو نفسه كما حدده وفد مصر وهو، 1) أنه كان يهدف إلى تعظيم الفوائد التي نتجت في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا في السنوات القليلة الماضية بعد استخدام الملكية الفكرية للتنمية مع أخذ الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للبلدان المعنية واحتياجاتها بعين الاعتبار، و2) أن المشروع كان في سياق التعاون فيما بين بلدان الجنوب باعتباره واحدا من المحاور الرئيسية للتعاون الدولي والتي أعطاها المشروع قيمة مضافة وسوف يمكّن البلدان من تنفيذ جدول أعمال الويبو بشأن التنمية والاستجابة لاحتياجات البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وفي هذا الإطار، فإن المشروع، خلال عامه الأوليين، سيتضمن الأنشطة والأحداث التالية: "أ" عقد اجتماعين أقاليميين مدة كل منهما ثلاثة أيام تشارك فيها البلدان النامية والبلدان الأقل نموا لتشجيع تبادل الخبرات الوطنية بما في ذلك التجارب التاريخية والمعلومات عن عملية رسم سياسة وطنية للملكية الفكرية والتشريعات بشأن استخدام جوانب المرونة في الملكية الفكرية، و"ب" عقد مؤتمرين سنويين أقاليميين للويبو بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية والتنمية على أن يُعقدا في جنيف ويستمر كل منهما يوما واحدا قبل اجتماع الجمعية العامة مباشرة. وسيشمل المشروع أيضا استحداث وظائف جديدة في قاعدة بيانات الويبو الحالية لمطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية وذلك لتمكين مطابقة احتياجات البلدان النامية والبلدان الأقل نموا لدعم ومساعدة بعضها البعض في أنشطة التدريب وتكوين الكفاءات بما في ذلك تدريب فاحصي براءات الاختراع وغيرهم من مسؤولي الملكية الفكرية وسلطات المنافسة وتبادل المعلومات فيما بين مكاتب الملكية الفكرية. ومن شأن هذا المشروع أيضا زيادة استخدام مساعدة الويبو التقنية وأنشطة تكوين كفاءات الأشخاص ذوي الخبرة وتبادل الخبرات فيما بين البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. كما سيتم إنشاء صفحة مخصصة على موقع الويبو، يكون الغرض منها هو تقديم مرفق حيوي لجميع البلدان النامية بما فيها البلدان الأقل نموا حول أنشطة الويبو في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب. ويشمل المشروع أيضا إنشاء بوابة إلكترونية تفاعلية

بين مكاتب الملكية الفكرية والجامعات ومؤسسات البحوث العامة ومنظمات المجتمع المدني في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وطلب الوفد أن الأهم من ذلك هو أنه ينبغي للأمانة أن تعيّن همزة وصل بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب وإقامة الروابط والتنسيق مع وحدة الأمم المتحدة الخاصة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب بوصفها النقطة المحورية في منظومة الأمم المتحدة المعينة لهذا التعاون. ويتعين على نقطة الاتصال المعينة أيضا متابعة الأنشطة المذكورة أعلاه، وتنسيق الأنشطة على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وقال الوفد إن تلك هي الأنشطة التي يود أن يؤكد عليها في إطار اقتراح المشروع. وذكر أيضا أن اقتراح المشروع المقدم من قبل مجموعة البلدان الأفريقية إلى اللجنة أيد الويبو بصفته وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة فيما يخص الأولويات والممارسات الحالية والتوصيات الصادرة عن منظومة الأمم المتحدة وكذلك في إطار المبادرات المتخذة من قبل وكالات الأمم المتحدة المتخصصة وبرامجها لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وعلى وجه الخصوص، فهو سيمكن الويبو من تنفيذ التوصية الواردة في وثيقة نيروبي الختامية التي تم الاتفاق عليها من قبل جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وتحديدا الطلب الموجه إلى جميع الوكالات المتخصصة لاتخاذ تدابير ملموسة لتعميم دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي لمساعدة البلدان النامية بناء على طلبها ومن خلال ملكيتها وقيادتها. وفي الختام، أعرب الوفد عن خالص امتنانه للأمانة على الدعم الذي قدمته لمجموعة البلدان الأفريقية في تعزيز هذا المشروع، ودعا جميع الدول الأعضاء لدعم المشروع.

188. وشكر وفد المكسيك مجموعة البلدان الأفريقية لطرح مثل هذا المشروع الذي دل على اهتمام الدول الأعضاء بضمان نجاح تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأشار إلى أن التعاون بين مكاتب الملكية الفكرية هو خطوة هامة للغاية باعتباره خطوة موازية لاستكمال جميع أنشطة التعاون التي نُفذت تحت رعاية الويبو. وركز الوفد على تعزيز التعاون التقني، وأكد أنه من المهم إقامة إطار للتعاون فيما بين بلدان الشمال والجنوب وكذلك فيما بين بلدان الجنوب، على أن تنظمه اتفاقات ثنائية أو إقليمية بين مختلف المكاتب. وأردف الوفد أيضا بقوله إنه من المهم التركيز على احتياجات كل بلد، وعدم اعتماد نهج واحد يناسب الجميع. وقال إن هناك أمثلة كثيرة لاتفاقيات التعاون بين الدول الأعضاء في الويبو شملت منظمات لا تطلب ميزانية أو أنشطة إضافية من الويبو. وأوضح الوفد كذلك أن كل هذه الأنشطة المتزايدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب من شأنها أن توفر إطارا للدعم في نصف الكرة الجنوبي، حيث يوجد بالفعل هيكل واحد من هذا القبيل بين دول أميركا اللاتينية وغالبية برزخ أمريكا الوسطى وكذلك كوبا وكولومبيا والجمهورية الدومينيكية وأعضاء منظمة الأريبو. ونتيجة لذلك المشروع، عمدت المكسيك إلى تنفيذ تحليل متعمق لطلبات براءات الاختراع التي قدمها العديد من البلدان لضمان إتمام تلك الأنشطة في إطار زمني مناسب. وحتى الآن، وردت هذه الطلبات وفقا لاتفاق بين الأريبو ومنطقة أمريكا اللاتينية. وكان ذلك دليلا على عدم الحاجة إلى زيادات ضخمة في الموارد المالية أو رأس المال البشري من أجل استعراض تلك الطلبات الجديدة بموجب اتفاقات إقليمية من هذا القبيل. ورأى الوفد أن وجود مشروع يسمح بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب سيمكن الدول الأعضاء من تحقيق أهداف التنمية. ويسمح لها بزيادة قدراتها للموافقة على طلبات براءات الاختراع، فضلا عن تحسين فرص التنمية. ولاحظ الوفد أن مثل هذه النتيجة ستكون أيضا أمرا جيدا بالنسبة للويبو وللتنمية الشاملة التي تهدف إلى تحسين استخدام الملكية الفكرية كأداة لتعزيز التنمية في البلدان النامية. وفيما يتعلق بإطار اقتراح المشروع، أشار الوفد إلى أنه يتضمن أفكارا جيدة يمكن أن تمكّن اللجنة من تحسينها. ولكنه حذر من أن المشروع ينبغي ألا يضم تكاليف إضافية للميزانية أو يشمل مشاريع أخرى، نظرا إلى أنه تم بالفعل اعتماد الميزانية. ولذلك قال إنه لن يدعم طلب زيادة الميزانية لأنه اعتقد أن الاقتراح قُدم لدعم تنفيذ جميع الأنشطة، والتي تشمل أنشطة مثل الاجتماعات الأقاليمية. وأشار الوفد أيضا إلى أن مثل هذه الأنشطة قد تحدث في سياق مؤتمرات سبق أن عُقدت أمثالها في الويبو. وضرب مثالا تحديدا بمؤتمرات الملكية الفكرية التي تركز على التنمية والتي كانت لها بالفعل ميزانيات تدعمها. واقترح الوفد تحسين قواعد البيانات الموجودة في الويبو لضمان أن يلقى المشروع نجاحا كبيرا، والتركيز على متطلبات كل مشروع من المشاريع المطروحة أمام اللجنة كجزء من اتفاقيات التعاون من هذا القبيل التي من شأنها أيضا أن تأخذ احتياجات الدول الأعضاء في الاعتبار. والنقطة الثالثة التي أثارها الوفد تعلقت بزيادة عدد أنشطة التعاون التقني التي تهدف إلى تشجيع وتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب التي تضم مكاتب إقليمية للويبو. واستهدف الدعم الإقليمي والشراكة التي قدمتها الويبو بشكل عام تعزيز التنمية فيما بين البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، والتي قال الوفد إنه ود أن

يراها تستمر. واعتقد أيضا أنه ينبغي أن يكون هناك قسم في المشروع لدعم تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في صفحة الويبو التفاعلية على شبكة الإنترنت الخاصة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب. وأضاف الوفد إنه اعتقد أيضا أن المنصة التفاعلية ينبغي أن تضم تلك الدول المشاركة في التعاون فيما بين بلدان الجنوب لتتمكن من تحديد أهدافها والطريقة التي يتعين عليها التعاون بها مع الهيئات الأخرى، فضلا عن وجود تصور أفضل لكيفية الالتزام بحدود الميزانية. وشكر الوفد مرة أخرى أولئك الذين طرحوا اقتراح المشروع، وأفاد أنه يمكن تحقيق الكثير من الأهداف الواردة فيه ضمن المشاريع التي سبقت الموافقة عليها وفي إطار الميزانية الحالية التي تهدف إلى تعزيز التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية.

189. وأعرب وفد مصر عن تقديره لدعم الأمانة العامة لمجموعة البلدان الأفريقية في إعداد وثيقة المشروع وعرضها الممتاز للمشروع. وأيد الوفد تماما البيان الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأشار إلى أن الاقتراح الحالي لمجموعة البلدان الأفريقية بعنوان "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا" في الوثيقة CDIP/6/6 استند إلى اقتراح المشروع الذي قدمه في البداية وفد مصر خلال الدورة السادسة للجنة في نوفمبر الماضي في الوثيقة CDIP/6/11. ولاحظ الوفد أن اقتراح المشروع يشكل حاليا المشروع الأول من نوعه الذي تقدمه مجموعة البلدان الأفريقية والعالم النامي. وهو أيضا المشروع الثالث من نوعه من دولة عضو في حين قُدم أول مشروعين من قبل اليابان وجمهورية كوريا، وكلاهما لاقى دعما من قبل مجموعة البلدان الأفريقية. وأوضح الوفد أن جدول أعمال التنمية هو نتاج عملية مكثفة من المشاورات بين الدول الأعضاء أثمرت عن اعتماد 45 توصية من قبل اجتماع الجمعية العامة للويبو عام 2007. ورأى الوفد أنه من الأهمية بمكان أن تُرشد الدول الأعضاء تنفيذ جدول أعمال التنمية، وقد كان من هذا المنطلق أن قدمت مجموعة البلدان الأفريقية هذا المشروع الهام. ولاحظ أن البلدان النامية والبلدان الأقل نموا باتت تستخدم الملكية الفكرية على نحو متزايد كأداة للتنمية الاقتصادية. وفي السنوات الأخيرة شمل ذلك وسائل مبتكرة لنشر الملكية الفكرية بطريقة متوازنة، مع أخذ لظروفها الاجتماعية والاقتصادية الخاصة ومستويات التنمية المتباينة بعين الاعتبار. ونتيجة لذلك، نشأت هيئة مستقلة من المعارف والخبرات في مجال الملكية الفكرية الصديقة للتنمية في البلدان النامية بما فيها البلدان الأقل نموا. ومن ثم فإن المشروع الحالي سيحاول حصاد وتبادل المعارف والخبرات القيمة في مجال الملكية الفكرية والتنمية من خلال تعزيز التعاون في هذا المجال فيما بين البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. كما أن هذا المشروع من شأنه أيضا أن يعزز القدرة على تبادل المعلومات وتعزيز فهم المبادرات العملية التي يمكن للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا أن تستخدمها لضمان أن تصبح الملكية الفكرية أداة لتحقيق السياسة العامة والأهداف الإنمائية الأوسع نطاقا. ولاحظ الوفد الجانب الهام من جوانب المشروع الذي أكد على التعاون فيما بين بلدان الجنوب والذي يمكن أن يلعب بالتأكيد دورا هاما في تحقيق الأهداف الواردة في إطار التوصيات المتعلقة في جدول أعمال التنمية. وقال إن التعاون فيما بين بلدان الجنوب هو مسار واحد من بين سبل أوسع للتعاون تسير موازية للتعاون فيما بين الشمال والجنوب. وفي الواقع، فقد لاحظ الوفد أن أداة التعاون فيما بين بلدان الجنوب قد ظلت أولوية طويلة الأمد في منظومة الأمم المتحدة، وعنصرا معلقا على جدول أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة. كذلك ظل التعاون فيما بين بلدان الجنوب معترفا به منذ فترة طويلة كوسيلة رئيسية لإحداث التعاون التقني، كما أشار إلى ذلك وفد جنوب أفريقيا في خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني بين البلدان النامية عام 1978 والتي اعتُمدت في قرار جديد للجمعية العامة 134/33 الذي نص على ما يلي: "ينبغي أن تعم كامل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية روح التعاون التقني فيما بين البلدان النامية وينبغي على جميع مؤسساتها أن تلعب دورا دائما كمعززات ومحفزات". كما أن المؤتمر الرفيع المستوى للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والذي عُقد في نيروبي في ديسمبر 2009، أكد على الدور الرئيسي للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في دعم وتعزيز التعاون فيما بين البلدان النامية، وعلى اتخاذ تدابير ملموسة لتعميم دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وفي الختام، دعا الوفد جميع الدول الأعضاء لدعم المشروع لقيمته الفريدة من نوعها بالنسبة للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وأوضح أيضاً أنه من الجلي أنه لا يوجد ما يبرر المخاوف التي ذهبت إلى أن المشروع قد يمثل ازدواجية في الجهود أو تلك التي تخص الزيادات أو المخصصات في الميزانية للتعاون فيما بين بلدان الجنوب. ثم طرح الوفد سؤالا حول السبب الذي جعل منظومة الأمم المتحدة بأسرها لا تعتبره ازدواجية في الجهود وقررت تخصيص

تمويل للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، واعتمدت هذا النهج كلية إزاء التعاون التقني. وبالتالي فقد دعا الوفد الويبو ألا يتخلف عن الركب.

190. ورحب وفد البرازيل، متحدثا باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، بمشروع التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا الذي اقترحته مجموعة البلدان الأفريقية. وذكر أن مجموعة جدول أعمال التنمية قد أيدت بالفعل المشروع عندما قدمه وفد مصر لأول مرة في الدورة الأخيرة للجنة، كما أيدته أيضا في بيانها الافتتاحي. ولأن مجموعة جدول أعمال التنمية تتكون من بلدان نامية، فقد أبدت دعمها لتعزيز وتوطيد التعاون فيما بين بلدان الجنوب في إطار الويبو. وأضاف أن الاقتراح هو عنصر هام من عناصر التعاون الدولي من أجل التنمية أساسا لأنه سيتسنى للبلدان النامية تبادل وجهات النظر المشتركة في أنشطة التنمية والأولويات الوطنية عند مواجهة تحديات التنمية المماثلة. وسيسعى اقتراح المشروع المقدم من مجموعة البلدان الأفريقية إلى تسخير هذا التعاون في سياق الملكية الفكرية والتنمية. ورحب الوفد بالدعوة إلى إنشاء مركز تنسيق بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في إطار الويبو، فضلا عن الأنشطة الأخرى الواردة في استراتيجية التنفيذ للمشروع. وقال إن ذلك من شأنه أن يضع الويبو في نفس مستوى منظمات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة الأخرى، مثل الأونكتاد وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيدو والفاو ومنظمة العمل الدولية التي أنشأت وحدات وبرامج عمل جديدة في إطار ولاياتها لدعم وتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وأضاف أيضا أن المشروع يمثل فرصة لمزيد من التعاون فيما بين بلدان الجنوب من شأنها تعزيز تبادل المعرفة من خلال تبادل الخبرات وأفضل الممارسات. وفي الختام، قال الوفد إن مجموعة جدول أعمال التنمية أيدت الاقتراح الذي تقدمت به مجموعة البلدان الأفريقية وأعرب عن أمله في أن تتم الموافقة عليه.

191. وأعرب وفد إندونيسيا عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأعرب عن رأي مفاده أن اقتراح المشروع المقدم من قبل مجموعة البلدان الأفريقية حول تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية والتنمية من بلدان نامية وبلدان أقل نموا هو حقا فكرة صائبة من شأنها أن تعود بالنفع على تعزيز المساعدة التقنية والقانونية الخاصة بالملكية الفكرية الموجهة نحو التنمية. ولذلك، فقد أوضح أنه يؤيد اقتراح المشروع، وأضاف أنه يعلق أهمية كبيرة على التعاون فيما بين بلدان الجنوب الذي كان قائما لأكثر من ثلاثة عقود، والذي ساهم في النمو الاقتصادي ورفاه الشعوب. ولاحظ أيضا أن فكرة تعيين جهة تنسيق للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في الأمانة العامة على النحو المبين في المشروع لهي فكرة سديدة وستضمن الحفاظ على أنشطة التعاون فيما بين بلدان الجنوب في الويبو.

192. وأعرب وفد الجزائر عن تأييده للتصريحات التي أدلى بها التجمع الإقليمي الذي ينتمي إليه، وذكَّر أن المدير العام كان قد أشار في تقريره الأولي في أبريل 2009 والوارد في الوثيقة CDIP/5/2 إلى ما يلي: "إن المقترحات المقدمة من الدول الأعضاء التي قد تسهم في تنفيذ جدول أعمال التنمية يمكن أيضا أن تكون ذات قيمة كبيرة للعملية من أجل تعزيز طبيعة مرحلة التنفيذ التي تدفعها الدول الأعضاء وضمان أن الأنشطة والمشاريع تستجيب لدواعي القلق الحقيقي من التوصية". وبناء على هذا المنظور، قدمت مجموعة البلدان الأفريقية مشروعا بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية لدعم احتياجات التنمية للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وكان الهدف من المشروع قيد المناقشة هو تعزيز قدرات بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية في جميع جوانبه مثل حماية الإبداعات والإدارة الجماعية لحق المؤلف والاستخدام الفعال والكفء لجوانب المرونة المنصوص عليها في الصكوك الدولية ونقل التكنولوجيا، وما إلى ذلك. وقال الوفد إنه لا يتفق مع الرأي القائل إن اقتراح المشروع من شأنه تكرار المشاريع الموجودة بالفعل والعاملة في الويبو. بل على العكس تماما، فقد بيّن الوفد، من وجهة نظره الخاصة، أن المشروع المشار إليه سيكون مكملا للأنشطة المتنوعة التي تُنفذ في إطار جدول أعمال التنمية. وقد نبع التركيز المحدد للمشروع من كونه يدعو إلى تبادل أفضل الممارسات والخبرات بين بلدان نصف الكرة الجنوبي التي تتشابه على نطاق واسع في احتياجاتها ومستويات التنمية لديها. وتعيين جهة تنسيق مسؤولة عن التعاون فيما بين بلدان الجنوب على مستوى الأمانة العامة من شأنه تعزيز وتسهيل تنفيذ المشروع، وسيسمح للويبو بأن تحذو حذو غيرها من الوكالات

المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة بتقديم مساهمتها في القضية التي توليها البلدان النامية قدرا كبيرا من الأهمية. وأعرب الوفد في النهاية عن أمله في أن تتم الموافقة على المشروع خلال الدورة الحالية للجنة.

193. وأعرب وفد الهند عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، فضلا عن تأييده الكامل وترحيبه باقتراح المشروع بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب الوارد في الوثيقة CDIP/7/6. ورحب أيضا بتقديم المشروع من قبل مجموعة البلدان الأفريقية بناء على اقتراح مشروع كان قد أدلى به وفد مصر. ورأى أن مثل هذه المقترحات تعزز طبيعة مرحلة التنفيذ التي تدفعها الدول الأعضاء وأعرب عن أمله في مواصلة تعزيز هذا الاتجاه في جلسات اللجنة في المستقبل. وبهذه الطريقة، حسبما أشار الوفد، تتحمل الدول الأعضاء قدرا أكبر من المسؤولية تجاه تنفيذ جدول أعمال التنمية، ولهذا السبب أيضا فقد رحب وأيد الاقتراح الحالي مثلما رحب وأيد اقتراحات اليابان وجمهورية كوريا. وأوضح الوفد أنه كما بيّن منسق مجموعة البلدان الأفريقية ووفد مصر ببلاغة، فإن التعاون فيما بين بلدان الجنوب معترف به بالفعل باعتباره ذراعا هامة للتنمية الدولية. وأردف الوفد بقوله إنه في الواقع، كان يُنظر إلى التعاون فيما بين بلدان الجنوب والشمال وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي كعمليات مكملة ونافعة. وكان من شأن النمو الكبير والملحوظ في التجارة بين بلدان الجنوب في السنوات الأخيرة كعنصر من عناصر التجارة الدولية الشاملة أن عزز من إلحاح وأهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مختلف المجالات. وكانت الأمم المتحدة قد أوعزت أيضا بتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وكان ذلك يتم بالفعل دمجه في العديد من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى. وفي رأي الوفد، حان الوقت لتحقيق ذلك في عالم الملكية الفكرية وفي الويبو بوصفها وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة. وقال الوفد إنه علق أهمية كبيرة على التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وشارك بنشاط في مختلف مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب. من تجاربه، وجد الوفد أن نجاحات بعض البلدان النامية والأساليب التي تتبعها تمثل قالبا مفيدا وذا صلة بأفضل الممارسات والدروس المستفادة لغيرها من البلدان النامية. ونظرا لتشابه الظروف والواقع والتحديات الى حد ما في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، فإن بعض التجارب كان لها صدى وفائدة أكبر وكانت ذات صلة مباشرة بالنسبة للبلدان النامية. وستنتفهم هذه البلدان الطرق والتدابير التي اعتمدتها البلدان النامية الأخرى في الاستفادة من الملكية الفكرية للتغلب على التحديات الداخلية وتعزيز النمو الاجتماعي والاقتصادي والتنمية. ولذلك، في رأي الوفد، سيكون لاقتراح المشروع فضل كبير وهو في الواقع أول مبادرة من هذا القبيل تستفيد من التقدم الذي أحرزته بعض البلدان النامية في مجال الملكية الفكرية وإدماج الملكية الفكرية في التنمية الشاملة. وقال الوفد أيضا إنه وجد أن المشروع اعتمد تسلسلا منطقيا للغاية اقترحه في الاجتماع الأقاليمي الأول بشأن المسألة الهامة المتمثلة في تبادل التجارب التاريخية وأفضل الممارسات، فضلا عن الدروس المستفادة التي تم تناولها. وفي رأيه، كان من المهم التعلم من المنهجيات المعتمدة من قبل معظم البلدان النامية الناجحة ومحاولة تكرارها قدر الإمكان في مختلف البلدان. وأضاف أن الاجتماع المقترح يمنح مثل هذه الفرصة. وأردف قائلا إن المؤتمر المقترح عقده بعد الاجتماع الأقاليمي الأول سيفتح القضية أمام جميع الدول الأعضاء وسيسمح بعرض وجهات النظر المختلفة. وبالمثل، فإن الاجتماع الأقاليمي الثاني المقترح سيتبعه منطقيا وسيركز على التعاون فيما بين بلدان الجنوب على مستوى أكثر واقعية وتحديدا من حيث التدريب وتكوين الكفاءات. وسيعقبه عقد مؤتمر مفتوح حيث يتسنى لجميع الدول الأعضاء والجماعات والجهات المعنية الأخرى التعليق على الأفكار المطروحة في الاجتماع الأقاليمي والمساهمة فيها. ومرة أخرى تستكمل تلك المبادرات ثلاثُ مساهمات محددة تقدمها الأمانة العامة للويبو وهي فكرة سديدة. ويتمثل الإسهام الأول في إنشاء صفحة على شبكة الإنترنت لتسهيل هذا التعاون. أما الثاني فهو إنشاء شبكة افتراضية لمؤسسات ومنظمات الجنوب، في حين يتمثل الإسهام الثالث في إنشاء مركز تنسيق في الأمانة العامة لتنسيق المشاريع والمبادرات. وقال الوفد إنه فيما يتعلق بمسألة الاعتمادات في الميزانية، فقد رأى أنها مشكلة لا وجود لها. وكانت هناك اجتماعات أقاليمية عُقدت في إطار لجان أخرى لتسهيل العمل المتواصل. ولذلك فقد اعتقد الوفد أن هذه هي المبادرة الأولى التي تُطرح في الويبو لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب وفي إطار ميزانية متواضعة جدا، وهو ما لم يكن أحد العوامل التي ينبغي أن تعوق اعتماد المشروع في وقت مبكر. وبالنظر إلى أنه قد تمت مناقشة المشروع في وقت سابق، فقد حث الوفد الوفود الأخرى على التعاون للإسراع بوضع اللمسات الأخيرة واعتماد المشروع.

194. وشكر وفد أوروغواي وفد جنوب أفريقيا لطرح المشروع باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأعرب عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية فيما يتعلق بالمشروع. وأشار الوفد إلى مشروع شمل ثمانية بلدان من أمريكا الجنوبية بوصفه مثالا ناجحا للتعاون بين بلدان الجنوب بدعم من الويبو، تحقق هدفه فيما يخص مكاتب الملكية الفكرية من أجل تسهيل تبادل المعلومات وتنسيق معايير الفحص. وذكر الوفد أنه تم عقد ورشة عمل لفاحصي البراءات من البلدان الثمانية في جنيف وقد حقق نجاحا كبيرا. وأشار أيضا إلى مثال آخر انطوى على تبادل المعلومات مع دول في الشرق الأوسط وقد عُقد في لبنان في عام 2008. وقد أظهرت تلك الأمثلة أهمية مثل هذه المبادرات بالنسبة للبلدان النامية وضرورة إضفاء الطابع المؤسسي داخل الويبو على مساحة تُخصص لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب.

195. وأعرب وفد الصين عن تقديره للاقتراح الذي تقدم به وفد جنوب أفريقيا لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل تدعيم التنمية الاقتصادية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وبيَّن الوفد أن الصين أيضا أحد البلدان النامية فيما يتعلق بتطوير الملكية الفكرية، وأنها كانت تواجه الكثير من التحديات. ولهذا السبب، تواصل الصين تعزيز التبادلات والتعاون مع غيرها من البلدان النامية، ولا سيما في مجال تبادل الخبرات والمعلومات من أجل تعزيز الابتكار والتنمية الاجتماعية والاقتصادية في تلك البلدان. وذكر أن الاقتراح الذي تقدمت به مجموعة البلدان الأفريقية زود اللجنة بمنبر لمناقشة تعزيز التنمية من خلال تطوير أنظمة الملكية الفكرية التي يمكن أن تساعد أيضا بشكل ملموس في تنفيذ جدول أعمال التنمية، وكذلك في تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وضمان الرخاء والتنمية للبلدان المعنية. ولهذه الأسباب، أيد الوفد الاقتراح الحالي.

196. وشكر وفد فرنسا وفد جنوب أفريقيا لمشروع تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية والتنمية، وأعطى بعض ردود الفعل والتعليقات الأولية حول المشروع. وأشار إلى أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب يمثل اتجاها متزايدا لا سيما بين البلدان الناشئة والبلدان النامية، وقد انعكس في عمل منظومة الأمم المتحدة. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أن منظمات الأمم المتحدة الأخرى، خاصة تلك التي يوجد مقرها في جنيف مثل الأونكتاد، تضطلع بعملها فيما يخص التعاون فيما بين بلدان الجنوب في إطار عام وفي حضور جميع الوفود، ومع إدماج البعد التكميلي للتعاون فيما بين الشمال والجنوب والتعاون الثلاثي. وقال الوفد إنه سيكون بالتالي من الصعب عليه قبول نهج تمييزي في الويبو يتناقض مع ما يحدث في غيرها من المنظمات. وحول هذا الموضوع، سعى الوفد للحصول على توضيح من واضعي المشروع، حيث كانت هناك تفسيرات مختلفة حول هذه المسألة. وأشار إلى أن وفد الهند، على سبيل المثال، ذكر ذات مرة أن المؤتمر المقترح سيكون مفتوحا لجميع الدول الأعضاء ولكن لم يكن ذلك هو الانطباع المكتسب من وفد جنوب أفريقيا. وفيما تعلق بعقد اجتماعات ومؤتمرات أقاليمية على مدى عامين من المشروع، ذكر الوفد أن ذلك بدا طموحا إلى حد ما وأشار إلى أن هناك بالفعل طلبين فيما يخص القيمة المضافة للمؤتمرات الرفيعة المستوى التي تُعقد بعد أسابيع قليلة فقط من الاجتماعات الأقاليمية التي عُقدت حول الموضوع نفسه. وعلاوة على ذلك، كانت للوفد أسئلة حول ما إذا كان المشروع قد أخذ عمل مكتب المساعدة التقنية في الويبو، لا سيما على الصعيد الإقليمي في الاعتبار، وبالتالي تساءل إلى أي مدى يمثل عمل المشروع تكرارا أو ازدواجية. وكان النهج الذي قدمه وفد المكسيك جديرا بالاهتمام بوجه خاص لأنه هدف إلى تعظيم الاستفادة من الأطر القائمة. وكان الوفد على بينة من الاحتياجات الماسة للبلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نموا فيما تعلق بقضايا الملكية الفكرية والحاجة إلى مشاريع المساعدة التقنية، كما أكد على ذلك وفد المغرب خلال افتتاح أعمال الدورة الحالية. وتساءل الوفد عن سبب طرح المشروع الحالي كأولوية من قبل مجموعة البلدان الأفريقية رغم أنه لم يتضمن في الواقع أي تدابير ملموسة لتقديم المساعدة التقنية. وقال إنه يرحب بأي استجابات تقدمها المجموعة لأسئلته ومخاوفه.

197. وذكر وفد أستراليا أنه يؤيد عموما التعاون فيما بين بلدان الجنوب، ورحب في الواقع بفرص التعاون مع دول الجوار الإقليمية والاستفادة من خبراتها في مجال الملكية الفكرية. وأخبر الأعضاء أن أستراليا قد استضافت مع الويبو ورشة عمل حول نظام مدريد. والتمس الوفد توضيحا من الأمانة العامة بشأن مراحل المشروع واستعراضه. ولاحظ الوفد أن سمة هامة من سمات الإدارة الجيدة هو تنظيم استعراض المشروع وسعى إلى الوصول إلى فهم أفضل لمؤشرات النجاح في هذا المشروع. وأضاف أن الجدول الزمني لاستعراض المشروع وصف التقييم عند الانتهاء من المرحلة الأولى من المشروع، ولكن

بالنظر إلى الخط الزمني للتنفيذ، بدا أن المرحلة الأولى من المشروع تحمل أيضاً نهاية المشروع. ولذلك، بدا كما لو أن مواصفات المشروع غير مكتملة أو أن المشروع مستمر وبلا نهاية، وبالتالي فهو ليس حقا مشروعا. ورأى الوفد أن المشروع سيكون بحاجة إلى نقطة نهاية، وذكر أنه إذا كانت الوثيقة المعروضة على اللجنة هي المرحلة الأولى من المشروع، فهو يطلب التوضيح بشأن ما هو متصور في إطار المرحلة الثانية المحتملة. واستفسر الوفد أيضا عن العلاقة بين القائمة المختصرة ومضمون المرحلة الثانية المحتملة مشيرا إلى أنه لا توجد مؤشرات نجاح تتعلق صراحة باستراتيجيات التنفيذ أ) و و)، وكذلك لا توجد مؤشرات محددة لاستراتيجيات التنفيذ للمراحل ب) وج) ود) و ه).

198. وأعرب وفد كولومبيا عن دعمه للمشروع، الذي اعتبره في غاية الأهمية لا سيما من حيث صلتها بالتوصية 10 في جدول أعمال التنمية التي تتماشى أيضا مع خطة كولومبيا الوطنية للتنمية، والأهمية التي تعلقها على التعاون فيما بين بلدان الجنوب باعتباره أحد المحركات الدافعة للتعاون والتنمية. وقال إن أوجه القصور في مؤسسات الملكية الفكرية يعني أن التعاون مع الويبو ومع الدول الأعضاء الأخرى سيلقى ترحيبا كوسيلة لخفض النفقات بالنسبة للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا إذا رغبت في ذلك.

199. وأيد وفد نيجيريا تماما موقف مجموعة البلدان الأفريقية على النحو الذي عرضه وفد جنوب أفريقيا. وذكر أن اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية تعلق بتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية 1 و10 و11 و13 و19 و25 و32، والتي تعتمد على مبدأ تعظيم الاستفادة من الملكية الفكرية لأغراض التنمية في مختلف البلدان وتشجيع وتسهيل المساعدة التقنية بين الدول النامية. وعلى هذه الخلفية، كرر الوفد دعمه للمشروع على النحو المبين من قبل مجموعة البلدان الأفريقية.

200. وشكر وفد الولايات المتحدة وفد مصر ومجموعة البلدان الأفريقية لإعداد اقتراح مشروع تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية والتنمية من بلدان نامية وبلدان أقل نموا. وأعرب عن تقديره للمبادرة التي أبدتها الجهات الراعية للمشروع، ولكن مع ذلك كانت لديه مخاوف أساسية عديدة حالت دون دعمه للمشروع في هذه المرحلة. وأول هذه المخاوف تعلق بولاية اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ولاحظ الوفد أن الدول الأعضاء بالويبو شاركت في مفاوضات صعبة على مدى فترة أربع سنوات للتوصل الى اتفاقات نهائية بشأن 45 توصية، تشكل الآن جدول أعمال التنمية. وأوضحت تلك التوصيات التي اعتُمدت بالإجماع من قبل الدول الأعضاء في الويبو البالغ عددها 184 دولة لا تتضمن أي شيء يشير من قريب أو من بعيد إلى إنشاء قطاع للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في أمانة الويبو. وقال الوفد أيضا إنه يشاطر مخاوف الوفود الأخرى حول الطبيعة الحصرية لهذا الاقتراح. وفي رأيه، ينبغي أن تسمح الاجتماعات والمؤتمرات التي ترعاها الويبو لجميع الدول الأعضاء بالحضور والمشاركة. أما القلق الثاني الذي ساور الوفد فقد تعلق باحتمال الازدواجية في الأنشطة. وأشار إلى أن تقرير المدير العام الذي أُعد للدورة الحالية للجنة سلَّط الضوء على مجموعة واسعة من اللقاءات والبرامج والأنشطة التي يُضطلع بها لصالح البلدان النامية والبلدان الأقل نموا والتي تتم وفقا لمشروعات ومبادرات جدول أعمال التنمية. وأضاف أن التقارير المرحلية التي أُعدت للاجتماع السابق للجنة قدمت أيضا تفاصيل إضافية عن الجهود التي تبذلها الويبو في هذه المجالات. وقد أظهرت تلك التقارير أن أنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية لبت المبادئ المقررة في الفئة ألف من التوصيات الخمس وأربعين. فقد كانت موجهة نحو التنمية ويدفعها الطلب وتتسم بالشفافية، مع الأخذ بعين الاعتبار للأولويات والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا بصفة خاصة، فضلا عن اختلاف مستويات التنمية في الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في التوصية 1. ومن ثم فلم يشاطر الوفد الرأي القائل إنه كما ادعى اقتراح المشروع في الفقرة 1.2 هناك "هيئة مستقلة من المعارف والخبرات حول الاستخدام الاستراتيجي للملكية الفكرية من أجل التنمية"، في الجنوب، لم ينعكس في أنشطة الأمانة في مجال المساعدة التقنية. وفي رأي الوفد أيضا، فإن اقتراح إنشاء مركز تنسيق التعاون فيما بين بلدان الجنوب داخل الأمانة العامة سينطوي على تداخل مع الأنشطة الحالية لشعبة تنسيق جدول أعمال التنمية. وبالإضافة إلى ذلك، أردف الوفد بقوله إنه سيكون هناك مزيد من التداخل في شعبة البلدان الأقل نموا. وقد أشار اقتراح المشروع في الفقرة 3.2 (أ) "1" في صفحة 6 إلى أن "أحد الاجتماعات الأقاليمية سيناقش قضايا الحكم في الملكية الفكرية". وأوضح الوفد أن تلك المناقشات ستكون مماثلة تماما لمناقشات الويبو حول الحكم والتي تجري حاليا بين جميع الدول

الأعضاء. وقال إنه يرغب في مزيد من التوضيح بشأن القصد من وراء هذا العنصر في الاقتراح. واستدرك الوفد بقوله أيضا إن آخر الشواغل تعلق بالتكلفة وأشار إلى أن المشروع اقترح ميزانية تناهز المليون فرنك سويسري خلال فترة 24 شهرا. وسيُنفق ما يقرب من 000 500 فرنك سويسري على أسفار الغير لحضور اجتماعين أقاليميين إلى جانب مؤتمرين آخرين يسبقان الجمعيات العامة. وإذا كان الغرض من تلك الاجتماعات السماح للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا بتبادل الخبرات الوطنية والمعلومات حول عملية وتصميم سياسة وتشريعات وطنية للملكية الفكرية، فإن الوفد لم يفهم سبب عدم تلبية تلك الأهداف أو عدم إمكانية تحقيقها من خلال الاجتماعات والأنشطة والبرامج الجارية بالفعل في حدود الموارد المتاحة في الميزانية المخصصة لتنفيذ جدول أعمال التنمية. وخلص الوفد إلى أنه، كما أشار وفد من المكسيك ببلاغة شديدة في وقت سابق، يمكن تنفيذ العديد من الأنشطة المقترحة في إطار اتفاقات التعاون الإقليمية القائمة دون نفقات مالية إضافية يتكبدها الويبو.

201. ورحب وفد هنغاريا، متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه البالغ عددها 27 دولة، بفرصة مواصلة النظر في مشروع تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب على النحو الذي اقترحته مجموعة البلدان الأفريقية. وقال الوفد إن الاتحاد الأوروبي أقر بأهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب بشكل عام والفوائد المحتملة التي يمكن أن يثمر عنها مثل هذا التعاون فيما بين بلدان الجنوب فيما يخص الملكية الفكرية. وقال الوفد إنه اعتقد أن المشروع يجب أن يركز على تشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب في إطار برامج الويبو القائمة للمساعدة التقنية وتجنب الازدواجية في الأدوات والعمليات القائمة. وذكر أيضا أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، قد فوجئ نوعا ما عند معرفة الوضع المنعزل على ما يبدو الذي اقتُرح أن يتم فيه مثل هذا التعاون. وفي هذا الصدد، قال إنه يرغب في فهم سبب اقتراح عناصر المشروع استبعاد بعض الدول الأعضاء التي قد يمكنها أيضا تبادل الخبرات القيمة من المشاركة في مثل هذا التعاون وخصوصا من الاجتماعات الأقاليمية المقترحة. وفي حين أن مسألة المشاركة مسألة مهمة، والتمس التوضيح بشأنها، فقد أعرب عن رأيه وهو أن هناك قضايا أخرى مثل تمويل المشروع والتي ينبغي مناقشتها أكثر. ورأى الوفد أيضا أن اللجنة ينبغي أن تدرس كيفية تعامل منظمات الأمم المتحدة الأخرى مع هذا النوع من التعاون. وأخيرا، قال الوفد إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيها ترى أنه من المهم أن تُحال نتائج هذا المشروع إلى اللجنة حيث يمكن رصدها وتقييمها.

202. وأعرب وفد إسبانيا عن تقديره للأمانة ولتلك البلدان التي عززت وثيقة المشروع، وقال إنه يفهم أن المشروع يدمج البعد فيما بين بلدان الجنوب في إطار التعاون السياسي على النحو الذي تدعمه الويبو تمشيا مع التجارب القائمة في العديد من المنظمات الدولية الأخرى، وبذلك تتوافق الويبو مع تلك المنظمات الأخرى. واعتبر الوفد أن المشروع جدير بالاهتمام للغاية وأن من شأنه أن يثري تجربة الويبو. وما أثار اهتمامه خصوصا هو إدراج أدوار جديدة وظائف جديدة في قواعد البيانات التي تهدف إلى الاستجابة لاحتياجات البلدان النامية. ورحب الوفد بإدراج التعاون الثلاثي في اقتراح المشروع، وهو، حسبما أشار الوفد، كان أيضا بعدا في سياسة التعاون التي روج لها الويبو. ومع ذلك، وبالنظر إلى فرص التعاون الثلاثي هذه، ذكر الوفد أن طابعها قيّد طبيعة بعض الأنشطة التي كانت قد اقتُرحت في المشروع. وفي رأي الوفد، سيكون من المفيد أن يوفر مقدمو المشروع المزيد من المعلومات حول هذه الأنشطة. وقال إنه يمكن تعلم الكثير حول نتائج تبادل الخبرات مع شركاء التعاون. ومن ثم فقد رحب الوفد بفرصة هذا التعاون الذي، حسبما أوضح، موجود حاليا داخل الويبو في شكل صناديق ائتمانية أُنشئت لتعزيز هذا التعاون. وأبرز الوفد المبدأ القائل إنه، حيثما أمكن، ينبغي إدراج هذا البعد الجديد في سياسة التعاون في الويبو وهو ما لا ينبغي أن يعني الازدواجية في الهياكل القائمة. ولهذا السبب طلب بذل الجهود من أجل ضمان إجراء المراجعة الجديدة داخل الهيئات المسؤولة عن التعاون في الويبو، كما سبق أن أشار وفد الولايات المتحدة. وضرب الوفد أمثلة كتلك الهيئات المسؤولة عن تنفيذ جدول أعمال التنمية. وفي إشارة إلى تنظيم أربعة اجتماعات أو مؤتمرات أقاليمية مختلفة على النحو المقترح في المشروع، ذكر الوفد أنه يتفهم أن هذه المؤتمرات قد لا تكون الطريقة الأكثر فعالية لتنفيذ مشاريع من هذا النوع، في ضوء تجارب الويبو في السنوات الأخيرة. وجزم الوفد أن مثل هذه المؤتمرات نادرا ما تثمر في نهاية المطاف عن نتائج محددة، وأن تنظيمها مكلف جدا. ولذلك، اقترح الوفد استكشاف إمكانية اللجوء إلى خيارات أخرى جديرة بالاهتمام اقتُرحت، على سبيل المثال، من جانب وفد المكسيك حول أشكال أخرى للتعاون والعمل معا ربما من خلال

وسائل كالإنترنت. وذكر الوفد أيضا أنه سيحتاج إلى أسباب مقنعة للحاجة إلى تنظيم أكثر من مؤتمر أو اجتماع أقاليمي واحد. وعند النظر في الميزانية المخصصة للمشروع، وجد الوفد صعوبة في تحديد المقابل الذي ستتمخض عنه التكلفة المنصوص عليها في الاقتراح. وقال إنه أصر في الماضي على ضرورة تصنيف التكلفة في الدورات السابقة للجنة عند مناقشة قضايا محددة. ولاحظ أن مثل هذه التكاليف معقدة جدا بالنسبة للدول الأعضاء ويصعب تماما تفسيرها بالطريقة التي هي عليها. وطلب الوفد من الأمانة العامة لهذا السبب الحرص على تصنيف الأرقام في عرضها كي يتسنى فهم تتطابق الميزانية مع الأنشطة المقترحة في المشروع. ورحب الوفد بفرصة إجراء تقسيم أفضل التكاليف المرتبطة بالأنشطة المختلفة، وطلب أن يكون التقسيم متاحا خلال الأسبوع أو في المستقبل.

203. وشكر وفد سويسرا مجموعة البلدان الأفريقية لطرح اقتراح المشروع. وأقر الوفد ودعم الحاجة إلى التعاون فيما بين بلدان الجنوب بشكل عام والعلاقة المحتملة بينه وبين مسألة الملكية الفكرية والتنمية. وقد عبر عن اعتقاده أن المشروع يهدف الى تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في إطار أنشطة المساعدة التقنية الموجودة بالفعل تحت مظلة الويبو. ولاحظ أن ذلك أمر إيجابي طالما أنه تجنب الازدواجية في الأدوات والآليات الأخرى الموجودة بالفعل لمثل هذه الأنشطة في الويبو، وشدد على أهمية تفادي هذه الازدواجية من أجل تعظيم الاستفادة من الموارد التي تستخدمها المنظمة من أجل التنمية. وأشار الوفد أيضا إلى أن المبالغ المطلوبة لتنفيذ المشروع مدرجة بالتفصيل، واقترح النظر فيها لتشمل المزيد من الأنشطة الشاملة المفتوحة لجميع الدول الأعضاء في الويبو. وأشار إلى أن الأنشطة المقترحة حاليا مقيّدة نوعا ما واقترح أن جميع الدول الأعضاء ستستفيد من تبادل الخبرات مما سيمكنها من فهم أفضل للحاجة إلى التعاون التقني. وقال الوفد إن هذا النهج الشامل قد اعتمدته منظمات أخرى. وذكر أنه شرح تلك النقطة بشكل غير رسمي في محادثات ثنائية مع الوفود الأخرى خلال الأسبوع، واستفسر عن القيمة المضافة المحددة للمشروع، وأيضا، النتائج المحددة التي ستنجم عن المشروع والأدوات والمؤشرات المطروحة حاليا على طاولة المفاوضات. وطلب الوفد المزيد من التفاصيل حول هذه النقاط، ولا سيما مؤشرات النجاح والنتائج المحددة المتوقعة على المدى الطويل. وفي رأيه، قال الوفد إن تلك النقاط مرتبطة ارتباطا مباشرا بالأنشطة المقترحة للاجتماعات الأقاليمية وتكاليف السفر المتعلقة. واقترح أن مثل هذا التبادل يمكن أن يتم في إطار إعداد اللجنة، والذي مكن الدول الأعضاء في الواقع من توسيع مشاركتها. وذكّر الوفد أيضا بالاقتراح الذي تقدم به تحديدا وفد أوروغواي وهو أن أنشطة التعاون فيما بين بلدان الجنوب تتم بالفعل تحت رعاية الويبو وبالتالي، لتحقيق أقصى استغلال لموارد المنظمة، ينبغي للدول الأعضاء الاستفادة من مثل هذه الأنشطة القائمة في الميدان. وبالتالي قال الوفد إنه سيضم صوته إلى صوت الوفود الأخرى التي تحدثت قبل ذلك، مشيرا إلى أنه سيكون من المفيد استخدام الموارد المتاحة بالفعل في الويبو من حيث رأس المال البشري والموارد المالية من أجل ضمان التنفيذ الكافي لأنشطة التعاون التقني فيما بين بلدان الجنوب. وذكر أيضا أنه تعقيبا على الأفكار التي طرحها وفد المكسيك والنقاط الأربع التي شرحها، رأى الوفد أن تلك المقترحات ذات صلة وثيقة للغاية. وكرر التزامه بمتابعة تطوير المشروع من أجل ضمان تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في إطار الويبو.

204. وشكر وفد المملكة المتحدة مجموعة البلدان الأفريقية لتقديمها اقتراح المشروع، وأيد البيان الذي أدلى به وفد هنغاريا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه البالغ عددها 27 دولة. وعبر الوفد أيضا عن سروره لرؤية مستوى عالٍ من الاهتمام بين الدول الأعضاء باقتراح التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية. وأقر بأن التجارب والنجاحات والصعوبات التي واجهت بلدان الجنوب في تنفيذ استراتيجية وطنية مناسبة للملكية الفكرية وتكوين الكفاءات الابتكارية يمكنها أن تقدم أفكارا ودروسا قيمة للبلدان الأخرى ذات السياق المماثل. وكما أوضحت وفود عديدة أخرى، رأى الوفد الاقتراح باعتباره مكملا للتعاون فيما بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون الثلاثي. وكانت العديد من جوانب هذا المشروع متعلقة بجميع الدول الأعضاء وينبغي بقدر الإمكان أن تندمج في حدود أدوات الويبو الحالية لتعزيز التعاون التقني وتبادل الخبرات. ومن ثم قال الوفد إن لديه بعض الاقتراحات الأولية حول تفاصيل المشروع. وكما أشارت الوفود الأخرى، رأى الوفد أن الاجتماع الإقليمي ينبغي أن يكون مفتوحا لجميع الدول الأعضاء في الويبو. فيُحتمل أن جميع الدول الأعضاء لديها خبرات ثمينة لتبادلها، وربما الأهم من ذلك أن تتعلم من الدول الأخرى. وقد يمكّن ذلك أيضاً من تطوير شراكات جديدة

وبرامج عمل، لولاها ما كان يمكن تصورها. واقترح أيضا أنه بدلا من عقد مؤتمر سنوي جديد في جنيف، يمكن تقديم تقرير عن نتائج الاجتماعات الإقليمية إلى اللجنة في المقام الأول. وبموجب النقطتين 2.2 (ب) و(هـ)، حيث اقتُرح تعديل قاعدة بيانات الويبو لمضاهاة الاحتياجات وإنشاء بوابة على شبكة الإنترنت حصرا للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، قال الوفد إنه يرحب بفكرة تشجيع المزيد من التعاون في مجال المساعدة التقنية في بلدان الجنوب للتسجيل في قاعدة البيانات، وتشجيع بناء الشبكات بين المؤسسات القائمة بين الجنوب. ومع ذلك، قال الوفد إنه يود مرة أخرى أن يرى هذه الأدوات مفتوحة لجميع الدول الأعضاء وتجنب خلق مسارات منفصلة لأدوات التعاون فيما بين الشمال والجنوب وفيما بين الجنوب والجنوب. ومن خلال السماح بتوسيع المشاركة، قال الوفد إن الأرجح أن ذلك سيزيد من اكتمال وفائدة المعلومات الواردة في هذه الأدوات. ورحب بالمناقشات التي تُجرى وأعرب عن أمله في أن تضمن تناول التعاون فيما بين بلدان الجنوب بطريقة يكون لها أكبر الأثر على البلدان النامية والبلدان الأقل نموا التي تسعى إلى نتائج ملموسة في مجال المساعدة التقنية في تكوين الكفاءات.

205. وذكر وفد اليابان أنه يقدِّر أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب مهم للغاية، ومع ذلك فقد أشار إلى أن الأنشطة المحددة للتعاون مع البلدان النامية تنقسم إلى قسمين: "1" أنشطة التعاون التي تقودها حاليا الدول المتقدمة أو النامية، أو (2) أنشطة التعاون التي من المقرر أن تقودها البلدان النامية في المستقبل. وبالإضافة إلى ذلك، استطرد الوفد بقوله إن الفئة الثانية تتألف من فئتين فرعيتين، شملت إحداها الأنشطة التي يلزم أن تُدار من خلال برامج الويبو، في حين تغطي الفئة الأخرى الأنشطة التي ليس من الضروري أن تتم من خلال برامج الويبو. ومن هذا المنطلق، ولتفادي الازدواجية في المهام بين المشروع المقترح الحالي وأنشطة الويبو القائمة، قال الوفد إنه ينبغي النظر بدقة فيما إذا كل واحد من الأنشطة المحددة بالمشروع المقترح يلزم أن يتم عن طريق أحد برامج الويبو. وعلاوة على ذلك، ذكر أنه حتى لو كان ينبغي تنفيذها من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب في المستقبل، ينبغي الاعتماد على المداولات الشاملة للبت في تنفيذها الفوري كأحد برامج الويبو. وأما بالنسبة لاستبعاد بعض الأعضاء، قال الوفد إنه يساوره القلق ذاته الذي أبدته الوفود التي تحدثت سابقا، بما في ذلك وفود فرنسا والولايات المتحدة وهنغاريا.

206. وشكر وفد طاجيكستان الأمانة العامة لإعداد الوثيقة ومجموعة البلدان الأفريقية لاقتراح المشروع. وأيد الوفد المشروع الذي اقترحته مجموعة البلدان الأفريقية حول تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية والتنمية للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وذكر أن المشاكل المذكورة في وثيقة المشروع وقعت أيضا في طاجيكستان، وأنه يود أن ينتهز هذه الفرصة لطلب المساعدة التقنية لا سيما فيما يتعلق بمشروع الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة.

207. وشكر وفد هولندا مجموعة البلدان الأفريقية لاقتراح المشروع. وأقر بأهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب عموما والفوائد المحتملة لمثل هذا التعاون فيما يتعلق بالملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد هنغاريا، باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه البالغ عددها 27 دولة، وأشار إلى أن معظم الميزانية على ما يبدو تتعلق بالاجتماعات فقط. ولذلك فإنه لم يكن واضحا ما هي الميزانية المخصصة للأنشطة الأخرى التي تم التأكيد عليها. كما طلب الوفد من الأمانة أن تقدم مزيدا من التوضيح بشأن تقسيم الميزانية فيما يتعلق بالأنشطة المدرجة في اقتراح المشروع.

208. وذكر وفد الهند، متحدثا باسم مجموعة البلدان الآسيوية، أن المجموعة تدرك أهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب وضرورة تعزيزه. ومن ثم فقد رحبت المجموعة بالمشروع ودعمته من حيث المبدأ.

209. وشكر وفد باكستان الأمانة على وثيقة المشروع ومجموعة البلدان الأفريقية لصياغتها، وأشار إلى أنه تم عرض المشروع في مرحلته السابقة في الدورة الأخيرة للجنة. ولذلك أيد الوفد البيانين الذين أدلى بهما وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، ووفد الهند باسم مجموعة البلدان الآسيوية. ورأى الوفد أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب عنصر مهم في التعاون الدولي من أجل التنمية، أساسا لأن البلدان النامية تميل إلى أن يكون لديها بعض وجهات النظر المشتركة حول استراتيجيات التنمية الوطنية وأولوياتها عند مواجهة تحديات التنمية المماثلة. وفي هذا الصدد أشار الوفد إلى أنه ينظر إلى هذا المشروع

باعتباره خطوة مهمة جدا نحو الأمام وتمنى أنه من خلال تحسين المشروع ووضع اللمسات الأخيرة له، ستنضم الويبو إلى غيرها من منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة مثل الأونكتاد وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيدو ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية، التي أنشأت في إطار ولايتها برنامج عمل لدعم وتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب. واختتم الوفد كلمته بتكرار دعمه الكامل للمشروع في صيغته الحالية.

210. وشكر وفد الاتحاد الروسي واضعي مسودة المشروع والأمانة العامة على وثيقة تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية والتنمية للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وأيد الوفد تطوير هذا النوع من التعاون وأقر بموضوعيته وأهميته. ولاحظ الوفد أن الوثيقة الحالية تتضمن عددا كبيرا من الجوانب المهمة والمفيدة جدا مثل تبادل الخبرات والمعلومات الوطنية حول إنشاء نظم الملكية الفكرية والتدريب وتكوين الكفاءات من أجل حماية الملكية الفكرية. ورأى الوفد أن تبادل الخبرات فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية سيكون أيضا مهما جدا. وفيما يتعلق بإنشاء مركز تنسيق للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والذي يمكن النظر فيه، أفادت العديد من الوفود أنه من الضروري تجنب الازدواجية في الأنشطة القائمة. وأضاف الوفد أنه سمع العديد من الوفود تشير إلى ذلك، لكنه أشار أيضا إلى أن واضعي المشروع قد شددوا على ضرورة تعزيز التعاون مع تجنب الازدواجية. وذكر الوفد أيضا أنه استند في رأيه إلى أن مثل هذا التعاون يحتاج إلى تطويره بطريقة من شأنها تفادي الازدواجية في إطار الأنشطة التي يجري الاضطلاع بها في المنظمة. وقد صيغت الوثيقة الحالية بطريقة عامة نوعا ما، واقترح أنه ربما يمكن إعادة صياغتها قليلا من أجل توفير مزيد من المعلومات حول الأنواع المعينة والمحددة من الأنشطة التي سيُنظر فيها في إطار اقتراح المشروع. وفي ضوء هذه المعلومات، يمكن للجنة أن تحدد الطريقة التي من شأنها تطوير المشروع، وكذلك النظر في مسألة إنشاء مركز أو وحدة تنسيق للتعاون فيما بين بلدان الجنوب داخل أمانة الويبو. وبطبيعة الحال، سيتم ذلك على أساس أن هذه الأنشطة لن تكرر الأنشطة المضطلع بها من قبل الهياكل القائمة. وأعرب الوفد عن أمله في أن يقوم واضعو المشروع بتقديم توضيحات إضافية وتطوير الوثيقة في هذا الاتجاه. واقترح الوفد أيضا أنه إلى جانب المبادرات التي قُدمت، يمكن دراسة مبادرات أخرى في المستقبل، ومن الواضح أنها ينبغي أن تتضمن إتاحة أكبر قدر ممكن من المشاركة لجميع أصحاب المصلحة من أجل التنفيذ الناجح لمثل هذا التعاون في المستقبل.

211. وهنأ وفد بابوا غينيا الجديدة الرئيس على قيادته الممتازة في إدارة الاجتماع. ورحب الوفد باقتراح المشروع المقدم من قبل وفد جنوب أفريقيا حول تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وأشاد بالمبادرة الطيبة. وأعرب عن أمله في أن يتم تحقيق نتائج ملموسة من مثل هذا المشروع وتمديد تأثيره من حيث الخبرات لتطوير القدرات المؤسسية للملكية الفكرية فيما بين البلدان النامية في منطقة المحيط الهادئ.

212. وشكر وفد فنزويلا الأمانة العامة لتقديم الوثيقة وقال إنه لا يجد مشكلة في دعم المشروع الذي تقدمت به مجموعة البلدان الأفريقية. وسعى الوفد إلى فهم المقصود بالضبط من ازدواجية الجهود، وذكر أنه بما أن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية هي لجنة تتعامل مع قضايا حقوق الإنسان والتنمية، فمن الواضح أنه سيكون عليها تكرار تقريبا كل ما تفعله. ولاحظ الوفد أيضا أن كل ما يجرى في اللجنة يتم التعامل معه في لجانٍ أو منظمات أخرى لأنها مترابطة في المبادئ الأساسية لمنظومة الأمم المتحدة. ويعني ذلك أن هناك حاجة ليس فقط إلى العمل الذي تم إنجازه في الويبو في مجال الملكية الفكرية، ولكن أيضا للهدف من النشاط والفلسفة وراءه من أجل المضي قدما بالعمل. وأشار الوفد كذلك إلى أن الهدف من المشروع هو التعاون، وأنه ليس النشاط الوحيد المقترح. وأضاف أن المشروع يشير أيضا إلى جوانب كتنفيذ أو إنشاء نقل التكنولوجيا. وقال الوفد إنه عندما كان هناك حديث عن التنمية في البلدان المتقدمة، والذي اجتهدت فيه البلدان المتقدمة لفترة طويلة، سرعان ما أطلقت البلدان المتقدمة على البلدان النامية "العالم الثالث"، وهو ما يعني أن تلك البلدان خارج نطاق العمل أو مجرد طرف ثالث يراقب دون أن يشارك. ولاحظ الوفد أنه إذا تم قبول هذا النوع من التوصيف، فلن يكون ثمة هدف أو سبب لوجود اللجنة، ويجب أن تختفي في كل جوانب عملها. ورأى الوفد أن الهدف من اقتراح المشروع هو تشجيع التنمية وتسهيل نقل التكنولوجيا وتعزيز التعاون لتقديم المساعدة التقنية دون أن يكون مجرد نسخة كربونية من التنمية داخل البلدان المتقدمة غُرست في البلدان النامية. وذكر الوفد أيضا أنه لم ير دليلا واضحا على الازدواجية في المشروع أو ما يعنيه ذلك

فعلا. وقال إن هناك دعوة للدول الأعضاء لإعادة النظر في موضوع براءات الاختراع في منظمة التجارة العالمية، وهو بالطبع ازدواجية لما كان يجري في منظمة التجارة العالمية نفسها. وأردف الوفد بقوله إن جميع الوفود رددت أنه ينبغي ألا تكون هناك ازدواجية، ولكن من المهم أن نفهم ونعرف الهدف من اللجنة، نظرا إلى أن التنمية ترتبط ارتباطا وثيقا بطبيعة الحال بالمشروع الجاري تقديمه.

213. وشكر وفد جنوب أفريقيا جميع الدول الأعضاء لاطلاعها على الوثيقة التي قدمتها إلى اللجنة للنظر فيها وأثنى بصفة خاصة على تلك الوفود التي أيدت المشروع. وأشار الوفد إلى السؤال الذي طرحه وفد فرنسا وغيره من الوفود، وذكر أنه يمكن تجميع الأسئلة، دون الحاجة إلى الرد على كل وفد الواحد تلو الآخر. وبشأن مسألة الاستبعاد، طرح الوفد سؤالا عن إمكانية فتح كل اجتماعات الويبو لكافة أعضاء المجموعات الإقليمية؟ وقال الوفد إن الإجابة على هذا السؤال ستحمل الرد على الأسئلة المثارة حول الاستبعاد. وكان الوفد يعتقد أنه في اجتماعات الويبو تُطبق قيوداً واستثناءات مختلفة فيما يتعلق بالمشاركة. ولذلك، رأى الوفد إنه لم يكن هناك شيء جديد، وأن هذه ليست سابقة جديدة، وإن كان قد التمس التصحيح إن كان مخطئا في هذه النقطة. واتفق الوفد مع وفد الهند الذي أشار إلى حالات لاجتماعات إقليمية في الويبو قُصر الحضور فيها على بعض الأعضاء. ولذلك أوضح الوفد أن المؤتمر السنوي سيكون مفتوحا لجميع الدول الأعضاء في الويبو، لكن الاختلاف سيتمثل في كونه حدثا يتعلق ببلدان الجنوب بالنسبة للمتحدثين والمراقبين من البلدان المتقدمة. ومن حيث تسلسل الاجتماعات، ذكر الوفد أن مقدمي الاقتراح قد أوضحوا المسألة لشركائهم. فهي لن تنعقد في الواقع قبل بضعة أسابيع أو بعد بضعة أسابيع من المؤتمر السنوي. وإنما الفرق هو أنه على المستوى الإقليمي، سيكون هناك عدد أقل من المشاركين يكونون أساسا من الخبراء، في حين أن المؤتمر السنوي سيحظى بالميزة التي تتمثل في حضور جمعيات الويبو ليكون من الممكن الاستفادة من المشاركة في الجمعيات حتى يتسنى للجميع الاستفادة مما تمت مناقشته على المستوى الإقليمي. وذكر الوفد أنه قدم بالفعل تدابير ملموسة، وأنه لا داعي لاستعراضها وتكرار ما سبق قوله. وقد نصت الوثيقة بوضوح على الفوائد التي يمكن أن تجنيها الدول الأعضاء وهذا هو السبب الذي حمل معظم البلدان الأقل نموا والبلدان النامية الحاضرة في الاجتماع على تأييده، وذلك لأنها أدركت التدابير الملموسة المستمدة. وفيما يتعلق بالازدواجية، حذر الوفد فعليا من ذلك في اليوم السابق، وتساءل عن مصدر الازدواجية. وفهم أن الدعوة إلى إنشاء مركز للتنسيق من شأنه أن يؤدي إلى الازدواجية. إلا أن الوفد أوضح أنه لم يشر أبدا إلى مسألة إقامة مركز تنسيق بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وكان الشيء الوحيد الذي دعا إليه هو مركز تنسيق داخل الأمانة العامة يتكون من فرد واحد يكون مكلفا بملف التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وليس إنشاء وحدة جديدة في الويبو. ورحب الوفد باقتراح عرض نتائج الاجتماعات الإقليمية على اللجنة، وأقر بأن الفكرة تمثلت في إحالة كل ما نوقش على المستوى الإقليمي إلى اللجنة لتتم مناقشته من قبل الدول الأعضاء. ولاحظ الوفد أن المشروع يُعد مسألة في غاية الأهمية لمقدميه، وأنه أساسي لهم وأنهم يودون أن يُعامل على قدم المساواة. وعلى غرار جميع مشروعات جدول أعمال التنمية، كان لمشروع التعاون فيما بين بلدان الجنوب ميزانية محددة، ولم يرَ الوفد سببا لتمويله بشكل مختلف عن غيره من المشاريع. فينبغي أن يتم تمويل المشروع من الميزانية العادية للويبو، وينبغي إبراز ذلك في الاجتماع. ولن يكون مقبولا إذا كان الأمر غير ذلك. وأشار الوفد أيضا إلى الأسئلة المحددة التي طرحها وفد الولايات المتحدة والتي تحتاج الى توضيح. وبالنسبة لسبب إشارة مقدمي المشروع إلى حكم الملكية الفكرية، أوضح الوفد أنه جرى تبادل المعلومات بشأن الهيكل المؤسسي لمؤسسات الملكية الفكرية على الصعيد الوطني. وقد نشأ ذلك بسبب الاختلافات في حكم الملكية الفكرية والمستويات المختلفة من فهم مسائل الملكية الفكرية. ومن الناحية الهيكلية، ذكر الوفد أنه كان يشير فقط إلى المسائل المؤسسية التي لم تُثِر أو تسعى لمناقشة الويبو. ولهذا السبب بيّن الوفد أنها أكدت على تبادل المعلومات على المستوى الإقليمي وذلك للاستفادة من خبرات بعضها البعض. وأشار الوفد إلى حالة البرازيل كمثال على ذلك، وذكر أنه بلد يتمتع بحسن التنظيم فيما يتعلق بقضايا الملكية الفكرية. ولذلك فإن بعض البلدان التمست الخبرات من البرازيل حتى تستفيد منها. وحيثما تفتقر جنوب أفريقيا إلى المستوى ذاته من التنظيم المؤسسي الذي يوجد في البرازيل، يمكنها أن تستفيد من خلال تبادل الخبرات معها. وأوضح الوفد أن ذلك هو ما كان يقصده عندما تحدث عن حكم الملكية الفكرية باعتباره أحد جوانب المشروع. وكانت تلك هي الردود الأولية على الأسئلة التي طُرحت على الوفد.

214. وتناولت الأمانة العامة أولا السؤال الذي طرحه وفد أستراليا بشأن المؤشرات، على سبيل المثال، للأنشطة 3.2(أ) و3.2(و)، وذكرت أن الأنشطة تحت الفقرة 3.2(أ) كانت تنظيم اجتماعات أقاليمية ومؤتمرين سنويين ولهذا اقترحت الأمانة على مجموعة البلدان الأفريقية وكان من المقبول أن يكون هناك مؤشران للإتمام بنجاح، وهما مستوى الحضور وردود الفعل من المشاركين. وأشارت الأمانة العامة إلى أنه بالنسبة لمؤشر الأداء من حيث الإتمام بنجاح لنشاط 3.2(و)، وهو اقتراح تعيين مركز تنسيق في أمانة الويبو بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، رأى أنه لن يكون هناك أي حاجة لمؤشر معين وذلك لأن مؤشر النجاح سيكون تعيين مركز تنسيق يتولى تنفيذ كامل المشروع خلال فترة عامين على الأقل، ثم بالطبع تُعاد مناقشة مهامه بعد مناقشة استكمال وتنفيذ المشروع في اللجنة. وقد طُرح عدد من الأسئلة الأخرى المتعلقة بهيكل الميزانية للأنشطة المقترحة من قبل مجموعة البلدان الأفريقية من جانب وفود أخرى كثيرة. وقد أثار وفد إسبانيا ووفود أخرى تساؤلات بشأن هيكل الميزانية الذي، كما لاحظت الأمانة العامة، سيتبع ما تم القيام به بالنسبة لجميع مشاريع جدول أعمال التنمية الأخرى التي وافقت عليها اللجنة. وستلتزم بالهيكل ذاته حيث تم تحديد بنود النفقات تبعا للفئات المختلفة المشار إليها في برنامج المنظمة وميزانيتها. وكانت الفئة الأولى من موارد خلاف الموظفين هي الأسفار والمنح. تشمل الأسفار والمنح بعثات الموظفين وأسفار الغير، ثم الخدمات التعاقدية والمعدات واللوازم. وبالنسبة للبند الأول من نفقات الأسفار والمنح، من أجل اقتراح تقدير لمجموعة البلدان الأفريقية عن تكلفة الأنشطة المبينة في استراتيجية التنفيذ للمشروع، استند تقدير الويبو إلى التكاليف الفعلية وتكاليف الأسفار للاجتماعات الأقاليمية المماثلة التي نظمتها الأمانة العامة خلال العام الماضي، وبعد ذلك اقترحت الأمانة التقسيم بحسب أسفار الغير والذي تضمن تمويل تكاليف السفر لموظفي الحكومة القادمين من كل منطقة بالإضافة إلى الصين. وعلى هذا النحو، التزمت الأمانة بالممارسة المتبعة في الويبو فيما يخص تمويل المسؤولين الحكوميين للجان الدائمة وغيرها من الاجتماعات التي نُظمت في الويبو. وفيما يتعلق بالخدمات التعاقدية، وهو البند الثاني من النفقات، ذكرت الأمانة أنه يشمل الأنشطة المتعلقة بالفقرات 3.2(ب) و3.2(د)، وفي الغالب 3.2(ب)، في قاعدة بيانات مضاهاة الاحتياجات، والتي في إطار المشروع ستشمل وظائف جديدة تختص بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب. وقد وصلت قواعد البيانات إلى مرحلة وضع اللمسات الأخيرة والاستعراض وكانت الأموال المقدمة ستسهم في إكمال ما تم إنجازه في إطار المشروع الذي وافقت عليها اللجنة لإنشاء قاعدة بيانات من هذا القبيل. وفيما يتعلق بترتيبات المؤتمرات ودفع أتعاب الخبراء المتحدثين، لاحظت الأمانة العامة أن الأمر سينطوي على ترتيبات عملية لتنظيم اجتماعات أقاليمية والمؤتمر السنوي مثل تكاليف الترجمة الفورية وتنظيم حفل استقبال وربما تمويل استراحات القهوة الخ. وبالنسبة لأتعاب الخبراء، فهي تشمل أتعاب ستة خبراء من كل منطقة، بالإضافة إلى الصين للمشاركة في هذين الاجتماعين الأقاليميين، والمؤتمرين السنويين. وتشمل موارد الموظفين تعيين موظف بعقد عمل خاص على مستوى P2 لمدة سنتين. وفي الوقت الراهن لا يوجد في الأمانة العامة من يقوم بهذه المهمة ومن ثم سيسهم هذا الموظف ويبدأ العمل أساسا في النشاط 3.2(د) و 3.2(هـ).

215. وشكر وفد مصر الأمانة على التفسيرات التي قدمتها، وذكَّر بأنه، كما أشار وفد جنوب أفريقيا باقتدار، كانت هناك ثلاثة عناصر نشأت عن رد فعل المجموعة باء لاقتراح المشروع. وهي الاستبعاد والازدواجية والتكلفة. وفيما يتعلق بمسألة الاستبعاد، لاحظ وفد مصر أنه من الغريب بعض الشيء أن نطرح هذا السؤال، وللجواب، ود الوفد أن يشارك الوفود الأخرى في مزحة أو قول مأثور من مصر. قرر علي وسارة وجون الخروج في رحلة إلى الصحراء. وللأسف كانوا يضلون الطريق في كثير من الأحيان، وكان الجو يشتد حرارة. وقد بدأوا يشعرون بالعطش بعد نفاد ما كان معهم من ماء، ولكنهم صادفوا الفانوس السحري الذي خرج منه جني. وقال الجني إلى ثلاثتهم أنه سيحقق لكل واحد منهم أمنية واحدة. فطلب علي أن يعود إلى بيته ليلتئم شمله مع عائلته. فحقق له الجني ما طلب واجتمع شمله مع عائلته في سعادة. وكانت سارة مجتهدة جدا فطلبت من الجني أن يحملها إلى المكتبة للاستعداد لامتحاناتها. فنزل الجني على طلبها ووجدت نفسها في المكتبة تدرس. ثم جاء دور جون وأدرك أنه بمفرده، ورأى أنه لا يستطيع البقاء وحده، لذا طلب من الجني أن يعيد سارة وعلي إليه. وقال وفد مصر إن هذا هو بالضبط ما يحدث في اللجنة. وقال إن فكرة الاستبعاد لا تعني أنه لن يكون هناك إطار للتعاون فيما بين الشمال والجنوب، وإنما فقط ألا يتم منع أو رفض التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وبشأن مسألة الازدواجية، قال الوفد إنه يساوره قلق حقيقي إزاء الدعوات المتكررة في هذا الصدد. وأشار الوفد إلى أنه في اليوم السابق، ترددت مثل هذه

الدعوات، وتكرر الأمر في الدورة الحالية أيضا. وطلب الوفد من وفود المجموعة باء، إذا كان بإمكانهم ذلك، تزويد الاجتماع بقائمة بالجوانب التي يتم فيها تكرار الجهود وسيتولى مقدمو المشروع التعامل مع الأمر. وأضاف الوفد أنه ينبغي عدم رفض الاقتراح لمجرد الادعاء أن ما يجري القيام به قد تم بالفعل من قبل. فالقضية خطيرة في واقع الأمر، وتكاد تصل إلى مشارف عدم الإنتاجية. وفيما يتعلق بالعنصر الثالث، وهو تكلفة المشروع، لاحظ وفد مصر أن تكلفة المشروع تقل في الواقع عن متوسط الميزانيات المخصصة لمشاريع جدول أعمال التنمية. وأشار الوفد إلى التقرير الذي قدمه المدير العام الذي أفاد أنه حتى الآن تم تطوير 19 مشروعا بتكلفة إجمالية تبلغ 22 مليون فرنك سويسري. وهذا يعني أن كل مشروع من مشاريع جدول أعمال التنمية يتكلف في المتوسط أكثر من مليون فرنك سويسري. ومع ذلك، فإن المشروع المقترح بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب يتكلف أقل من مليون فرنك سويسري في واقع الأمر، وستجني الدول الأعضاء مقابلا ضخما لقاء أموالهم في هذا المشروع، لأنه يهدف إلى تنفيذ سبع من توصيات جدول أعمال التنمية. وبالتالي، في إطار تنفيذ هذا المشروع، سيتم التعامل مع سبع من توصيات جدول أعمال التنمية وتنفيذها بتكلفة تنفيذ توصيتين. وقبل الختام، استدرك وفد مصر بقوله إنه يود توضيح بعض النقاط القليلة. وذكر أن وفد الولايات المتحدة استبعد فكرة وجود هيئة مستقلة للمعارف في مجال الملكية الفكرية في الجنوب، ورد الوفد بأن ذلك غير صحيح تماما. وأكد الوفد أن بلدان الجنوب لديها هيئة مستقلة للمعارف فيما يتعلق بالملكية الفكرية، ولديها تشريعاتها الخاصة، وخبراءها ونهجها في التعامل مع الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وقال الوفد إنه سيسعى للحصول على بعض التوضيح من وفد الولايات المتحدة في بيانه. والمسألة الثانية التي أثيرت تعلقت بسؤال طرحه وفد أستراليا حيث بيَّن الوفد أنه يحتاج إلى توضيح فيما يتعلق بالمرحلة الأولية للمشروع أو حيث سينتهي. وعلى سبيل التوضيح، أشار وفد مصر إلى أن المشروع هو خطوة أولى، وأنه المشروع الوحيد في جدول أعمال التنمية الذي اعتمد نهجا تدريجيا. وكانت الدورة الأخيرة للجنة قد اعتمدت مشروع لنقل التكنولوجيا اعتُبر كمرحلة أولى. والآن، لا يوجد اتفاق حول كيفية المضي قدما فيه حتى يتم إجراء دراسة وتقييم ما فيما يتعلق بالمرحلة الأولى من المشروع. وفيما يتعلق باقتراح المشروع الحالي، فإن مقدمي المشروع قد حددوا بوضوح حدود المرحلة الأولى وكذلك شكل النهاية من خلال تقييم يجري تقريره مرة أخرى في اللجنة. وأعرب الوفد عن أمله في ألا تضل اللجنة الطريق في الصحراء، لأن ذلك سيترتب عليه خسارة اللجان الأخرى أيضاً.

216. وشكر وفد إسبانيا الأمانة العامة وطلب توضيحا حول التحدي الذي طرحه وفد مصر. وقال الوفد أنه، حسب ما يتذكر، ما نسب إلى المجموعة باء كانت في الواقع تصريحات فردية أدلى بها أعضاء هذه المجموعة، وبالتالي، فهم لم يتحدثوا باسم المجموعة باء كلها. وكرر وفد إسبانيا أنه يعتقد أن الفكرة الملموسة للبرنامج، أي الفكرة التي يقوم عليها البرنامج، فكرة سديدة وينبغي أن يكون ذلك واضحا منذ البداية. إلا أن الإجابة التي قدمتها الأمانة العامة لا تبدو مقبولة. وعلى الرغم من أنه يتفق على أن هيكل الميزانية هو ذاته الذي اعتُمد لبرامج أخرى، إلا أن الهيكل المقترح للمشروع الحالي غير مقبول. ورأى الوفد أن هناك هياكل داخلية للوثيقة التي قدمتها الويبو، وهناك أيضا العروض للدول وهي تحتاج إلى إثرائها بكمية كافية من البيانات المتعلقة كي يتسنى حساب تكلفة المشروع، ومراقبة ورصد نتائجه ومخرجاته. وذكر الوفد أن ما يعترض عليه هو الهيكل الذي قدمته الأمانة العامة باعتباره الهيكل المعتمد لبرامج أخرى وهو غير مقبول. وكان الوفد قد كرر وشدد في مراحل مختلفة على أن الاقتراح المقدم في صورته الحالية غير مقبول لأنه يفتقر إلى التفاصيل الكافية عن البرامج. وسعى الوفد إلى المزيد من التحديد والشرح الأدق لسبب طلب اعتماد المشروع، ودعا إلى تقديم هيكل مختلف للمشروع.

217. وتناول وفد الجزائر بعض النقاط التي أدلى بها عدد من الوفود من المجموعة باء، وبخاصة تلك التي أكدت أن المشروع الحالي ذو طبيعة تمييزية أو استبعادية أو مقيّدة. ورأى الوفد أن احتياجات البلدان النامية ليست هي نفسها احتياجات البلدان المتقدمة، ومستويات التنمية في كل منها متباينة، ومن ثم فإن طبيعة المشروع تتحدد من خلال هذه الخاصية على الأقل، من ناحية. ومن ناحية أخرى، فإن مشروع مجموعة البلدان الأفريقية لا يشكل سابقة من نوعه، وأضاف أن هناك بعض الاجتماعات في الويبو المفتوحة فقط لبلدان منطقة بعينها. وأشار الوفد على سبيل المثال، أن اجتماع الإدارات الدولية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات شملت 17 بلدا فقط، وأن تلك البلدان السبعة عشر هي الوحيدة التي شاركت في

المداولات. ولذلك، جزم الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية لم تضع أي سابقة في الاقتراح الحالي. وبالإشارة إلى البيانات التي ترى أن المشروع لا لزوم له، لاحظ الوفد أنه من وجهة نظره، فإن المشروع من شأنه أن يضيف قيمة بسبب هياكله. وذكر أن المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو توفر إطارا لذلك وتسمح أيضا بمزيد من الوضوح، كما أنها توجه الأنشطة المصممة خصيصا لتلبية احتياجات البلدان النامية. وبالنسبة للتعليقات بشأن تجاوز التكاليف لميزانية المشروع، أشار الوفد إلى أنه منذ إنشاء اللجنة، تم إطلاق 19 مشروعا مواضيعيا إلى جانب مختلف المشاريع الأخرى المتعلقة ولم يحدث أن أُثيرت قضية الميزانية. ومن ثم التمس الوفد معاملة منصفة وعادلة لجميع المشاريع، بما في ذلك الاقتراح الحالي، وطلب أن يُعامل الاقتراح الحالي بالطريقة ذاتها التي تُعامل بها جميع التوصيات الأخرى بالمشاريع التي تم إطلاقها في إطار جدول أعمال التنمية. وكانت الحجة المتعلقة بالتكاليف التي تتكبدها الميزانية أو الآثار المترتبة على تجاوز الميزانية حجة واهية، إنما تكشف عن افتقار الإرادة السياسية من جانب بعض الوفود التي لا تسمي الأشياء بأسمائها. ودعا الوفد جميع الدول الأعضاء إلى إبداء المرونة لضمان اعتماد المشروع خلال الدورة الحالية للجنة.

218. وقدم وفد الولايات المتحدة توضيحا سريعا ردا على سؤال من وفد مصر، وأشار إلى أن وفد مصر الموقر ربما يكون قد فاته جزء من مداخلته. وبشكل أساسي، وصف الوفد العديد من المشاريع التي تم تنفيذها من إطار اللجنة وأشار إلى تقارير التقدم التي تم إعدادها حددت أنها مشاريع موجهة نحو التنمية ويحركها الطلب وتتسم بالشفافية وهي أيضا تراعي الأولويات والاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نموا، فضلا عن المستويات المختلفة من التنمية في الدول الأعضاء. وأضاف الوفد أيضا أنه بالنظر إلى المداخلات في الدورة الحالية من قبل وفود كل من المكسيك وأوروغواي وغيرها من البلدان والتي تصف مختلف المشاريع والمبادرات القائمة والتي لا تزال جارية، فإن الوفد لا يتفق مع الرأي القائل إن هناك هيئة مستقلة من المعارف والخبرة حول الاستخدام الاستراتيجي للملكية الفكرية لأغراض التنمية في الجنوب ولا تنعكس بالفعل في برامج الأمانة العامة في مجال المساعدة التقنية وغيرها من الأنشطة.

219. وشكر وفد بربادوس مجموعة البلدان الأفريقية لاقتراح تعزيز تطوير الملكية الفكرية في الجنوب. وذكر الوفد أنه ربما يجب التمييز بين التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية والملكية الفكرية والتنمية في الجنوب. وأقر بالحاجة إلى مزيد من تطوير الملكية الفكرية في الجنوب، ورأى أن هناك الكثير الذي لا يزال يمكن القيام به بالنسبة للبلدان النامية بصفة عامة. وذكر الوفد أيضا أنه نظرا إلى حاجة بعض البلدان إلى الوصول إلى المعلومات والمشورة والتوجيه، فهناك بالتالي اتجاه طبيعي لالتماس التوجيه من الويبو في تلك المناطق. ولأن القليل من المنظمات فقط هي التي تحظى بتلك المهارات المتخصصة في مجال الملكية الفكرية والتنمية، فمن المنطقي توقع مساعدة الويبو في تلك الأنشطة. ولاحظ الوفد أنه ربما كانت هناك بعض المنظمات الدولية الأخرى التي تتعامل مع بعض هذه القضايا، واقترح أنه قد يكون من المفيد دراسة بعض مناهجها. وكان الوفد على علم بأن الجنوب، والبلدان الأقل نموا على وجه الخصوص، قد واجه صعوبات كبيرة في تطوير قدر أكبر من المهارات والمعرفة والتدريب وتكوين الكفاءات في مجال الملكية الفكرية، وأنه كانت هناك حاجة لهذه البلدان أن تتبادل خبراتها. وهناك المزيد من تلك الخبرات لدى البلدان المتقدمة في الشمال والشرق. وقال الوفد إنه يدرك أن هناك المزيد من العمل الذي يتعين القيام به من أجل التعامل مع بعض المخاوف التي أعربت عنها بعض الوفود، لكن يبدو أنها جميعا تتفق على الحاجة إلى مزيد من التنمية في مجال الملكية الفكرية في الجنوب. ولذلك يتمثل السؤال في كيفية القيام بذلك. فهناك حاجة لمبادرة ما لتشجيع تنمية الملكية الفكرية ولابد من استمرار العمل على هذا النهج، وهو ما قد يلقى تأييدا أوسع. وأردف الوفد بقوله إنها ربما تكون مسألة مصطلحات واقترح أن ربما ينبغي التركيز على تنمية الملكية الفكرية في الجنوب بحيث يتبع التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية من تلك المبادرة.

220. أعرب وفد البرازيل عن قلقه العام ولفت النظر إلى أن الكثير من المشاريع التي نوقشت لا تزال معلّقة، ولذلك تساءل كيف تستطيع اللجنة أن تمضي قدما بحيث ينتهي اجتماع يوم الجمعة في ساعة معقولة، واستفسر عن نية الرئيس الدعوة إلى مشاورات أو تشجيع المجموعات على التشاور معا.

221. وكرر وفد الهند ما قاله وفد البرازيل مضيفا أن الدول الأعضاء ناقشت في الدورة الحالية للجنة ما لا يقل عن ثلاثة مشاريع باستفاضة ولم تستكمل حتى الآن ولذلك طلب من الرئيس أن ينوّر الاجتماع بكيفية المضي قدما، وفيما يتعلق باقتراح المشروع الحالي والمناقشة التي تمت، استغرب الوفد من أنه بداخل اللجنة والتي تتلخص اهتماماتها في الملكية الفكرية والتنمية مما يترجم في الواقع إلى تنمية الملكية الفكرية في الجنوب، كما أشار وفد بربادوس عن بعض الوفود التي يبدو أن لديها مشاكل أساسية في المشروع، ولفت الوفد إلى أن المشروع الحالي هو الأول من مشاريع الويبو الذي يناقش التعاون بين بلدان الجنوب بشأن الملكية الفكرية، ولفت كذلك إلى أنه من حيث المبدأ فقد تم قبول التعاون بين بلدان الجنوب في كل مكان إلا في مجال الملكية الفكرية حيث نجد غيابا للإرادة السياسية مثيرا للدهشة، ونبّه إلى أن الاعتراضات أو المشاكل التي أثيرت ضد المشروع قد تم الرد عليها بشكل وافٍ من قبل منسق مجموعة البلدان الأفريقية ووفد مصر، وقد أعطت المناقشة انطباعا بعدم الالتزام تجاه تحقيق التعاون بين بلدان الجنوب، وأنهى الوفد حديثه عند هذه النقطة متمنيا إتمام المشروع في صيغته النهائية بالتزامن مع المشروعين الآخرين قبل اختتام الاجتماع، وتطلع كذلك إلى خطة عمل من شأنها أن تضمن حدوث ذلك.

222. وفي رد وفد جنوب أفريقيا متحدثا باسم مجموعة البلدان الأفريقية أضاف الوفد إلى ما جاء في بيان وفد الهند وأشار إلى أن مجموعة البلدان الأفريقية ترى أنه من الأهمية الكبرى بمكان الاقتراب من تبني المشروع لأن هناك عددا من التدخلات غير الواضحة في نظر المجموعة، وحول مسألة الازدواجية طلب الوفد أنه يجب لفت انتباهه لمثل هذه الحالات، وحول الميزانية قال إنه ظن أن هذه المسألة قد حسمت وناشد أعضاء المجموعة باء أن تتفهم أن البلدان النامية طوّرت المشروع لأجل احتياجاتها المحددة ولذلك ناشد البلدان المتقدمة أن تفهم نقطة الاهتمام هذه، وفيما يتعلق بمدخلات المشروع ومآله النهائي نبّه الوفد إلى أن اللجنة ستناقش مثل هذه المسائل، لذلك لم تظهر مسألة الاستبعاد وقد تم توضيحها بالفعل، وتمنّى الوفد أن توجد الإرادة السياسية لتبني المشروع والمضي به قدما.

النظر في الوثيقة CDIP/6/9

223. استجابت الأمانة لبعض ملاحظات الوفود وذكرت أن توصية جدول الأعمال رقم 34 طلبت من الويبو إجراء دراسة حول ما يعوق حماية الملكية الفكرية في قطاع الاقتصاد غير الرسمي، بما في ذلك دراسة التكاليف والمنافع المادية لحماية الملكية الفكرية وخاصة فيما يتعلق بخلق فرص العمل، وفي الدورة السادسة للجنة عرضت الأمانة وثيقة نظرية أو وثيقة غير رسمية على اللجنة من أجل توضيح بعض القضايا الرئيسية التي انطوت عليها تلك التوصية من المنظور الاقتصادي، ومرة أخرى ومن منظور اقتصادي قالت الأمانة أن هناك بُعدَين وراء الدراسة، الأول هو عرض تلك المجالات من الاقتصاد غير الرسمي التي تولّد أصولا غير مادية، والربط الثاني في تلك الوثيقة غير الرسمية هو الربط بين الملكية الفكرية في الاقتصاد غير الرسمي كما ظهر في سياق القرصنة وتقليد العلامات التجارية، هذان هما البعدان في الدراسة اللذان يمكن تصورهما من منظور اقتصادي عند تناول تلك التوصية بالتحديد، وقالت أيضا الأمانة أنها اقترحت منهجين للتعامل مع أي من هذين الموضوعين أو كليهما، أحدهما هو تنفيذ بحث غير مسبوق ودقيق وتجريبي يحدد استخدامات الملكية الفكرية أو عدم استخدامها في الاقتصاد غير الرسمي، والثاني هو أن يكون البحث مبنيا على الدراسات السردية ودراسات الحالة في عدد محدد من البلدان، وقالت إنها لاحظت من الورقة وكذلك من المناقشات السابقة للجنة أن دراسة الاقتصاد غير الرسمي بأسلوب اقتصادي علمي وتجريبي أمر صعب بطبيعة الحال بسبب عدم توافر أي نوع من المعلومات المطلوبة لمثل هذا الجهد التحليلي، لذلك أكدت على أن البحث التجريبي كما كان يُفعل في الأصل من خلال النزول إلى الميدان وجمع المعلومات سيكون صعبا جدا ومعقدا في التنفيذ، ولهذا السبب قالت الأمانة أنها تميل إلى تنفيذ دراسات الحالة إن كانت ستدعم أي نوع من الدراسات، وفي آخر اجتماع للجنة أشارت إلى أنها تود من الدول الأعضاء توجيهها وأن تكون واقعية بالنسبة لما يمكن تحقيقه فيما يتعلق

بهذه التوصية تحديدا، وذكرت أن ثمة مناقشة جيدة جدا كانت دائرة إلا أن الرئيس قرر إرجاء المناقشة إلى الدورة الحالية، وقالت الأمانة أنه لم يتم تكليفها بصياغة ورقة غير رسمية أخرى أو اقتراح مشروع محدد وعليه فالمناقشة واتجاه توصية اللجنة يقعان في يد الوفود، والأمانة تتطلع إلى الاتجاهات التي ستعرضها عليها الدول الأعضاء.

224. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية مرحّبا بوثيقة العمل حول الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي ومشيرا إلى أن الاقتصاد غير الرسمي هو علامة مزمنة من علامات الاقتصادات الأفريقية وأن أكثر السكان يعملون في ذلك القطاع، وقال الوفد إن القطاعات غير الرسمية في البلدان الأفريقية تتسم كذلك بتنوعية كبيرة من الأعمال الإبداعية والابتكارية، واستشهد بالعقاقير التي تعالج الأمراض المختلفة والتي تم إنتاجها وبيعها في الاقتصاد غير الرسمي، وأشار إلى أن العاملين في القطاع غير الرسمي لا يستطيعون حماية اختراعاتهم بسبب عوامل مختلفة من خلال نظام الملكية الفكرية وقال إن مجموعة البلدان الأفريقية ترى أن هناك عددا من الأنشطة يمكن للويبو القيام بها لتساعد في توصيل وتقديم نظام الملكية الفكرية إلى القطاع غير الرسمي، وبالإشارة إلى وثيقة العمل نبّهت مجموعة البلدان الأفريقية أولا إلى أنه ينبغي مراجعة وصف العلاقة بين الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي في الفقرة 3، والسبب هو أن شركات القطاع غير الرسمي في أفريقيا دفعت بالفعل ضرائب محددة في بلدان مختلفة وتلك الضرائب لا تشمل بالضرورة ضريبة المبيعات أو ضريبة الدخل كما جاء في الفقرة، وأشار الوفد إلى أنه بخلاف ما جاء في ختام الفقرة 3 رأت مجموعة البلدان الأفريقية أيضا أن القطاع غير الرسمي لا يقدر على شراء حقوق الملكية الفكرية والمحافظة عليها والدفاع عنها، ويعود السبب في ذلك إلى عدة أمور منها المعرفة غير الكافية وعدم الإلمام بنظام الملكية الفكرية وعدم قدرة مكاتب الملكية الفكرية الوطنية على توفير الدعم الكافي للقطاع غير الرسمي وكذلك التكلفة المطلوبة لاستخدام نظام الملكية الفكرية، ورأت المجموعة أيضا أن مسائل الإنفاذ الواردة في الفقرتين 5 و6 يتم تناولها الآن من جانب اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ، وأشارت إلى أنه يتم الآن في تلك اللجنة تنفيذ أنشطة مختلفة تشمل الدراسات حول الإنفاذ فيما يتعلق بالقطاع غير الرسمي، وأخيرا قال الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية تتطلع إلى مشاركة مثمرة في الأنشطة التي تقوم عليها اللجنة الاستشارية الآن، وفيما يتعلق بالاتجاهات المحتملة لمشروع حول الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي ترى المجموعة أنه يجب تنفيذ الأنشطة بالتركيز على الأصول غير الرسمية المادية وعلى عدم قدرة العاملين في القطاع غير الرسمي على الوصول إلى نظام الملكية الفكرية، واقترحت أن بإمكان المشروع أن يساعد في رصد مشاريع وابتكارات القطاع غير الرسمي وأن يقدم قصص نجاح الأنشطة الابتكارية في القطاع وأن يضع أسسا لكيفية سعي مخترعي القطاع غير الرسمي إلى حماية أصولهم من الملكية الفكرية، وأخيرا لكن ليس آخرا، يمكن للمشروع أن يتعاقد على دراسات تبحث في كيفية سد الفجوة بين القطاعين الرسمي وغير الرسمي.

225. وقال وفد البرازيل، الذي تكلم باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، أنه سيحاول الإجابة عن بعض الأسئلة التي وردت في الفقرة 10 من الوثيقة، وفيما يتعلق بالسؤال الأول رأى الوفد أن الاتجاهات الموضوعية للعمل المستقبلي في إطار التوصية 34 يجب أن يركز على الجزء الأول من السؤال والمعني تحديدا بالأصول غير الرسمية غير المادية وعدم استطاعة الشركات غير الرسمية أن تصل إلى نظام الملكية الفكرية بما يعكس التوصية 34 بشكل أفضل، وهذه بعض الأسئلة الإضافية التي يمكن للدراسات أن تجيب عليها "1" كيف يحدث الابتكار في القطاع غير الرسمي، "2" وهل هناك نماذج لحماية أصول الملكية الفكرية غير النماذج التقليدية، ويمكن للدراسة كذلك أن تدرس احتمال أن تسجيل الملكية الفكرية وتكاليف الصيانة قد تقيّد الشركات والأفراد العاملين في القطاع غير الرسمي بحيث لا يستخدمون نظام الملكية الفكرية، وفيما يتعلق بالسؤال الثاني قال الوفد أنه يمكن تنفيذ دراسات الحالة أولا بحيث تستخدم لتوضيح الأسئلة كما تم اقتراحه من قبل ويمكنها أيضا أن تشكل الأساس لمداولات حول الأنشطة التي يمكن تنفيذها في إطار تلك التوصية، ويمكن لدراسات أخرى أن تتبع ذلك في مرحلة ثانية.

226. وتوجّه وفد بوليفيا بالشكر إلى الأمانة على وثيقة الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي، وذكر أن الوثيقة أثارت عددا من الأسئلة المتعلقة التي تعتبر أساسية فيما يتعلق بتوجهات العمل المستقبلي الذي سيتم في إطار التوصية 34، وقال الوفد أن صياغة التوصية 34 يمكن بالفعل أن يساء فهمها بحيث تتناقض مع جدول أعمال التنمية خاصة لو أنه تم تفسيرها كأنها تدعو

إلى إعادة صياغة وتقوية إنفاذ الملكية الفكرية في القطاع غير الرسمي، ولهذا السبب يوجد لدى الوفد عدة أسئلة خاصة فيما يتعلق بالفقرة 6 في الصفحة 2 التي لا يرتاح لها الوفد، ورأى الوفد أنه من غير المناسب في إطار التوصية 34 العمل على مسألة القرصنة في القطاع غير الرسمي في سياق إعادة صياغة السياسات لتحقق إنفاذا فعالا وفق ما احتوت عليه تلك الفقرة، واقترح الوفد أنه يجب للعمل المستقبلي في إطار التوصية 34 أن يعتني بكيفية فهم القطاع غير الرسمي مما يجب أن يركز قبل أي شيء آخر على تحليل نوع الأثر الذي يمكن تحقيقه من خلال تعزيز ومراقبة الملكية الفكرية في القطاع غير الرسمي عند تعلق الأمر بجوانب تنموية مثل خلق فرص العمل وزيادة مصادر الدخل للناس كما جاء في الفقرة 5 من الصفحة 2، وذكر الوفد بالحاجة إلى تقييم فائدة أدوات الملكية الفكرية في القطاعات غير الرسمية وإمكانية مساهمتها في مستقبل التنمية في تلك القطاعات، ومن شأن هذا التقييم أن يشمل أسئلة مثل "ما هي مصادر النمو المحتملة أمام استخدام الملكية الفكرية في ذلك القطاع وما هي العوائق؟" وأيضا "ما هي المشاكل المتوقع أن تنشأ منه؟" وكذلك "ما هي الصراعات والتكاليف التي ستنشأ من مثل هذا النشاط؟" وقال الوفد إنه من المهم جدا أن نؤكد على أهمية هذه النقاط، ولفت الانتباه إلى أن التوصية 34 لم تسع إلى تقديم الملكية الفكرية في القطاع غير الرسمي ولكن إلى تحديد وتقييم فرصة تطبيقها وقياس الفوائد والمميزات الممكنة، والنقطة الثالثة التي أراد طرحها وفد بوليفيا تتعلق بما أشارت إليه مجموعة جدول أعمال التنمية حول نماذج الابتكار بداخل القطاع غير الرسمي ووسائل الحماية البديلة عن الملكية الفكرية، ونهاية قال الوفد إنه لا يجب استخدام جدول أعمال التنمية لإنفاذ الملكية الفكرية في القطاع غير الرسمي ولا في تنفيذ دراسات حول أنشطة القرصنة أو التزوير المفترضة في ذلك القطاع.

227. وشكر وفد المكسيك الأمانة على تقديم وثيقة الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي وقال إن الاقتصاد غير الرسمي يعتبر موضوعا معقدا وشاملا لكل شيء، وأيّد تعليقات الدول الأعضاء المختلفة مثل البرازيل وبوليفيا التي اقترحت الحاجة إلى برنامج عمل للتعامل مع التوصية 34، والتفت إلى أن إطار عمل الدراسة المقترحة في الوثيقة CDIP/6/9 يتناول الملكية الفكرية وموضوعات اجتماعية واقتصادية ومالية وسياسية في حين أنها لا تدخل في ولاية الويبو، واقترح الوفد العمل مع منظمات دولية أخرى مثل منظمة العمل الدولية التي يفترض أنها قامت بدراسات حول ذلك القطاع وقد يعطي ذلك فكرة ما لكيفية توجيه دراسة القطاع غير الرسمي بالتركيز على الملكية الفكرية، وقال إنه يجب أيضا أن نضع في اعتبارنا أن السياسات الوطنية قد خضعت للتطور في تلك البيئات المختلفة، وأوضح أن مكافحة القرصنة يمكن أن تكون أصعب عند التعامل مع الاقتصاد غير الرسمي، وأفاد الوفد أن السلطات في المكسيك وضعت سياسة وطنية تتعامل مع المسألة من باب الضرائب والمعايير الاقتصادية أكثر من اعتبارها مسألة حماية للملكية الفكرية، وقال إن مواجهة المشاكل المختلفة المثارة في الوثيقة CDIP/6/9 خاصة فيما يتعلق بالشركات صغيرة الحجم يمكن التعامل معها من خلال التنفيذ وأيضا متابعة الملكية الفكرية والعلامات المسجلة، وفيما يتعلق بالوثيقة قال الوفد إنها من الممكن أن تشمل المزيد من البلدان حيث تعتبر القرصنة في خط المواجهة الأمامي واقترح استمرار المناقشات حول حماية الملكية الفكرية في اللجنة المناسبة فيما يتعلق بالإنفاذ.

228. وتوجّه وفد نيجيريا بالشكر إلى الأمانة على الوثيقة والتفت إلى أن المناقشة حول الموضوع كانت ثرية، وقال إنه بلا شك سيدعم المشروع والتفت إلى أن أكثر البلدان النامية تعتمد إلى حد كبير على الاقتصاد غير الرسمي وأنه يساهم مساهمة كبيرة في اقتصاداتها، وأضاف أن المسألة قد تبلورت بالفعل من خلال منسق مجموعة البلدان الأفريقية في محاولته لتوضيح ذلك السؤال الرئيسي، وأصبح من الضروري الآن أن نخطو خطوة للوراء ونعود إلى القرار الذي يقول إن هدف التوصية هو مساعدة الدول الأعضاء على إنشاء برامج وطنية حقيقية، مما يعني واقعيا أن الدراسة ستكشف لنا كيف يمكن للاقتصادات غير الرسمية أن تصنع تنمية وإنتاجا أكثر وأن تتعامل بنجاح مع الموضوعات المتعلقة بالملكية الفكرية، وذكر الوفد أيضا أن الموضوع يتطرق إلى جوانب أساسية من التنمية والنمو بالنسبة لأكثر الدول النامية، فالواقع إذا أنه مجال مهم لا يزال غير معروف من حيث الأثر والاتساع والمدى، ولذلك يدعم الوفد فكرة الدراسة التي من شأنها أن تتيح المعلومات وتمكّن البلدان من الاسترشاد بها في بناء برامج وطنية يكون لها ديناميكيات أخرى وآثار مكملة، ولفت الوفد النظر إلى أن الويبو ستكون هي المستفيد الأعظم في نهاية المطاف، فقال إنه سيدعم الوثيقة التي أعدتها الأمانة، وبالرغم من أنها وثيقة موجزة فإنها مبهرة

جدا والأمانة أصدرتها في صورة ممتازة كعادتها، وتمنى الوفد أن العمل الحقيقي سيتم في إطار الدراسة مما سيكشف كل الأوجه التي لا تزال غير معروفة فيما يتعلق بالموضوع مما سيكون له فائدة كبيرة في إطار التحرك بشأن التنمية.

229. وشكر وفد فنزويلا الأمانة على إعداد الوثيقة وأيّد البيانات التي ألقاها وفدا بوليفيا والمكسيك وكذلك تعليقات وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وقال الوفد إن الوثيقة الحالية قد ينقصها بعض الوضوح في التعريفات، ولفت النظر إلى أن لفظ القرصنة باللغة الإسبانية يشير إلى شيء يحدث في أعالي البحار ويتعلق بالسفن، لكن عند التكلم من منظور أنشطة مثل نسخ اسطوانات غير أصلية فيرى الوفد أنه عادة ما يوجد نسخة أصلية واحدة فقط من الاسطوانة على أي حال وكل ما سوى ذلك يعتبر نُسَخا أو نسخا بدون تصريح من ذلك الأصل، وسعى الوفد إلى تعريف واضح للنسخ بدون تصريح لعمل من الأعمال، وبدون ذلك سيحدث خلطا بين الأمور لأن الكلمة بالإسبانية لا علاقة لها من قريب أو بعيد بالمعنى الوارد في تلك الوثيقة أو في اللجنة فيما يتعلق بنسخ الأعمال بدون تصريح، وذكر الوفد أيضا أن الموضوع قيد المناقشة يتعلق بالاقتصاد غير الرسمي وقال إنه في ظل قانون العمل في فنزويلا يتم تعريف الاقتصاد غير الرسمي بمفهوم واسع، ولذلك يمكن اعتبار محامي حر لا يعمل لصالح الحكومة أو شركة بعينها بأنه جزء من العاملين في الاقتصاد غير الرسمي، وكذلك الطبيب الذي لا يعمل في مستشفى ويدير عيادته الخاصة يتم تصنيفه على النحو ذاته، وهذا التعريف ينطبق أيضا على الأشخاص العاملين على سبيل المثال في بيع البضائع أو الباعة المتجولين، وقال الوفد أن مثل وجهة النظر هذه يمكن تمييزها في التوصية 34 والتي يمكن أن تنطبق على طبيب أو على بائع معدات بدون تصريح أو ربما أن المعدات تم إنتاجها بأسلوب غير مسموح، ولذلك أشار إلى الحاجة إلى تعريفات واضحة جدا من أجل تحقيق فهم كامل للعناصر المختلفة المشمولة في التعامل مع وثيقة الملكية الفكرية والقطاع غير الرسمي.

230. وتحدث وفد هنغاريا باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه الدول السبعة وعشرين شاكرا أمانة الويبو مرة أخرى على ورقة المناقشة حول الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي، وقال إن الاتحاد الأوروبي وأعضائه الدول يودون انتهاز الفرصة للنظر في الرأي المطروح سابقا من وفود أخرى حول إمكانية تنفيذ دراسة حول الموضوع، لكن الوفد التفت إلى أنه يجب النظر إلى المسألة الرئيسية التي تم اقتراحها بكامل عين الاعتبار، فالاقتصاد غير الرسمي ضخم جدا ومتنوع ويشمل قطاعات ومناطق جغرافية كثيرة وبداخله علاقات مختلفة مع الملكية الفكرية، ولذلك من الصعب الحصول على بيانات تعكس الاقتصاد كله وبالتالي يصبح صعبا صياغة توصيات تنطبق على الاقتصاد غير الرسمي كله، وعليه فقد تسعى اللجنة إلى اختيار مجالات أكثر تحديدا للتركيز عليها في مداولاتها وفي إعطائها الاهتمام الفوري والمباشر.

231. شكرت الأمانة الوفود على تقديم اتجاهات واضحة للعمل تتعلق بكل من النطاق والمنهجية، أما عن النطاق فهناك اختياران، أحدهما هو التركيز على الاقتصاد غير الرسمي بمفهومه الواسع في حين أن الآخر هو التركيز على القرصنة والتوظيف، والأمر الذي بات مفهوما من تعليقات المندوبين الموقرين هو تفضيل دراسة الاقتصاد غير الرسمي على سعته وفهم كيفية حدوث الابتكار في ذلك القطاع إضافة إلى احتمال تقييد الابتكار من خلال استخدام الملكية الفكرية أو عدم قدرة الوصول إليها، وأعطت مداخلات الدول الأعضاء للأمانة اتجاها للعمل كما جاء في الورقة غير الرسمية الأولية، وإن إتمام دراسة لكيفية حدوث الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي لن تكون مهمة سهلة ولكن يجب فحص الأدبيات والدراسات الموجودة لاستخراج ما أضافته حول هذا الموضوع ثم تحديد خبراء في المجال بحيث يتم تقديم اقتراح مشروع مناسب في اجتماع اللجنة القادم، وفيما يتعلق بالمنهجية ففهمت الأمانة من تعليقات المندوبين أنه سيتم عمل دراسة سردية في الجزء الأول من المشروع، وستكون الدراسة السردية أشبه بدراسة الحالة عن مشروع بحثي تجريبي واسع النطاق يشمل جمع المعلومات على أساس الدول مما سيكون صعبا ومكلفا للتنفيذ.

232. وقال وفد بوليفيا أن الأمانة شرحت المعنى شرحا وافيا وأن الأمور أصبحت أوضح بكثير الآن بالنسبة للوفد، واستفسر الوفد إذا كانت اللجنة ستعمل على كيفية حدوث عائق أمام القطاع غير الرسمي من خلال عدم قدرة الوصول إلى الملكية الفكرية، وقال إنه لا يجب الحكم مسبقا على نتائج الدراسة، فالملكية الفكرية يمكن أن تكون عائقا ويمكن أن تكون شيئا

إيجابيا، ولذلك يجب على الدراسة ألا تحكم مسبقا وألا تحجب استخدامات الملكية الفكرية في القطاعات غير الرسمية، ولذلك نبّه إلى أن التوصية 34 التفتت إلى تكاليف وفوائد إتاحة الملكية الفكرية أمام القطاع غير الرسمي.

233. وشكر وفد إكوادور الأمانة على التعليقات حول الوثيقة وقام بالتعليق على مصطلح "الاقتصاد غير الرسمي" في بلدان كثيرة، ولم يكن الوفد متأكدا إذا كان لديه نفس الفهم الموجود لدى الوفود الأخرى، لكنه يفضّل مصطلح "الاقتصاد الشعبي" أو "اقتصاد التضامن" لأن المصطلح قد يعني أشياء مختلفة من بلد إلى آخر.

234. ودونت الأمانة تعليقات وفد بوليفيا وقالت إنها ستسعى جاهدة إلى إدماجها في اقتراح المشروع، وفيما يتعلق بتعليق وفد إكوادور وأيضا تطرقا لما جاء في تعليق فنزويلا قالت الأمانة إن الترجمة الإسبانية ليست معها في اللحظة لكن لعل الترجمة كان يمكن أن تكون "الاقتصاد الثالث" بدلا من الاقتصاد غير الرسمي، وقالت إن المعنى التقليدي للاقتصاد غير الرسمي قد يعني الأنشطة التجارية غير المسجلة التي لم تُدرج والتي، لهذا السبب، لا تدفع أي نوع من الضرائب في أكثر الأحيان وقد لا تلتزم بأي معايير تتعلق بالصحة أو بسلامة المنتجات أو غير ذلك، وأضافت الأمانة أنها فهمت من المناقشات الثرية التي تمت في الاجتماعين الأخير والحالي للجنة أن الاقتصاد غير الرسمي في سياقات الدول النامية لا يعني بالضرورة وجود أنشطة غير قانونية وأنه من المهم استحداث رؤية دقيقة وأخرى غير قانونية وأخرى عملية في النظر إلى القطاعات التي يمكن للقيمة الاقتصادية المضافة فيها أن تهرب من نظام الضرائب لكن لا تزال لها قيمة معقولة بحيث إن الابتكارات قد ظهرت بطرق مختلفة لم تحدث في الاقتصاد الرسمي، ولذلك ستحاول الأمانة أن تجعل كل هذا منعكسا في اقتراح المشروع وأن يتم فيه توضيح التعريفات وإزالة الغموض المرتبط بتلك التعريفات بحيث يعكس تعليقات وفدي فنزويلا وإكوادور.

235. وتوجه وفد فنزويلا بالشكر إلى الأمانة على الشرح المقدم وقال إن تعليقاتها جاءت مطمئنة، وذكر أن النص باللغة الإسبانية يبدو أنه أعاد إنتاج ما احتوت عليه توصية جدول أعمال التنمية 34، فكانت الصياغة متشابهة وما قالته الأمانة كان أقرب للواقع لأن في فنزويلا يمكن أن يكون الطبيب أو المحامي جزء من القطاع غير الرسمي وهو بالطبع يدفع الضرائب ومعترف به ولديه تصريح أو أنه مدرج في دليل الهاتف، ودعا الوفد إلى مناقشة حول المصطلحات لأهميتها الكبيرة في تحقيق الفهم، ولذلك أكد على أن لفظ القرصنة بالإنكليزية ومرادفه بالإسبانية لا يعكسان في الواقع ما يتم مناقشته في اللجنة.

236. ورأى الرئيس أن ثمة مناقشة مهمة جدا قد دارت حول ورقة الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي وكشف عن وجود اقتراح لمناقشة المشروع في دورة اللجنة القادمة، ولذلك ولعدم وجود أي اعتراضات اعتبر القرار نافذا، وقال الرئيس إننا سننتقل إلى الوثيقة CDIP/6/10 حول برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، وقبل بداية المناقشة حول تلك الوثيقة قال الرئيس إنه يود توجيه الشكر إلى الأمانة على تقديمها الناجح جدا للوثيقة السابقة، وبعدها دعا الرئيس الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

النظر في الوثيقة CDIP/6/10

237. دعت الأمانة اللجنة إلى تناول الوثيقة CDIP/6/10 التي حملت عنوان برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، وذكرت أن الوثيقة احتوت في جزئها الأول على العمل في مجال البراءات وفي ذلك السياق حظت اللجنة بالفعل على فرصة النظر في الوثيقة CDIP/7/3 حول مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في إطار العمل القانوني متعدد الأطراف وتنفيذها التشريعي على المستويين الوطني والإقليمي، واحتوى الجزء الثاني من الوثيقة على عملية تقييم لأنشطة الويبو المتعلقة بمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، واحتوى الجزء الثالث على استراتيجية لمساعدة الويبو التقنية في مجال مواطن المرونة، وفيما يتعلق بالبند الثالث أخبرت الأمانة الاجتماع بأن العمل قد بدأ بالفعل ويسير في طريقه فيما يتعلق بالتنسيق الداخلي لدمج مواطن المرونة في أنشطة المساعدة التقنية التي تقوم بها مختلف أقسام الأمانة، وقد تم إتمام صفحة الإنترنت باللغة الإنكليزية حول مواطن المرونة التي تشمل خريطة طريق عمل الويبو حول مواطن المرونة والروابط التي توصل إلى صفحات فيها موارد حول مواطن المرونة من إنتاج الويبو ومنظمات حكومية دولية أخرى ويتم الآن ترجمة

الصفحة إلى كل لغات الأمم المتحدة الرسمية، وقالت الأمانة إنه تم إنشاء قاعدة البيانات التي تحتوي على الروابط التي تسمح للمستخدمين بالبحث في التشريعات الوطنية المتعلقة بمواطن المرونة وذلك بواسطة قسم المعلومات والاتصالات وهي الآن في مرحلة تحويل البيانات إلى القاعدة ثم ستعرض على اللجنة لتنظر فيها أثناء الدورة القادمة، وعلاوة على ذلك تم اتخاذ خطوات لرفع مستوى الوعي باستراتيجيات مواطن المرونة تلك في أنحاء المجالات المتعلقة في الأمانة وستقوم البرامج المتعلقة بتنظيم أنشطة إقليمية متعلقة بموضوع مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية حيثما يلزم، وأخيرا قامت الأمانة بتذكير الاجتماع أن اللجنة نظرت في الوثيقة CDIP/6/10 في دورتها السادسة وأنها طلبت النظر فيها في الدورة الحالية، وعلى هذا الأساس قالت الأمانة إنها ترحب بتعليقات اللجنة حول الوثيقة.

238. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية ورحب بالوثيقة CDIP/6/10 التي عرضت أولا في الدورة السادسة استجابة لطلب الدول الأعضاء في الدورة الخامسة من أجل إعداد خطة عمل في مجال مواطن المرونة، وقال الوفد إنه قد قدّم بعض التعليقات على الوثيقة في الدورة الأخيرة وإنه يود الإضافة إليها، وقال إن مجموعته ترى أهمية محورية لمواطن المرونة في ضمان نظام متوازن للملكية فكرية، وعليه فيجب للعناصر الثلاثة المقترحة لبرنامج العمل المقبل في الوثيقة CDIP/6/10 أن تعكس تلك الأبعاد المهمة، وأول تلك العناصر هو العمل الذي تم في مجال البراءات، وفي ذلك المجال لم يشر الاقتراح إلا إلى الوثيقتين CDIP/5/4 Rev. وCDIP/7/3 والتي قال الوفد إنه قد قام بالتعليق عليهما بالفعل، وتمنى أن تنعكس اقتراحاته بشكل مناسب على الوثيقة بعد مراجعتها، وفيما يتعلق بالعنصر الثاني حول عمليات تقييم أنشطة الويبو المتعلقة بمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية قال الوفد إن ملحق الوثيقة CDIP/6/10 لم يعط إلا وصفا عاما للأنشطة التي تقوم بها الويبو وطبيعة النتائج التي تصدر عنها وأعطى كذلك وصفا عاما للأثر الناتج عن أنشطتها، في حين أنه لم يعط تحليلا مفصلا حول كيفية التعامل مع مواطن المرونة في القيام بمثل هذه الأنشطة، على سبيل المثال أظهر الملحق أن الويبو قدمت تعليقات مكتوبة إلى بلدان في مناطق مختلفة حول البراءات ونماذج المنفعة والدوائر المتكاملة والمعلومات غير المكشوف عنها، وأن السلطات في تلك البلدان استخدمت التعليقات في نظرها بعين الاعتبار في مراجعة أو تنفيذ إطار عمل قانوني، لكن المعلومات حول كيفية التعامل مع مواطن المرونة في ورش العمل التي نظمتها الويبو لم تظهر نتائج البرنامج، ومثل هذه المعلومات وحدها لا تقدم تقييما لمدى تعامل تلك الأنشطة مع استخدامات مواطن المرونة والجوانب العملية في تنفيذها مع أخذ الاحتياجات والأولويات في الاعتبار وكذلك المستويات المختلفة من التنمية في تلك البلدان، وبدون المعلومات حول ذلك الجانب شديد الأهمية لا يمكن تطوير برنامج عمل حول مواطن المرونة لأنه لا يلقي الضوء على المجالات التي تحتاج إلى تحسين، وذكر الوفد أيضا أنه في حين أن الملحق أعطى معلومات حول الدراسات التي تمت في لجان أخرى إلا أن تلك المعلومات لا يجب أن تعتبر وجهة نظر تلك الهيئات، وإحدى المسائل المهمة التي يمكن أن تثار بذلك الصدد هي التداخل مع اللجان الأخرى مثل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، ويجب التأكيد على أن الدراسات التي تتم من خلال اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات لها طبيعة واقعية في حين أن الدراسات حول البراءات ومواطن المرونة الأخرى في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية هي لغرض تمكين البلدان النامية من استغلال مواطن المرونة بشكل فعال ولذلك يجب أن تفحص المشاكل التي تواجهها في تطبيق مواطن المرونة، والتفت الوفد أيضا إلى أنه بينما تسعى دراسات اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات إلى صياغة برنامج لها فإن دراسات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية يجب أن تندرج تحت أنشطة الويبو في المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات ووضع المعايير، ومن هذا المنطلق سيدعم العمل في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية العمل في اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات واللجان الأخرى، وأما عن العنصر الثالث حول المساعدة التقنية في استخدام مواطن المرونة قال الوفد إن الاستراتيجية المقترحة جديرة بالثناء لكنه التفت إلى أنه يجب دمج مواطن المرونة ليس فقط في المساعدة التقنية ولكن أيضا في مجموعة أدوات المساعدة القانونية للويبو وفي مشاوراتها حول استراتيجية وطنية للملكية الفكرية وأنشطتها في تكوين الكفاءات، وإحدى المسائل المهمة في عمل دمج مواطن المرونة بداخل برنامج المساعدة التقنية هي ضمان الشفافية بحيث يتم ضمان التركيز الكافي على مواطن المرونة، وقال الوفد أيضا إنه قد يكون مفيدا لبرنامج العمل أن يشمل دراسات حالة تتناول التجارب الوطنية الناجحة في استخدام مواطن المرونة لتحقيق هدف واسع من أهداف السياسات العامة مثل الابتكار والصحة العامة والأمن الغذائي والعلوم والتنمية التكنولوجية والتعليم والنفاذ إلى المعرفة

وإلى الثقافة، ويجب على تلك الدراسات ألا تركز فقط على كيفية تطبيق الدول الأعضاء لمواطن المرونة في قوانينها الوطنية ولكن أن تهتم أيضا بكيف تم استخدام تلك الأحكام لتحقيق أهداف السياسات العامة السالف ذكرها، ويمكن لدراسة استقصائية حول التجارب القانونية الوطنية المتعلقة بمواطن المرونة في الملكية الفكرية أن تكون أساسا لضمان المعلومات حول دراسات الحالة كما جاء في الاقتراح، ويجب تقديم تلك الدراسات إلى اللجنة للتعليق قبل النشر ويمكن إلحاق تعليقات الدول الأعضاء في الدراسة كذلك، وكما قيل بالنسبة لدراسات الحالة يجب على الدراسات الاستقصائية المقترحة ألا تركز فقط على كيفية تطبيق الدول الأعضاء لمواطن المرونة في القوانين الوطنية ولكن أيضا كيف استخدمت تلك الأحكام لتحقق الأهداف الأوسع للسياسات العامة، ومثل هذا التبادل في الخبرات العملية حول استخدام مواطن المرونة من شأنه أن يفيد الدول الأعضاء كثيرا، وفي حين أن الوفد يفهم أن موقع الإنترنت الخاص بالويبو لا يظهر بعد صفحة خاصة بمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية اقترح الوفد أن موقعا مخصصا لمواطن المرونة يجب أن يكون أكثر شمولية وأن يشمل عنصرا يشبه ذلك الذي أنشئ لأجل موقع مزايا الملكية الفكرية حيث عرضت قصص لمستخدمي الملكية الفكرية، واقترح أيضا أن يشمل الموقع الجديد دراسات الحالة والأمثلة الناجحة كتلك التي جاء اقتراحها سالفا، وأخيرا، قال الوفد إن برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية مهم جدا وأنه عملية مستمرة، فهو ليس نشاطا ينفّذ مرة واحدة ولذلك طلب الوفد من الأمانة تعديل الوثيقة لتشمل اقتراحات الدول الأعضاء وعرضها أثناء الدورة التالية للجنة.

239. وشكر وفد باكستان الأمانة على وثيقة المشروع التي عرضت أمام دورة اللجنة السادسة، والوفد يقدّر الجهد الذي بُذِل بشأن العنصر الثالث من بداية الوثيقة كما ذُكر في الجزء الأول من CDIP/5/4 ووثائق أخرى عرضت أمام اللجنة حيث جاء ذكر مواطن المرونة الخمس، وفيما يتعلق بالجزء باء حيث عمليات تقييم أنشطة الويبو المتعلقة بمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية قال الوفد إنه يقدّر خصيصا ذلك الجزء لأنه أعطى نظرة عامة مهمة للأنشطة في ملحق الدراسة، وقال الوفد إن الانطباع الوحيد الآخر الذي ورد إليه أثناء النظر في بقية الملحقات هو أنها وصف عام جدا للأنشطة التي تقوم بها الويبو، في حين أنه رأى الحاجة إلى تحليل مفصّل حول كيفية التعامل مع مواطن المرونة في غضون القيام بتلك الأنشطة، وقال الوفد أيضا بالنسبة للجزء جيم الذي تناول المساعدة التقنية في استخدام مواطن المرونة إنه يقدّر أن الموقع تم إنشاؤه كصفحة على موقع الويبو وأن تصفحها كان مفيدا جدا، وأثنى الوفد على جهد الأمانة في إنشاء الموقع لكنه اقترح أن المزيد من العمل لا يزال مطلوبا لتطويره، ففيه مجرد بعض العناوين المحددة التي تذكر أجزاء مختلفة لكن إذا أراد شخص أن يجد مواطن المرونة الخاصة بموضوع ما أصبح من الصعب أن يتصفح داخل الصفحة لأنها تحيل إلى وثائق اللجان المختلفة بدلا من أن تعطي وجهات نظر الدول الأعضاء حول استخدام مواطن المرونة، وبالتالي دعا الوفد إلى تحسينات إضافية للموقع.

240. وقال وفد الولايات المتحدة إنه يقدّر المناقشة البناءة التي دارت بين الدول الأعضاء حول برنامج العمل المقترح حول مواطن المرونة أثناء الدورة الأخيرة للجنة، وشكر كذلك الأمانة على العمل الجاد الذي قامت به لإعداد الاقتراح الأولي وعلى المهارة التي أدارت بها هذه المناقشات، وقال الوفد إنه يرى أن عناصر برنامج العمل التي اتفقت عليها الدول الأعضاء في الاجتماع الأخير توفر أساسا ممتازا لعمل اللجنة المقبل حول مواطن المرونة، وكما فهم من المناقشات وكما جاء في الفقرة 282 من مشروع التقرير اتفقت الدول الأعضاء أولا على الحاجة إلى معلومات حقيقية حول مواطن المرونة لتساعد البلدان في فهم واستخدام مواطن المرونة خاصة تلك الموجودة في اتفاق تريبس بأسلوب عملي وأن الويبو عليها أن تتجنب تكرار عملها بشأن مواطن المرونة بين اللجان وأنه يجب عليها إنشاء صفحة على موقعها مكرسة لمواطن المرونة وأن تشمل قاعدة بيانات لأحكام القوانين الوطنية وتطبيق مواطن المرونة على المستوى الوطني وخبرات الدول الأعضاء، واستطرد الوفد قائلا إن الموقع سيشمل روابط توصل إلى الكم الهائل من العمل الذي تم حول التقييدات والاستثناءات الذي أُنتِج لأجل اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة وتوصل كذلك إلى الأجزاء المتعلقة من قوانين حقوق المؤلف الوطنية، وعلى اللجنة أيضا مراجعة المعلومات قبل إيداعها في قاعدة البيانات والتي ستشمل الروابط للأدبيات حول مواطن المرونة التي أنتجتها الويبو وغيرها من المنظمات الدولية في المجال وكذلك معلومات حول المواد المستخدمة في عروض الويبو التدريبية وورش العمل والندوات، وعلى الويبو أن تدمج معلومات مواطن المرونة في برنامجها للمساعدة التقنية على أساس الطلب

عليها وأن تشمل معلومات مواطن المرونة في مشاوراتها المعنية بالاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية وأنشطتها في تكوين الكفاءات، وستنظم الأمانة ندوات وطنية وإقليمية لتيسير عملية تبادل الخبرات العملية في مواطن المرونة بين الدول الأعضاء، وأخيرا، يتم تقديم أي موارد مالية لتنفيذ الأنشطة إلى اللجنة للموافقة عليها، وقال الوفد إنه بالرغم من دعمه لتنظيم وإتاحة الدراسات والموارد حول مواطن المرونة التي أنتجتها لجان الويبو المختلفة فإنه لن يدعم أي دراسات استقصائية إضافية في الوقت الحالي، ولهذا السبب قال الوفد إنه لن يدعم إدخال دراسات الحالة في قاعدة بيانات مواطن المرونة طالما أن هذه الدراسات ستكون مبنية على نتائج دراسات استقصائية، وفي الاجتماع الأخير كان هناك اقتراحا أيضا بشأن مؤتمر بين الأقاليم في جنيف لتمكين عملية تبادل المعلومات والخبرات حول مواطن المرونة بين الدول الأعضاء في المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، ولم ير الوفد الحاجة لمثل هذا المؤتمر في الوقت الحالي، وأنهى الوفد كلمته قائلا إن الفرصة ستتاح باتساع أمام الدول الأعضاء لتبادل الخبرات أثناء مؤتمر وطني أو إقليمي.

241. واعتذر وفد باكستان عن التحدث مرة ثانية وقال إنه ينضم إلى البيان الذي ألقاه وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأنه سيدعم بالتأكيد اقتراح تأجيل الوثيقة المعدلة إلى دورة اللجنة القادمة.

242. وشكر وفد أستراليا الأمانة على إعداد الدراسة والتفت إلى أنه كما جاء الشرح في المعلومات الواقعية في الملحق فإن لجان الويبو المعنية بوضع القواعد والمعايير تعمل على مواطن المرونة في مجالات خبرتها المختلفة، وتلك اللجان تحدد جدول العمل السليم، وكتعليق عام فلا يجب على الدراسة أن تعدّل بأسلوب يشغل هذه اللجان عن عملها.

243. وقال وفد الهند إنه يرى أهمية كبيرة في اقتراح مشروع لتطوير برنامج عمل مقبل حول مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، وكان الوفد قد قدم تعليقات تفصيلية في دورة اللجنة الأخيرة حول هذا الأمر، لذلك لن يكرر تلك التعليقات لكنه ينضم إلى بيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية ويود خصيصا أن يطلب تعديل الوثيقة وعرضها على الدورة التالية، وتمنى أن تعكس الوثيقة المعدلة التعليقات كما جاءت من مجموعة جدول أعمال التنمية على لسان وفد البرازيل.

244. وشكرت الأمانة كل أعضاء اللجنة على تعليقاتهم المفيدة والواضحة حول الوثيقة CDIP/6/10، وقالت الأمانة إنها ستراجع الوثيقة كما طلب الأعضاء آخذة في اعتبارها كل التعليقات ثم ستعرضها على اللجنة في الدورة التالية، وفي إطار التوضيح والاستجابة لبعض النقاط المحددة التي أثيرت قالت الأمانة إن صفحة الإنترنت حول مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية تحديدا قد خرجت إلى النور قبل أسبوع واحد ولذلك قد لا يكون المندوبون قد انتبهوا إلى كونها بالإنكليزية فقط لأنها لم تستكمل إلا حديثا، لكنها أكدت على أن الترجمات قيد التنفيذ الآن، واعتذرت الأمانة على غياب اللغات الأخرى في الوقت الحالي، وقالت إنها ستنسق مع كل الأقسام الأخرى للتأكد من أن الصفحة ستتطور وتتقدم باستمرار وتصبح موردا للدول الأعضاء، وعلى سبيل المثال والخصوص هناك شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية التي ستتأكد من أن أنشطة المساعدة التقنية التي قامت بها شعبات الويبو المختلفة ونتائج المؤتمرات المتعلقة بالمسألة ستنعكس على صفحة الإنترنت وتكون ضمن الموارد الموجودة، وانتبهت الأمانة أيضا إلى تعليقات وفد باكستان حول طرق تحسين الموقع ولا شك أنها ستأخذ التعليقات في الاعتبار بينما تستمر في عملها في تطوير الموقع مستقبلا، وأعادت التأكيد على أن قاعدة البيانات التي جاء ذكرها قد أُنشِئت هيكليا وهي قيد عملية نقل البيانات إليها الآن، وستحتوي على المعلومات التي تم إعدادها بالفعل عن طريق مجالات مختلفة من الويبو بما يعكس تنفيذ مواطن المرونة على المستوى الوطني، وهذه أيضا من شأنها أن تكون وثيقة مستمرة تضاف إليها المعلومات كلما أصبحت متاحة، ومع ذلك قالت الأمانة إنها ستجمع محتوى قاعدة البيانات وتستعد لتقديمه قبل النشر لنظر اللجنة في دورتها المقبلة، وأكدت أن الوثيقة ستُراجَع وستؤخذ تعليقات الدول الأعضاء في الاعتبار ثم ستقدم لنظر اللجنة في دورتها القادمة.

245. وذكر وفد جنوب أفريقيا أن مجموعة البلدان الأفريقية قد قدمت مداخلات في دورة اللجنة السابقة ولذلك لا ترغب في تكرار ما قالته سابقا، وسيقدّر الوفد للأمانة أن تدمج ملاحظات الدورة الأخيرة.

246. وقال الرئيس إن الاجتماع قد استمع من الأمانة حول ما سيكون عليه برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، ولذلك ستتم مراجعة الوثيقة بحيث تكون جاهزة لدورة اللجنة المقبلة، وحيث إنه لم توجد اعتراضات فقد تم الاتفاق على ذلك، ثم اقترح الرئيس أن اللجنة عليها النظر في الوثيقة التالية CDIP/6/12 Rev. بعنوان الاقتراح الرامي إلى إضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية.

النظر في الوثيقة CDIP/6/12 Rev.

247. ذكرت الأمانة اقتراح وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية الذي عُرِض أمام الدورة الأخيرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وأن الوثيقة حملت رقم CDIP/6/12، وبعدها طلب وفد البرازيل إجراء تعديل بسيط ليظهر بوضوح أن الوثيقة هي اقتراح باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وليست صادرة عن وفد البرازيل وحده، وبالتالي فالوثيقة الآن تحمل الرقم CDIP/6/12 Rev.

248. وذكر وفد البرازيل أنه في اجتماع اللجنة الأخير قام بعرض الوثيقة وفهم أن كل الوفود كانت على علم بالاقتراح وأنها ستكون قد عقدت المشاورات حولها وفهمتها بوضوح، وطلب الوفد من الأمانة أن توفر المزيد من المعلومات حول المؤتمر لأن أحد العناصر التي يتم مناقشتها هو مؤتمر حول الملكية الفكرية والتنمية، وقال الوفد إن المؤتمر مذكور بالفعل في برنامج وميزانية الويبو للسنتين 2011/2010 واستفسر إن كان باستطاعة الأمانة أن تتحدث قليلا حول الموارد الموجودة بالفعل في الميزانية لأجل استعدادات المؤتمر، وذكر الوفد أيضا أن أحد الاقتراحات في الوثيقة كان أن تستقطع الدول الأعضاء بعض الوقت أثناء اجتماعات اللجنة تحت بند جدول الأعمال الجديد المقترح لمناقشة الوضع، وقال الوفد إن البديل لذلك على سبيل المثال هو أن يقترح الوفد المشاورات غير الرسمية لتنعقد استعدادا للمؤتمر لأجل أن يتاح الوقت لاقتراح المتحدثين بحيث يتيسر انعقاد مؤتمر مفيد، ولذلك طلب من الأمانة أن تلقي الضوء على عملية التحضير للمؤتمر وميزانيته.

249. وتحدث وفد فرنسا باسم المجموعة باء شاكرا وفد البرازيل على الاقتراح الوارد في الوثيقة CDIP/6/12 Rev. وقال إنه يود التأكيد على موقفه الذي عبّر عنه في الدورة الأخيرة حول إنشاء بند جديد في جدول الأعمال تحت مسمى الملكية الفكرية والقضايا المتعلقة بالتنمية، وصرّح الوفد أنه يرى عمل اللجنة بأكمله يتعلق بالملكية الفكرية والتنمية، وبجانب المشروعات التي تتم مناقشتها في اللجنة ويتم اعتمادها وتنفيذها يمكن للجنة أيضا أن تقرر بينما هي تنظر العمل المقبل أن تناقش الملكية الفكرية والقضايا المتعلقة بالتنمية تحت المسمى بنود حسب *الاقتضاء* أو أن تتبنى مشروعات جديدة محددة، والتفت الوفد أيضا إلى أن البند 7 من جدول الأعمال الحالي خصص وقتا ضمن جملة الأوقات لمناقشة تنفيذ كل توصيات جدول أعمال التنمية، ولكل هذه الأسباب لا يرى الوفد ما يدعو لإنشاء بند إضافي دائم في جدول الأعمال حول الملكية الفكرية والقضايا المتعلقة بالتنمية كما جاء الاقتراح في وثيقة وفد البرازيل، وفيما يخص محتوى الوثائق المعنية أشار الوفد إلى الاهتمام الواضح في إقامة سلسلة ندوات حول اقتصاد الملكية الفكرية والرغبة في تبادل وتفاعل مع كبير الاقتصاديين في الويبو واقترح أن مثل هذا التبادل يجب أن يتم على هامش دورة اللجنة القادمة ولعله يكون ضمن فعاليات وجبة الغداء على سبيل المثال، وبالنسبة لمساهمة الويبو في أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية أوصى الوفد بتقديم اقتراح مشروع محدد، وأخيرا حول التحضير لمؤتمر حول الملكية الفكرية والتنمية قال الوفد إنه يوافق على أنه يجب التعامل مع هذا الأمر بداخل اللجنة، لكنه يفضل مناقشة ذلك ضمن العمل المقبل في إطار اجتماع الأيام الخمسة للجنة مما سيعطي وقتا كافيا إذا افترضنا حسن استغلال الوقت، وقال على سبيل المثال إن الدورات العادية للجنة يمكن أن تبدأ في وقتها بدون استراحات طويلة للقهوة مما سيتيح وقتا إضافيا كثيرا لمثل هذه المناقشة.

250. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية قائلا إن المجموعة تود التأكيد على موقفها في الدورة الأخيرة المطالب بإضافة بند دائم جديد لجدول الأعمال حول الملكية الفكرية والتنمية محاذاة مع قرار الجمعية العامة الذي أسس اللجنة، وقال الوفد إن الركيزة الثالثة لولاية اللجنة هي "مناقشة الملكية الفكرية والقضايا المتعلقة بالتنمية كما اتفقت اللجنة وكذلك

القضايا التي قررتها الجمعية العامة"، ولذلك ترى المجموعة أنه فور اعتماد بند جدول الأعمال يجب مناقشة كيفية تعامل الويبو مع توصية جدول أعمال التنمية رقم 40 التي طلبت تكثيف تعاون الويبو حول القضايا المتعلقة بالتنمية مع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى مثل منظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية والأونكتاد وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل تعزيز التنسيق لتحقيق الكفاءة القصوى في تنفيذ برامج التنمية، وعلاوة على ذلك ذكر الوفد أن بند جدول الأعمال الجديد سيوفر منصة لمناقشة دور الويبو في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية والتي رأى الوفد أن الويبو يمكن أن تساهم فيها بشكل حقيقي وكبير، وأكد الوفد على دعم مجموعته للاقتراح المقدم بهذا الصدد من مجموعة جدول أعمال التنمية.

251. وتحدث وفد الهند باسم مجموعة بلدان آسيا حيث قال إن أعضاء المجموعة يتمنون إضافة بند جدول أعمال جديد يسمح بمناقشة الروابط المتداخلة المهمة بين الملكية الفكرية والتنمية إلى دورة اللجنة القادمة في نوفمبر 2011، والتفت الوفد إلى أن العنصرين الأولين من الثلاثة الموجودة في ولاية الويبو كما أقرّتها الجمعية العامة للويبو عام 2007 ينعكسان بوضوح على جدول أعمال اللجنة، وهما تحديدا "إعداد برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة" و"رصد تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة وتقييم التنفيذ ومناقشته والتبليغ عنه، والتنسيق مع هيئات الويبو المعنية لهذا الغرض"، لكن الوفد ذكر أيضا أن العنصر الثالث وهو تحديدا "مناقشة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية كما تتفق عليها اللجنة" لم يتم التطرق إليه حتى الآن في اللجنة بالرغم من وجوده في الولاية الصادرة عن الجمعية العامة، وبالتالي ترى المجموعة أن عدم الالتزام بولاية الجمعية العامة في تناول القضية الرئيسية وهي الملكية الفكرية والتنمية يعتبر تقصيرا، وبالفعل فإن الوفد يجد صعوبة في فهم سبب إعراض اللجنة عن مناقشة العلاقة المتداخلة بين الملكية الفكرية والتنمية وهي في الواقع فكرة رئيسية وراء تأسيس اللجنة، واقترحت مجموعة بلدان آسيا أن يتم مناقشة القضايا الثلاثة المفيدة التي لم تناقش حتى الآن تحت بند جدول الأعمال الجديد، أولا: مناقشة التحضير للمؤتمر الدولي حول إدماج التنمية في صناعة السياسات المتعلقة بالملكية الفكرية والذي تم تخصيص حصته من ميزانية السنتين الحالية بالفعل، وثانيا: مناقشة تقرير سلسلة الندوات حول اقتصاد الملكية الفكرية التي يعقدها كبير الاقتصاديين في الويبو، وثالثا: مناقشة المشاركة والمساهمة التي تقوم بها الويبو في العمل المتعلق بالملكية الفكرية في الهيئات الأخرى والمحافل كما يفترض من تقرير المدير العام، وقال الوفد إنه يرى أن مناقشة تلك المواضيع ضرورية ومفيدة في تحقيق فهم أفضل للروابط والتداخل بين الملكية الفكرية والتنمية، وبالتوازي مع تلك المناقشات يمكن للدول الأعضاء أيضا النظر في، والاتفاق على، القضايا الأخرى المتعلقة التي ستناقش تحت هذا البند.

252. ودعم وفد باكستان دعما كاملا بيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية ووفد الهند باسم مجموعة بلدان آسيا، وبالنظر في الولاية التي أعطتها الجمعية العامة للجنة تكوّن عند الوفد فهما دقيقا للولاية التي انقسمت إلى ثلاثة أجزاء واضحة وتحدَّد لها ثلاثة مجالات مختلفة جدا من العمل والمنهجية، وعند وضعها أمام جدول أعمال اللجنة نرى أن العنصر الثالث من الولاية مفقود، وبالنظر في البنود الخمسة الأولى في جدول أعمال اللجنة يلاحظ أنها البنود الإدارية العادية الموجودة في أي جدول أعمال، والبندان المتبقيان يتعلقان بصياغة برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة وهذا هو العنصر الأول في ولاية اللجنة، فإن رصد وتقييم ومناقشة تنفيذ التوصيات المعتمدة هو العنصر الثاني من الولاية، وأشار الوفد إلى أن العنصر الثالث هو المفقود من جدول أعمال اللجنة والذي أعطته الجمعية العامة للجنة ويستلزم مناقشته في إطار الملكية الفكرية والقضايا المتعلقة بالتنمية، فالولاية لم تكن مقصورة على مناقشة وتنفيذ المشروعات وصياغة برنامج عمل مقبل، وهذه هي الأمور التي تم الاعتناء بها، وقال الوفد إن هذا يعتبر مخالفة صريحة للولاية من الجمعية العامة والتي يجب على الدول الأعضاء تنفيذها، وحث الوفد اللجنة على الاتفاق معا وعدم الإعراض عن مناقشة ما أعطته إليها الجمعية العامة بالفعل في صورة الولاية، وأشار الوفد إلى أنه من الواضح أن قضايا مختلفة قد اقترحتها مجموعة جدول أعمال التنمية بما فيها سلسلة ندوات الويبو ومؤتمر الملكية الفكرية والتنمية وأية قضية أخرى تود الدول الأعضاء إثارتها، وأخيرا قال الوفد إنه مهتم بسماع حديث الأمانة حول وضع الاستعدادات والميزانية فيما يتعلق بالتحضير للمؤتمر.

253. وضم وفد الجزائر صوته إلى بيان كل من مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية، وذكر أنه في اجتماع الجمعية العامة للويبو في أكتوبر 2007 عهدت الجمعية العامة إلى اللجنة بثلاث مهام تكونت منها ولاية اللجنة، ونبّه الوفد أنه

حتى الآن نجحت الدول الأعضاء في تطبيق ركيزتين من الثلاثة باعتبار أن الأولى هي تحديد برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة والثانية تتعلق بتبني وسائل للتنسيق والرصد والتقييم والتبليغ حول تنفيذ جدول أعمال التنمية، وحث الوفد الدول الأعضاء على التعامل أيضا مع قضايا الملكية الفكرية والتنمية والتي بالفعل يجب أن تكون بندا دائما في جدول أعمال اللجنة حتى تبدأ تلك المناقشات، ودعم الوفد اقتراح مجموعة جدول أعمال التنمية أن المداولات تحت هذا البند يجب أن تشمل ندوات اقتصاد الملكية الفكرية ومساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية وأخيرا الاستعداد للمؤتمر المقبل حول الملكية الفكرية والتنمية، وقال الوفد إنه يؤيد اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية لفحص تقارير فريق العمل رفيع المستوى حول الحق في التنمية، مشيرا إلى أن المناقشات لم تستلزم أي تداعيات في الميزانية وأنهم تعاملوا مع اللجنة بصفتها منصة لتبادل الآراء في المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية.

254. ودعم وفد بوليفيا ما عبّر عنه وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية دعما كاملا وما جاء على لسان وفود باكستان والجزائر وغيرها، وأشار إلى أن ما قيل قد أضاف الكثير إلى الاقتراح الرامي إلى إضافة بند دائم في جدول الأعمال يختص بالملكية الفكرية والتنمية، وذكر الوفد أنه من الصحيح أن كل ما يتم في اللجنة يتعلق بالملكية الفكرية والتنمية كما ذكرت المجموعة باء لكنه أضاف أن اللجنة سيكون عليها أن تصوغ برنامج عمل وأن تقيّم التنفيذ وتنسّق الأنشطة، ووفقا للوفد فإن ما نحتاج إليه هو منتدى للمناقشات والمناظرات حول جوانب التنمية المختلفة والملكية الفكرية، ولذلك فهناك ما لا يقل عن ثلاثة أشياء لها قدر كبير من القيمة المضافة كما عبّرت مجموعة جدول أعمال التنمية وفي المستقبل يود الوفد إتمام أمور أخرى أيضا والتركيز على أشياء مثل التعاون بين الويبو والمنظمات الدولية الأخرى، وعليه قال الوفد إنه يوافق على الاقتراح.

255. وتحدث وفد هنغاريا باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه الدول البالغ عددها 27 وذكر ما قاله في بيانه الافتتاحي، وأضاف أنه يقدّر حقا اقتراح وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأقرّ أهمية التزام اللجنة بصيغة الويبو التي تستلزم مناقشة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية، لكن الوفد شعر أن ذلك هو الهدف الأصلي والأساسي للجنة وأن إضافة بند إلى جدول الأعمال يعتني بهذا الأمر لن يعتبر تكرارا لعنوان اللجنة فحسب وإنما سيوحي بأن اللجنة أنشئت لمناقشة مواضيع غير الملكية الفكرية والتنمية، وسيكون أكثر فعالية أن نضيف على أساس عملي بنودا محددة إلى جدول الأعمال تتعلق بقضايا بعينها كما تقتضي الضرورة تحت المسمى قضايا عامة في الملكية الفكرية والتنمية.

256. واتفق وفد إندونيسيا مع بيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية ووفد الهند باسم مجموعة بلدان آسيا، وقال إن موضوع إضافة بند دائم إلى جدول أعمال اللجنة تحت عنوان الملكية الفكرية والتنمية هو أمر مناسب جدا، وقال إن هذا مذكور بوضوح في ولاية اللجنة من الجمعية العامة.

257. وقال وفد مصر إنه يدعم بيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية ووفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، ودعم أيضا إضافة بند إلى جدول الأعمال يتعلق بالملكية الفكرية والتنمية لأجل أن يوفي بالعنصر الثالث من الولاية.

258. وعبّر وفد فنزويلا عن دعمه لبيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وكل ما قيل حول مسألة إضافة بند جديد إلى جدول الأعمال يتعلق بالملكية الفكرية والتنمية.

259. واستجابت الأمانة إلى المداخلات المختلفة بالإشارة إلى أن وفد البرازيل ووفود أخرى طلبت تفاصيل حول المؤتمر، وذكّرت اللجنة أنه في البرنامج والميزانية الخاصة بالبرنامج 8 للعامين 2010 و2011 في الصفحة 63 وافقت الدول الأعضاء على انعقاد مؤتمر حول الملكية الفكرية والتنمية، وذكّرت أيضا أن القضية قد أثيرت من جانب الوفود في الدورة الأخيرة للجنة وأن الدول الأعضاء قررت أن الدورة الحالية للجنة وهي CDIP/7 ستشهد المزيد من المناقشة حول المسألة، وأضافت الأمانة أنه حيث إن الإجراءات استلزمت مناقشة المسألة في الدورة الحالية فلا شك أنها لم تستطع تحقيق أي تقدم في الاستعداد للمؤتمر، وقالت إننا الآن في شهر مايو وسيكون من الصعب محاولة تنظيم المؤتمر قبل شهر ديسمبر، ولذلك ومن

هذا المنطلق ستقدّر الأمانة حصولها على قرار وإرشاد واضحين، وأخبرت الاجتماع أنها خصصت مبلغ حوالي 000 110 فرنك سويسري كميزانية للمؤتمر.

260. والتفت وفد باكستان إلى أن الأمانة قد تلقت اللوم بصدر رحب حول هذا الموضوع لكنه قال إن الواقع هو أن الدول الأعضاء هي الأحق باللوم لأنها هي المنوطة باتخاذ القرار ولا تزال بعيدة جدا عن اتخاذه، وقال إن له سؤال سريع يطرحه وذكر أنه في اللحظة الراهنة بات من الصعوبة حتى البدء في الإعداد له والتوافق على إضافته إلى جدول الأعمال، ثم سأل عن إمكانية انعقاد المؤتمر في العام المالي المقبل، وسأل إن كان هذا ممكنا وكيف ترى الدول الأعضاء هذه المسألة؟

261. وشكرت الأمانة وفد باكستان وأجابت أن الواضح هو أن الأمر بيد الدول الأعضاء وأنها لو شعرت أن الوقت متأخر في العام لعقد المؤتمر فيمكنها أن تقرر إرجاءه إلى خطة العامين التاليين، ولا شك أن الدول الأعضاء ستحتاج إلى عرضه في البرنامج والميزانية مرة أخرى للنظر في مثل هذا الاقتراح.

262. وطلب وفد إسبانيا توضيحا من الأمانة حول أوجه استخدام مبلغ المقدر بنحو 000 110 فرنك سويسري الموجود وكيف سيتم تخصيصه للمؤتمر المقبل.

263. وأجابت الأمانة أن المبلغ تقديري بالطبع وأن النفقات الأولية لتنظيم المؤتمر هي الخاصة بحضور المتحدثين وتغطية تكاليف سفرهم وأتعابهم، وبالطبع إذا قررت الدول الأعضاء ذلك سيحضر بعض ممثليها وستتم تغطية تكاليفهم من حيث السفر، وبخلاف ذلك لن يكون هناك أي تكاليف أخرى إذا انعقد المؤتمر في جنيف، أما إذا انعقد خارج جنيف فسوف يعتمد الأمر على خدمات المؤتمرات التي ستقدمها الدولة المستضيفة وغير ذلك من النفقات المتنوعة، وهذا ما ظهر في تقدير الأمانة لكن كل التفاصيل ستدرج في الميزانية فور معرفتها.

264. وقال وفد الهند إن الأمر بات واضحا من المناقشات أن التقدم المرجو لانعقاد المؤتمر في العام المالي الحالي وميزانيته لم يحدث، ولذلك اقترح الوفد أنه بدلا من تنظيم المؤتمر في عجالة لمجرد أنه ورد في الميزانية أن يتم ترحيل الملف المخصص للمؤتمر إلى العام المالي التالي بحيث ينعقد فيه المؤتمر، وفي نفس الوقت رأى الوفد أن مؤتمرا على مستوى جيد من التحضير بحيث تتم فيه مناقشات مثمرة وتخرج منه نتائج عملية يجب أن يبدأ التحضير له وربما يمكن لجدول أعمال الدورة القادمة من اللجنة أن يحتوي عليه في جدول الأعمال، وأضاف الوفد أنه حيث إن دورات اللجنة تنعقد مرتين فقط في العام فلعل اللجنة تستطيع إتمام مناقشة المؤتمر في دورة أو دورتين فقط بحيث يمكن لاستعدادات المؤتمر أن تبدأ مبكرا، واقترح أن تبدأ الدول الأعضاء مناقشة المؤتمر في دورة نوفمبر للجنة وأن تندمج التوصيات بهذا الصدد في مشروع وثيقة البرنامج والميزانية التي ستُعرَض على لجنة البرنامج والميزانية ثم يمكن للوفود أن توافق على المبلغ في ذلك الاجتماع ولعل المؤتمر الناجح ينعقد في العام التالي.

265. وشكر وفد بربادوس وفد الهند معبّرا عن تقديره لمداخلته حيث إنها أعطت توضيحا جيدا للموضوع وأظهرت الممكن من غير الممكن، وقال الوفد أيضا إنه في حين أنه يوافق على أن انعقاد المؤتمر هذا العام هو الأفضل إلا أن مما يبدو بحكم الوقت المطلوب للتحضير والجودة التي تبتغيها الدول الأعضاء للمؤتمر فسيكون خارج عن نطاق الفكر العملي أن نتوقع تنفيذه هذا العام، ولذلك دعم الوفد توصية وفد الهند بأن تسعى اللجنة إلى الحصول على تمويل من ميزانية العام المقبل واقترح انعقاد المؤتمر عام 2012.

266. وقال وفد إسبانيا إنه يجد ما قيل الآن مناسبا جدا آخذين المرحلة المبكرة جدا من التحضير للمؤتمر المقترح في الاعتبار، واقترح أفضلية تأجيله للعام المقبل ولذلك فهو يوافق ويدعم تعليقات وفد الهند.

267. ودعم وفد البرازيل فكرة توافر الوقت الكافي للتحضير للمؤتمر، ورأي أيضا أن الفعاليات المثمرة يجب أن تدور حول وثائق جدية لتقوم على أساسها المناقشات حتى يمكن الإقبال على المؤتمر بمواضيع للنقاش وفهم جيد لها بحيث يتيسر تحقيق

التقدم، ولذلك اقترح الوفد أن تعدّ الأمانة مثل هذه الوثائق أو أن تلتمس فعل ذلك من خبراء خارجيين، وقال أيضا إنه يجدها فكرة جيدة أن تقترح البلدان المواضيع التي تود مناقشتها في المؤتمر ونوع الوثائق التي تريد مناقشتها، ويمكن للمواعيد النهائية لتقديم مقترحات المواضيع أن تكون بعد شهرين من الآن على سبيل المثال حيث تتقدم البلدان باقتراحات المواضيع التي تود رؤيتها حتى تحصل الأمانة على أساس جيد للمناقشة.

268. وقال وفد باكستان إنه في ظل ما شرحته الأمانة إنه بالقطع يود دعم تأجيل المؤتمر للعام القادم، وأشار إلى أن ما يوشك على قوله قد ذكره وفد البرازيل حول الحاجة إلى التحضير للمؤتمر، واقترح أن الدول الأعضاء بالقطع تستطيع العمل بشأن جدول أعمال المؤتمر وأن تتقدم إلى الأمام فيما يتعلق بهذا الأمر، وأخيرا، قال الوفد إنه يصرّ على النظر في ذلك البند في جدول الأعمال أثناء دورة اللجنة القادمة لأجل التصديق عليه.

269. وتوجه وفد الهند بالشكر إلى الوفود التي أعربت عن دعمها لاقتراحه وأعرب هو بدوره عن دعم اقتراح وفد البرازيل لدعوة البلدان إلى اقتراح موضوعات المناقشة أثناء المؤتمر في إطار موعد نهائي لتسليم الاقتراحات، ومما بدا لوفد الهند أن فترة الشهرين التي اقترحها وفد البرازيل مقبولة، واستطرد أن الفترة يمكن أن تمتد قليلا أكثر من شهرين طالما أن الاقتراحات ستتقدم قبل دورة اللجنة التالية.

270. وأعرب وفد إكوادور عن تأييده لموقف وفد البرازيل لأنه من المهم جدا تأسيس مجالات مختلفة أو مواضيع يتم التعامل معها ومناقشتها في المؤتمر المقترح.

271. وقال وفد إندونيسيا إنه يدعم البيانات التي ألقاها كل من وفدي البرازيل والهند ورأى أن اللجنة يجب أن تناقش بند جدول الأعمال والموضوعات في أقرب وقت ممكن حتى يمكن تنفيذها في المؤتمر مع بداية العام المقبل.

272. وأشار الرئيس إلى الوقت الكثير الذي استُغرق في المناقشة بالرغم من أنه قال إن وفد فنزويلا قال شيئا محددا حول إمكانية حدوث توافق في الآراء بانعقاد المؤتمر العام المقبل وأن التفاصيل يجب أن تظهر بشكل وافٍ في الميزانية القادمة، وفيما يتعلق باقتراح بند جديد يضاف إلى جدول الأعمال قال الرئيس إنه شعر ببعض الاختلاف في الآراء حول المسألة وخلص إلى الحاجة إلى المزيد من المناقشة التي قد تتم في دورة اللجنة التالية، ثم دعا الرئيس الوفود إلى جلسة غير رسمية.

273. وأحاط الرئيس الحاضرين في جلسة الاجتماعات غير الرسمية علما قائلا إن ثلاثة موضوعات تم مناقشتها هي: "1" آلية التنسيق و"2" ومشروع الملكية الفكرية والتوسيم و"3" مشروع البراءات والملك العام، وحول آلية التنسيق أبلغ عن نشوء اتفاق بصورة إيجابية جدا، وأن المتفاوضين التقوا ثانية واتفقوا على ذلك، وصرّح بأن وفد الهند اقترح نصا اعتمدته بقية الوفود، وذكر أيضا أن مشروع هجرة الأدمغة تم اعتماده أثناء الجلسة العامة للجنة، لكن لا تزال هناك بعض النقاط التي تحتاج إلى توضيح، ولذلك لفت انتباه اللجنة إلى ورقة تحتوي على بعض النقاط التي تم تدويرها واقترح أنه في حالة عدم وجود اعتراضات يمكن اعتماد النص بصورة نهائية، وحيث إنه لم تكن هناك مشاكل حول هذا الموضوع هنأ الرئيس الاجتماع على اعتماد النص، وحول مشروع البراءات والملك العام قال الرئيس أن هناك مواقف متباينة، ولذلك قال إنه سينظر في الأمر مرة أخرى وستستمر مناقشات اللجنة حول هذا الأمر، وكذلك أوضح أن مشروع التعاون بين بلدان الجنوب لم يخضع لتوافق في الآراء بعد واقترح مراجعته أيضا في الجلسة العامة، وأخبر الرئيس الاجتماع بتغيبه عن جلسة بعد الظهر بسبب التزامه المسبق مع مؤتمر الأونكتاد الذي سينعقد في تركيا، وقال إنه سيفتقد الحوارات الشيقة والمفاوضات لكنه متأكد من أن كل ما أظهرته الوفود من تعاون وتفاهم نحو الرئيس سيتحقق أيضا نحو النائب الموقر، وشكر الرئيس بعد ذلك الوفود على تفهمها المخلص وتعاونها ومساعدتها له في إدارة العملية بأكملها وتمنى لهم النجاح أثناء الدورة.

274. ورحب الرئيس بعودة الوفود لجلسة الاستئناف وشكرها على الانتظار بصبر بينما انشغل المندوبون بالمشاورات غير الرسمية، واقترح إعطاء ملخّصا سريعا لما دار في المشاورات غير الرسمية، وقال إن الوفود تناولت موضوع آلية التنسيق وهو

ليس موضوعا حديثا بل موجود منذ فترة وقد اتخذت الوفود مواقف محددة بصدده، ورأى أن ذلك استمرارا لما ناقشته اللجنة بالفعل حول الموضوع، وصرّح الرئيس أن المناقشات قامت على أساس مشروعين لاقتراحين مقدمين من وفد الهند والمجموعة باء وفي النهاية تم الاتفاق على الحاجة إلى استمرار التشاور حتى يتم التوصل إلى توافق آراء حول عناصر آلية التنسيق المختلفة، وقال الرئيس إن المشاورات تبدو عالقة في عنصرين اثنين، أحدهما هو وجود بند محدد في جدول الأعمال بعنوان "تقرير عمل اللجنة حول تنفيذ جدول أعمال التنمية" والثاني هو "ما هي هيئات الويبو الأخرى المتعلقة التي من شأنها التبليغ حول الموضوع"، ولذلك تم الاتفاق في المشاورات أن المناقشات ستستمر في بيئة غير رسمية لغرض التعامل مع هذين العنصرين تحديدا وحتى لا يعاد فتح ما يبدو الآن أنه توافق ناشئ للآراء، وأخبر الرئيس أيضا أن الوفود ناقشت الورقة التي دارت أثناء الاجتماع حول مشروع الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، وتمنى أن تكون جميع الوفود قد قرأتها عن قرب موضحا أنها لا تحتوي إلا على النقاط التي تم تعديلها في المشروع، وقال إنه أثناء المشاورات كان هناك اتفاق بصفة عامة حول الموافقة على عناصر المشروع العالقة الموجودة في الورقة لأنهم أرادوا توضيح بعض نقاط سوء الفهم التي نتجت عن بعض العبارات، وأضاف أن الوضع قد أُخِذ في الاعتبار بشكل واف وأن الوفود وافقت على المشروع على أساس الورقة التي تم تحضيرها، وقال الرئيس إن المناقشات دارت أيضا حول مشروع البراءات والملك العام وأخبر الاجتماع أن القرار لم يتغير كثيرا ولكنه يعتقد أن المناقشة ستستمر بناء على الورقات المختلفة حول الموضوع، وقال إن الوفود منخرطة في هذا الموضوع بكامل طاقتها لكن بناء على ما تم مناقشته سابقا رأى أن المشاورة غير الرسمية خلصت إلى تعليق واحد من وفد الولايات المتحدة بأنه يمكن إدخال بعض التعديلات على النص على أساس شرطين، أحدهما هو إسقاط مكوّن وضع المعايير من المشروع و/أو بداية شمول المعرفة التقليدية وهي نقطة وجدت اعتراضات من وفود كثيرة، والثاني هو وجود توافق في الآراء يمكن أن يكون نقطة بداية للتعامل مع المرحلة الأولى من المشروع التي يمكن فيها أخذ تعليقات وفد الولايات المتحدة في الاعتبار فيما يتعلق بالمرحلة الثانية وهي مكون وضع المعايير، وقد دعم الاتحاد الأوروبي وعدد من الوفود الأفريقية هذا النهج لكن الولايات المتحدة تود عقد المزيد من المشاورات حوله حيث أنها ترى أنها مبادرة جديدة، ولذلك يبدو أن المزيد من التشاور مطلوب في دورة اللجنة التالية، وفيما يتعلق بمشروع التعاون بين بلدان الجنوب قال الرئيس إنه خضع لمناقشات كثيرة وحصل على الكثير من التعليقات في مناقشات سابقة أثناء المشاورات غير الرسمية، لكن القيود الزمنية في المشاورات غير الرسمية لم تسمح بتحقيق الكثير، ولذلك اقترح الرئيس أن تستمر المناقشات حوله أثناء دورات اللجنة المقبلة لأنه قد وردت الكثير من التعليقات، وأفاد الرئيس أيضا أنه تمت مناقشات حول وثيقة بند جدول الأعمال المتعلق بالملكية الفكرية والتنمية وتذكّر اللجنة بتحضير وثيقة بهذا الشأن وهي تحديدا الوثيقة CDIP/6/12 Rev.، وأخبر الرئيس أن أعضاء الاتحاد الأوروبي أشاروا إلى عدم استعدادهم لمد مناقشات بند جدول الأعمال لكن تفضيلهم هو مناقشته أثناء الدورة القادمة للجنة، والمجموعات الإقليمية الأخرى قد أدلت بتعليقات أيضا وظهرت الحاجة إلى استكمال المناقشات حول هذا الموضوع في دورة اللجنة القادمة، ولفت الرئيس النظر إلى أن الاجتماع ليس بعيدا عن التوصل إلى اتفاق لأن الكثير من الوفود ذكرت أن هذا في الواقع هو الجزء الأخير من ولاية اللجنة، وذكر الرئيس أن هذا كان عرضا عاما حول ما تمت مناقشته في المشاورات غير الرسمية، واقترح أن يعود الاجتماع إلى مشروع التعاون بين بلدان الجنوب لأن وفد مصر طلب الحديث حوله وليتم تسجيل مداخلته، وهنا قال الرئيس إن المشاورات غير الرسمية حول هذا الموضوع توقفت حتى يُسمح لوفد مصر بالحديث حوله.

275. وقال وفد البرازيل إن لديه سؤال للتوضيح يتعلق بملخص الرئيس للوضع الخاص بمؤتمر الملكية الفكرية والتنمية، وصرح بأنه فهم أن ثمة اتفاق قد تم في الجلسة العامة بشأن إعطاء المزيد من الوقت للوفود لتقترح مواضيع للمناقشة حتى دورة اللجنة القادمة، وقال إن الاتفاق تم التوصل إليه والأمر الوحيد المتبقي والذي يحتاج إلى توضيح هو بند جدول الأعمال الذي سيشمل مناقشة مؤتمر الملكية الفكرية والتنمية.

276. وأشار الرئيس إلى أن الملخص الذي قدمه ليس إلا لمحة سريعة عن فعاليات الاجتماع غير الرسمي، وقال إنه لم يكن يعطي تقريرا حول الآراء المطروحة لكنه ذكر أن وفد فرنسا أشار تحديدا إلى بند جدول الأعمال هذا.

النظر في الوثيقة CDIP/7/6 (تتمة)

277. ذكر وفد مصر أن مشروع التعاون بين بلدان الجنوب قد تم عرضه بالفعل في الوثيقة CDIP/6 في أواخر نوفمبر عام 2010 وأنه حظي بقبول أكثر الوفود وأن القرار النافذ في CDIP/6 كان يقضي بتشاور وفد مصر مع الدول الأعضاء والأمانة حتى يعرض المشروع أمام الدورة السابعة للجنة وهذا هو تحديدا ما فعله الوفد، وقال الوفد إنه اقترح أن تعتمد مجموعة البلدان الأفريقية المشروع في هذه الأثناء وبالتالي تم ذلك مع إجراء بعض التعديلات بمساعدة الأمانة، وصرح الوفد بأن المشروع قام على أساس تنفيذ سبع توصيات من توصيات جدول أعمال التنمية وأيضا تضمن تحقيق وظيفة مهمة طُلِبت من الويبو بصفتها وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة وهي أن تقوم بمجموعة أعمال بشأن التعاون بين بلدان الجنوب وأن تعيّن منسقا مختصا يكون مسؤولا عن هذا الأمر للتأكد من تحقيق ذلك، وعليه قال الوفد إن المشروع قد عرض واحتوى على عدد من العناصر التي عرضت بدقة وربما بوضوح تام حول جزء استراتيجية التنفيذ، واستلزم ذلك ثلاثة عناصر رئيسية هي تحديدا: "1" تنظيم الاجتماعات وقد أشير إلى الترحيب بحضور الدول الأعضاء المتقدمة، و"2" تخصيص موقع على الإنترنت وأن تشمل قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات إمكانية الربط بين بلدان الجنوب ودعم التعاون بينها، و"3" شمول تعيين المنسق المختص في أمانة الويبو والذي سيقوم بدور مدير المشروع إضافة إلى التنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى فيما يتعلق بالتعاون بين بلدان الجنوب، وقال الوفد إنه عرض هذا المشروع وحصل على دعم كبير له من اللجنة في دورتها الحالية، ولكنه لفت النظر إلى أن وفود المجموعة باء أثارت ثلاث مسائل مهمة وهي الازدواجية حيث رأت أن المشروع يكرر أنشطة تتم بالفعل في مجالات مختلفة من عمل المنظمة، والتفرد فيما يتعلق بادعاء أن التعاون بين بلدان الجنوب أمر منغلق ولا يشمل مشاركة كل الدول الأعضاء في أعماله، وأخيرا مسألة التكلفة، ورأى الوفد أنه قد أجاب عن هذه المسائل باستفاضة سواء كان ذلك في الكلمات الافتتاحية أو أثناء الجلسات غير الرسمية التي لا سجل لها، وقال حول مسألة الازدواجية إنه طلب معلومات حول موضع الازدواج تحديدا في المشروع المقترح مع أنشطة الويبو الأخرى إلا أنه لم يحصل على إجابة، وثانيا قال الوفد إنه طلب معرفة كيف يكون النشاط منغلقا أو متفردا إذا كان سلوك الويبو الطبيعي في العمل يشمل اجتماعات أقاليمية لا يحضرها إلا المشاركون من تلك المناطق المعنية المحددة، وأوضح أنه ذكر أيضا أن المؤتمر ذاته ستحضره جميع الدول الأعضاء وأنه سينعقد في جنيف، وفيما يخص التكلفة قال الوفد إنه علم أن تكلفة المشروع والتي تقل عن مليون فرنك سويسري هي في الواقع أقل من متوسط ما يتم تخصيصه لمشروعات جدول أعمال التنمية التي تم اعتمادها حتى الآن، ولذلك رأى الوفد أنه ليس هناك رغبة حقيقية في المضي قدما بالمشروع ورأى أيضا أن البديل لكسر الموقف العالق هو اللجوء إلى النظام الداخلي للمنظمة، ولذلك قال إنه سيطلب حضور المستشار القانوني ليشرح للاجتماع ما هو النظام الداخلي للمنظمة وأشار تحديدا إلى الفصل السادس والقاعدة 25 حول التصويت والقواعد المتعلقة به.

278. وأعلن الرئيس أن الاجتماع سيطلب حضور المستشار القانوني.

279. وقال وفد فنزويلا إنه طلب الكلمة لدعم ما قاله وفد مصر ولإعادة النظر فيما ذكره وفد الهند أثناء المشاورات غير الرسمية، ورأى الوفد أنه تم التوصل إلى اتفاق وبعدها دخلت الدول الأعضاء إلى دورة اللجنة بهدف المضي قدما بصدد ما تم الاتفاق عليه، لكنه لفت النظر إلى أن الحديث عاد إلى التشكيك في الاتفاق مما تسبب في استطالة الاجتماع، وقال إنه لهذا السبب اعتبر طلب وفد مصر طلبا مهما وطلب عرض هذه المسائل على المستشار القانوني ليقدم للاجتماع الشرح اللازم.

280. وقال وفد إسبانيا إنه سيحاول إيضاح الأمور حول ما قاله وفد الهند الذي يحظى باحترامه وتفهمه، وأفاد الوفد أنه بالرغم من ذلك يود تحديد عدد من البنود التي يراها مهمة جدا وأشار إلى ثلاثة أشياء، أولا فيما يتعلق بتكلفة وميزانية المؤتمر، صرح الوفد بأنه وفقا لما يفهم كما يحدث مع أشياء أخرى أنه عندما يتعلق الأمر على سبيل المثال بموقع الإنترنت فلا يثير ذلك أية مشاكل، وعندما يتعلق بتعيين منسق للمشروع وفق التخصيص المسبق فهو متأكد أن هذا أيضا ليس مصدرا للمشاكل، ولكن عندما يتعلق الأمر بالمؤتمر ودعوات للدول المختلفة التي ترغب في الحضور رأى الوفد من واجبه كما جاء على لسان وفد آخر أثناء المشاورات غير الرسمية أن يقترح أن يكون المؤتمر مؤتمرا أوليا عاما ينعقد في 2012 وآخر أقاليميا ينعقد في 2013 ثم أن تستخلص النتائج من المؤتمرين لتؤدي إلى المؤتمرات الأخرى التي تم اقتراحها، وقال الوفد إن ما اقترحه هو أن الاجتماع يحتاج أن ينظر إلى الأمور على أساس برنامج العامين حيث إن ميزانية الويبو ميزانية عامين، ولذلك فالوفد على استعداد

ليقبل مؤتمرا له طابع عام ثم أن ينتهي بمؤتمر إقليمي، وفيما يتعلق بالحضور أفاد الوفد أنه اقترح كما جاء على لسان وفد مصر أن كل الوفود التي اعتبرت أن المؤتمر سيكون مفيدا يجب أن تستطيع الحضور، وفيما يتعلق بالمؤتمر الأقاليمي قال الوفد إن هناك موقفين متعارضين حتى الآن أحدهما رأى أن الدول المعنية وحدها هي التي يجب أن تحضر والآخر رأى أن الحضور يجب أن يتاح للجميع ورأى الوفد أن الاجتماع لعله يستطيع اتخاذ موقفا وسطيا مقترِحا أن تستطيع الدول المعنية بالمؤتمر الأقاليمي توجيه الدعوة إلى أي دولة مهتمة بالحضور، ووفقا للوفد فهذا حل وسط وفرصة ذهبية لأنه ستكون هناك وفود مشاركة في المؤتمر الأقاليمي تستطيع توجيه الدعوات وليس مجرد وجود دول الشمال المتقدمة المهتمة بقضايا التنمية، فيجب تجاوز ذلك، وفيما يتعلق بالتكاليف أكد الوفد على أهمية ما قاله من قبل أن الأهم ليس التكلفة تحديدا وإنما العائد على الاستثمار أو طبيعة المنتج الملموس الذي سينتج عن الاستثمار، ولذلك اقترح أن تكون الخطوة الأولى هي تحديد مصدر التمويل ثم تخصيص الأموال للمؤتمرين الأولين ثم نرى كيف ستكون النتائج.

281. وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه أراد أن يؤكد بقدر ما فعل وفد إسبانيا أنه مهتم جدا برؤية نوع من أنواع التقدم في المشروع والتفت إلى أن المشاكل تتعلق أكثر بالتفاصيل، وقال إنه أعرب عدة مرات وفي عدد من الاجتماعات غير الرسمية عن قلقه بشأن أشياء سيقترحها كتغييرات ولكنه لن يحاول بأي حال من الأحوال أن يوقف المشروع من السير إلى الأمام أو أن يقترح أنه لا يجب للويبو تعيين منسق لمشروع التعاون بين بلدان الجنوب وتنفيذ أنشطة تتعلق بذلك المنسق، والتفت الوفد إلى استراتيجية التنفيذ بوضعها الحالي قائلا إنه لن يطلب أي تعديلات على الجزء من 3.2 ب) إلى و) من الوثيقة، وقال إنه يجد كل هذه النقاط مقبولة وذكر أن جميعها خطوات جيدة ستصب في صالح التعاون بين بلدان الجنوب، لكن التغييرات التي اقترحها الوفد وردت في الجزء 3.2 أ) وقال إنه يود الحديث في نقطتين كما جاء أيضا في حديث وفد إسبانيا كوسيلة مفيدة للنظر إلى حضور الاجتماعات، ومن رأي الوفد أن كل الاجتماعات والمؤتمرات التي ترعاها الويبو في إطار مشروع التعاون بين بلدان الجنوب يجب أن تشمل كل الدول الأعضاء في الويبو، وأشار إلى مداخلة وفد إسبانيا بهذا الصدد معبرا عن رغبته في الاستماع إلى المزيد منه حول كيفية إنجاح ذلك الاقتراح، وأكد الوفد على إيمانه بأهمية الشمولية وإشراك الجميع بصفة عامة، وفيما يتعلق بتعيين منسق قال الوفد إنه تشاور مع الكثير من الوفود الأخرى ومع الأمانة وخَلُص إلى أن الأمانة بما في ذلك شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية عليها البحث في إمكانية تعيين منسق التعاون بين بلدان الجنوب من داخل موظفي الويبو، وأوضح أنه لا يظن أن البحث في هذا المطلب صعبا على الأمانة حتى يأتي المنسق من الموظفين الموجودين، وإذا قررت الأمانة عدم إمكانية ذلك فسوف يظهر الوفد مرونة في ذلك البند، واستطرد الوفد أن نقطته الثالثة تتعلق بالمؤتمرات ذاتها وقد كان اقتراحه الأول أن تنعقد أنشطة المؤتمر على هامش الأنشطة الموجودة المشمولة في الميزانية، وذكر الوفد اقتراح وفد المكسيك حول فكرة مد الوقت المسموح لمؤتمر الملكية الفكرية والتنمية الربيع القادم والسماح بحدوث مؤتمر منفصل على هامش مؤتمر التعاون بين بلدان الجنوب أو ملتصقا به والذي يمكن أن ينعقد قبل مؤتمر الملكية الفكرية والتنمية، ولفت النظر إلى تحقيق قدر جيد من توفير المال والانسجام بسبب تنظيم المؤتمرين خلف بعضهما، ومرة أخرى سيركز مؤتمر التعاون بين بلدان الجنوب على هذه المواضيع تحديدا، وقال الوفد أيضا إنه يرى انعقاد مؤتمر على هامش الجمعية العامة في 2012 أمرا جيدا لكن وفد إسبانيا قد اقترح أمرا مختلفا بالفعل، ولذلك سيكون مفيدا الاستماع إلى وفد إسبانيا حول إمكانية إنجاح تلك الفكرة، لكن الوفد اعتقد أنهما بعيدان في موقفيهما عن بعضهما وأعرب عن استعداده لقبول الأجزاء من "ب" إلى "و" بالكامل من الوثيقة المقترحة مما يعتبر الجزء الأكبر منها، ولكنه قال إنه يريد تناول ثلاث نقاط فقط هي ما يتعلق بشرح الأمانة حول التعيين وحول شمولية الاجتماع التي أبدت وفود كثيرة رأيها عنها وأخيرا حول الطبيعة الفعلية للمؤتمرات نفسها.

282. وذكرت الأمانة أن ثمة اتفاقا عاما حتى الآن كان موجودا بشأن الحاجة إلى مشروع التعاون بين بلدان الجنوب، وفي حين أن تفاصيل ولغة المشروع قد لا تزال تحتاج إلى تحديد إلا أن الصعوبات الأساسية التي تتنبأ بها الأمانة تتعلق بمسألة الموظفين المقترحة للأمانة وإذا كانت تستطيع العمل برئيسين أو ثلاثة مختلفين طالما أنهم مخصصون للتعامل مع التمرين ويمكنها توضيح ذلك، ولاحظت الأمانة كذلك وجود اختلافات جذرية فيما يتعلق بالمشاركة في الاجتماعات الأقاليمية حول التعاون

بين دول الجنوب وأيضا حول مسألة المؤتمر نفسه وانعقاده على هامش اجتماع آخر أو لا، وذكرت أن هناك نوعا من التفاهم حول حاجة الدول المعنية إلى اغتنام فرصة اجتماع الجمعية العامة بحيث ينعقد مؤتمر التعاون بين دول الجنوب على هامش ذلك الاجتماع أو قبله بيوم واحد، وبالرغم من أنه يبدو أنه هناك اتفاق عام في هذا الشأن لكن الأمانة لا تزال تؤكد على الحاجة إلى التعامل مع مسألة مشاركة الدول الأعضاء غير الجنوبية في تلك الاجتماعات الأقاليمية.

283. وقال وفد فرنسا إنه سيكون موجزا في كلمته وأنه لا يريد إلا إبداء التوافق مع ما ذهب إليه وفد الولايات المتحدة، وذكر أنه فيما يتعلق بالمشاورات غير الرسمية كان قد سمع العديد من الاقتراحات البناءة وقال إن عددا من وفود المجموعة باء قدمت اقتراحات لتعديلات شملت الاقتراح الفرنسي الذي دعا إلى إضافة تعاون ثلاثي إلى المشروع وإلى فتح الاجتماعات أمام الجميع للحضور، والتفت الوفد إلى اقتراح بنّاء جدا من وفد البرازيل سمح بإمكانية الظن أن الاجتماع يسير في الاتجاه الصحيح من حيث التبادل البنّاء بدون إدراج كل الاقتراحات الأخرى التي تقدم بها الآخرون، واستطرد الوفد أنه لا يذكر أي مشروع سابق اعتمدته اللجنة بدون أن يخضع لبعض التعديلات، وقال إنه من الطبيعي لمشروع مجموعة البلدان الأفريقية أن يخضع لنفس الأمر من حيث إدخال التعديلات على أسلوب تنفيذه، وبالرغم من أن لا أحد يشكك في المبدأ قال الوفد إنه يود أن يطلب من الرئيس إمكانية منح استراحة لمدة خمس دقائق لإجراء تشاور موجز بين المجموعة باء على ضوء ما جاء في مداخلة وفد مصر.

284. وأشار الرئيس إلى أنه في ضوء طلب وفد مصر لحضور المستشار القانوني يود أن يسمح للوفد بتقديم السؤال بشكل رسمي للمستشار القانوني قبل أن يلبّي طلب وفد فرنسا الموقر بتعليق الاجتماع لمدة خمس دقائق.

285. وقال وفد مصر إن طلبه للتوضيح هو أنه في حالة تقدم وفد بالاقتراح المشمول في الوثيقة CDIP/7/6 هل على ذلك الوفد أن يقترح إجراء تصويت للموافقة على الوثيقة؟ وفي ضوء الفصل السادس من النظام الداخلي هل يمكن للمستشار القانوني أن يُطلع اللجنة على كيفية إجراء العملية وما تستلزمه عملية التصويت وكيف تتم صياغة الاقتراح نفسه؟ وأوضح وفد مصر أن هذا هو الهدف من سؤاله للمستشار القانوني، واستطرد أنه باعتبار أن الكلمة لا تزال معه فهو يود الإشارة إلى مداخلات وفدي إسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية، أولا فيما يتعلق بوفد إسبانيا قال وفد مصر إنه أدرك أن وفد إسبانيا كان إيجابيا جدا وأضاف أن الوفدين عقدا مشاورة غير رسمية ومما يبدو أن ما تمت مناقشته في المشاورة قد انعكس بشكل واف في مداخلة وفد إسبانيا، وفيما يتعلق بوفد الولايات المتحدة الأمريكية التفت وفد مصر إلى أنه قد أشار إلى مسائل محددة أكثر تفصيلا مما تم الاستماع إليه أثناء المشاورات غير الرسمية، ثم استفسر وفد مصر من هذين الوفدين إذا كانا يريان طريقا للمضي قدما في المشروع على أساس توافقي بحيث يتم اعتماده في الدورة الحالية.

286. وصرح المستشار القانوني استجابة لسؤال وفد مصر أنه إذا كان فهم السؤال على وجهه الصحيح أن الوفد أراد معرفة متى يمكن للوفود أن تطلب إجراء تصويت في ظل النظام الداخلي للويبو، وقبل الإجابة قال المستشار القانوني إنه مستغرب من وصول الاجتماع إلى هذه المرحلة حيث إن ما يحدث عادة بالنسبة لاتخاذ القرارات هو أن مثل هذه القرارات في الويبو تتم بتوافق الآراء، وبعد هذا التقديم أكد المستشار القانوني أنه من حق الوفود أن تدعو إلى التصويت المحدد، واستطرد موضحا أنه في ظل النظام الداخلي للويبو كما تعلم الوفود عندما يدعو وفد إلى التصويت يجب أن يحظى طلبه بتأييد وفد آخر على الأقل قبل المضي فعلا في عملية التصويت، وإذا حصل الطلب على دعم ما لا يقل عن وفد واحد فعادة ما يسير الاجتماع بعدها بنداء الأسماء، وإذا لم يكن هناك تحديد أو وضوح بعد نداء الأسماء فلا يزال ممكنا للوفود أن تطلب قبل نداء الأسماء عملية رفع الأيدي البسيطة، وإذا لم يرض هذا الرئيس أو الوفود يمكن للوفد أن يطلب التصويت تحديدا بنداء الأسماء وهذا يعني باستخدام الترتيب الأبجدي بداية بدولة يكون قد تم اختيار اسمها ثم التقدم دولة تلو الأخرى، لكن ذلك بالطبع سيعتمد على نتيجة التصويت.

287. وصرح وفد جنوب أفريقيا بأنه قد طرح اقتراحا يهتم بهدف وطبيعة المشروع وأنه تواصل مع وفود أخرى بأسلوب غير رسمي وعلى المستوى الثنائي قبل جلسة اللجنة الرسمية، وقال إن تلك الوفود أثارت عددا من القضايا التي استطاع الوفد توضيحها وأنه من المؤسف اليوم أن الوفود لم تستطع تحقيق تقدم حول القضية الأساسية في فتح المشاركة في المشروع أمام الآخرين وذكر أنه بطبيعة الحال الدول المعنية بالتعاون بين دول الجنوب هي الدول النامية، ولذلك وافق الوفد على اعتبار هذه المسألة قاسمة للظهر لأن بقية المسائل يمكن حلها بسهولة حيث تم الاعتراف بأن المؤتمرات السنوية التي تم اقتراحها يمكن أن تفتح أمام الآخرين مع أخذ التعليقات المقدمة في اللجنة بعين الاعتبار طبعا، وقال وفد جنوب أفريقيا إنه يود التأكيد على خيبة أمل مجموعة البلدان الأفريقية بسبب الوصول إلى تلك المرحلة حيث لا يوجد اتفاق حول القضية، واستفسر عن موعد التوصل إلى اتفاق وتساءل إن كان من الممكن على الإطلاق التوصل إلى اتفاق في الدورة الثامنة للجنة، وسأل الوفد أيضا إذا كان ممكنا الاتفاق اليوم على فتح الاجتماعات الأقاليمية أمام الآخرين أو لا، وعلاوة على ذلك قال الوفد إنه قد طرح سؤالا على تلك الوفود التي أكدت على نقطة هل تشمل كل اجتماعات الويبو عضوية المنظمة لكنه لم يحصل على إجابة على هذا، وأنهى الوفد كلمته بالإشارة إلى أن المشكلة الوحيدة هي مسألة فتح الاجتماع أمام الجميع أم لا، وأن هذا هو موضع الصعوبة، وإذا لم يمكن حل هذه المشكلة الآن فلا يعلم الوفد كيف يمكن حلها في الدورة القادمة.

288. وقال وفد إسبانيا إنه يود العودة إلى الأسئلة التي أثارها كل من وفد الولايات المتحدة الأمريكية ووفد مصر، وبصفة عامة فيما يتعلق بمداخلات وفد الولايات المتحدة الأمريكية ومداخلات وفد إسبانيا نفسه رأى الوفد أنه ما من شك أنه يقبل الحوار، وإن فكرة السعي إلى توضيحات أو خصوصيات حول مواضيع بعينها أو فكرة أنه تم عرض برنامج على أساس ما قيل لا يعني أنه يعارض أي شيء، فوفدا الولايات المتحدة وإسبانيا يدعمان برنامج التعاون بين بلدان الجنوب دعما كاملا ولم يقولا أبدا أنهما ضده، إنهما يدعمانه وطالما كانا يدعمانه، وفيما تعلق بالأسئلة المحددة المطروحة عليه قال الوفد الآتي: فيما يخص المساعدة قال وفد إسبانيا إن المشكلة كبيرة، وأوضح أنه يتكلم عن الاجتماعات الأقاليمية، فيبدو أن هناك توافقا عاما حول المؤتمر لكن لا يوجد توافق حول الاجتماعات الأقاليمية، والآن الاقتراح المقدم والاجتماع الذي تم مع وفد مصر يقول بموقف وسطي بحيث تتم دعوة الدول المعنية فقط للمشاركة في الاجتماع لكن مع إمكانية دعوة دول أخرى من الشمال التي تهتم بالمشاركة بصفتها ضيوفا بدون مشاركة فعالة وبدون حق التصويت كما حدث في منتديات أخرى، وهذا وفقا للوفد هو اقتراح ملموس تم طرحه، وفيما يتعلق بعدد المؤتمرات ما يستطيع الوفد قوله هو أن يتم تنظيم مؤتمر واحد أساسي وأربعة مؤتمرات أقاليمية، وهذا بالنظر إلى الأمر من منطلق عام وليس من منطلق مالي، وما يقترحه وفد إسبانيا هو تنظيم مؤتمر عالمي مفتوح أمام جميع الدول الأعضاء في 2012 ثم مؤتمر أقاليمي في 2013، والآن إذا تم الموافقة على هذين وإذا كانت هناك دول أخرى تود المشاركة في المؤتمر الأقاليمي فيمكنها اغتنام هذه الفرصة، واستطرد الوفد شارحا أن المؤتمر الأقاليمي الأول قد يصل إلى نتائج تعدّل من منهج أو حتى صيغة المؤتمرات ولهذا اقترح الوفد موافقته على مؤتمر عالمي أولي وآخر أقاليمي، وقال الوفد إنه يمكن أن يوافق على المشروع بهذه التعديلات، والتفت أيضا إلى أن وفد الولايات المتحدة الأمريكية قد اقترح أنه في حالة عدم وجود أي شخص بداخل الويبو يستطيع القيام بدور المنسق الضروري فما سيكون مطلوبا هو الاختيار على أساس القواعد الموجودة لمثل هذا الشخص، وأضاف الوفد أنه لا يعارض هذا المنصب لكنه يؤكد كما فعل في منتديات مختلفة على أن تُراعَى القواعد المعتادة للتعاقد مع الموظفين في هذه الحالة الخاصة وفي كل الحالات، وأخيرا فيما يخص السؤال المطروح من وفد مصر فقد أدرك وفد إسبانيا أن وفد مصر شعر أن هذا لم يقال في المشاورة غير الرسمية بينهما إلا أن وفد إسبانيا قال إنه يؤكد على أنه قد أوضح هذا بشكل كاف من قبل.

289. وذكر الرئيس أنه كما قال من قبل يمكن للوفود أن تتحلى بالإبداع وأن تبتكر مؤتمرا أقاليميا أو اثنين أو حتى ثلاثة، لكنه استطرد أنه طالما أن المشاكل الأساسية حول المشاركة ظلت موجودة فإن الأمر لن يحل، وقال إنه يود رؤية ذلك النوع من التفاعل أثناء الجلسات غير الرسمية وأن ذلك لم يحدث للأسف ملتفتا إلى أن مثل هذا التفاعل لم يحدث حتى في الجلسة العامة، وأضاف أنه يرحب بمقترح يساعد على تيسير أسلوب الجلسات غير الرسمية بحيث تستطيع الوفود التوصل إلى حلول وسط حيث إنه يوجد بالفعل حل وسط متفق عليه بفتح المؤتمر أمام جميع الدول أعضاء الويبو مثل المؤتمرات الأخرى، ولفت

النظر إلى أن المشكلة تقع في مسألة المشاركة في الاجتماعات الأقاليمية وقال إنه سواء انعقدت الاجتماعات الأقاليمية أو لم تنعقد فيظل السؤال مطروحا حول فتح المشاركة أمام كل الدول أو اقتصارها على دول معينة فقط، وأضاف الرئيس أنه لا يعرف إذا كان الاجتماع سيحاول البحث في قبول مسألة توجيه الدعوة للمندوبين الآخرين المهتمين وتساءل مَن مِن شأنه أن يوجّه الدعوة، وأكد على أن التعاون بين بلدان الجنوب هو مكمّل للتعاون بين الشمال والجنوب وأشار إلى استحالة أن يستبدل التعاون بين بلدان الجنوب مكان التعاون بين الشمال والجنوب، وأوضح أن هذه النقطة نوقشت في العديد من وكالات الأمم المتحدة وتمنى أن تستطيع الوفود أن تقود الطريق إلى حل ممكن في المسألة.

290. وشكر وفد فنزويلا وفدي إسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية على المرونة التي أبدياها وشكر كذلك المستشار القانوني على توضيح مسألة التصويت، وحول هذا الموضوع قال الوفد إنه بالطبع طرأت فكرة التصويت لأن الاجتماع عجز عن الوصول إلى توافق في الآراء، وأكد الوفد على استمرار دعمه لوفد مصر وأعلن أنه في حالة اختيار طريق التصويت فعلى الاجتماع أن يتبع النظام الداخلي في تنفيذ ذلك.

291. واستجاب وفد جنوب أفريقيا إلى اقتراح الرئيس حول الإبداع وقال إنه بالفعل تحدث مع وفد إسبانيا حول الموضوع ثم أثاره في مناقشات مجموعة البلدان الأفريقية، لكنه التفت إلى عدم رغبته في رؤية سابقة تحدث في اللجنة حيث إنه من المعلوم أن هناك بالفعل اجتماعات يقتصر حضورها على أعضاء بعينهم في المنظمة وذكر الوفد مثالا هو اجتماعات إدارة البحث الدولي التابعة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، وقال إنه يحترم ذلك لأن بعض الدول ليست أعضاء في تلك المجموعة من الدول التي لها مكاتب مسؤولة عن البحث والفحص على المستوى الدولي، ولذلك أكد الوفد أن المسألة ستعتبر سابقة لأن في حالة اتجاه الاجتماع في ذلك الطريق سترغب الدول الأخرى في تعميم ذلك الاتجاه في كل المجالات، وأخيرا قال إنه يفهم أن بعض الدول لا تريد ذلك، ولهذا السبب قال الوفد إنه يود الثبات على موقفه بأن مجموعات العمل الأقاليمية يجب أن تظل مغلقة.

292. وقال وفد المملكة المتحدة إنه استمع إلى حوارات بناءة جدا وأن وفدي الولايات المتحدة وإسبانيا قد تقدما باختيارات مفيدة يمكن النظر فيها، وقد سأل وفد جنوب أفريقيا عن إمكانية التوصل إلى اتفاق حول هذا الأمر في اجتماع CDIP/8، ورأى وفد المملكة المتحدة أن ذلك ممكنا باعتبار شعوره أن الموقفين ليسا بعيدين عن بعضهما، ولذلك اقترح الوفد أنه يفضّل أن يستطيع الاجتماع الاستمرار في المناقشات حول هذا المشروع القيم جدا والذي يدعمه الوفد من حيث المبدأ.

293. وقال وفد مصر إنه في ضوء السؤال الذي وجهه لوفد الولايات المتحدة الأمريكية فسيعطي الكلمة له أولا.

294. وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه يعتقد أن السؤال يتعلق بإمكانية المضي قدما نحو توافق في الآراء أم لا وكرر أنه لا يزال يرى من الصعوبة أن يقبل مسألة حصرية الاجتماعات، لكنه قال أيضا إنه قد أظهر مرونة كبيرة في مسألة تعيين جهة للتنسيق والمؤتمرات لكن مسألة الحصرية لا تزال شيئا من اللغز بالنسبة له، وفي الحقيقة فإنه لا يعرف إن كان يمكن للاجتماع أن يسأل المستشار القانوني إن كان من الطبيعي لفعالية ترعاها الويبو أن تكون مقيدة بهذه الطريقة، وسأل الوفد إن كانت هناك سابقة ضمن النظام الداخلي لفعالية ترعاها الويبو تُستبعد منها دول أعضاء بهذا الأسلوب تحديدا لأن هذه في الواقع هي المشكلة الرئيسية التي تعطل الاجتماع.

295. وقال الرئيس إنه كما أشار مسبقا فالموضوع كله يرتكز على الطبيعة الحصرية للاجتماعات الأقاليمية، وفيما يتعلق بالمؤتمر قال إنه من الواضح جدا إنه سيكون اجتماعا مفتوحا، وأضاف أنه بينما المستشار القانوني حاضر الآن فلعله يعيد صياغة سؤال وفد الولايات المتحدة ليوجهه إليه، فذكر أن المناقشات حول المشروع تصورت انعقاد اجتماعات الأقاليمية بين بلدان الجنوب وأن هناك أيضا سؤالا مطروحا من وفد الولايات المتحدة حول وجود قواعد في الويبو تحكم مشاركة الدول الأعضاء في الاجتماعات الحصرية أو الشمولية فيما يتعلق بمجموعات إقليمية أو أقاليمية أو حتى مجموعات العمل بصفة عامة، واستفسر الرئيس إذا كانت مثل هذه القواعد تنطبق على كل لجان الويبو.

296. واعتذر المستشار القانوني على حضوره في الجزء الأخير من مناقشة الموضوع، وذكر أن السؤال إذا كان قد فهمه على وجهه الصحيح يستفسر عن وجود قواعد في الويبو تحدد أنه من الممكن انعقاد اجتماعات تُستبعد منها دول أعضاء معينة، والإجابة المختصرة هي لا، وأكد على عدم وجود قاعدة كهذه وأنه ليس على علم بأي شيء ينص على إمكانية عقد اجتماعات تستبعد دولا أعضاء بعينها، وصرح المستشار القانوني كذلك أنه ليس على علم بأي قاعدة تنص على إمكانية عقد اجتماعات بحضور أو بعدم حضور دول أعضاء معينة، واستطرد أن الهدف العام هو الشمولية بقدر الإمكان وأنه من الصعب عليه وهو وافد إلى المناقشة أن يقول ما يمكن أو لا يمكن عمله، خاصة وأنه لا يعلم أي تفصيل عن المشروع المعني أو النشاط المحدد المقترح في هذا السياق، وأبدى المستشار القانوني ندمه على عدم استطاعته تقديم الكثير من المساعدة بهذا الصدد.

297. وشكر الرئيس المستشار القانوني وقال إنه بالفعل قدّم مساعدة كبيرة، وقال إن مداخلة المستشار القانوني أجابت على سؤال وفد جنوب أفريقيا حول مشاركة الأعضاء غير المدرجين في معاهدة التعاون بشأن البراءات في اجتماعات الفريق العامل المعني بها، وبات من الواضح جدا أنه ما من قاعدة تنص على إمكانية أو عدم إمكانية مشاركة أي طرف، ورأى الرئيس أنه إذا كان للقاعدة أن تتبع فعلى الوفود فعل ذلك، وقال إنه حان الوقت لاتخاذ قرار حيث إن ممارسة وقواعد الويبو واضحة جدا، وهما يختلفان أحيانا وهذا يمثل معضلة لكن الرئيس لا يريد طرح سؤال على المستشار القانوني حول محاولة التفرقة بين الممارسة والقاعدة لأنه قد لا يجد إجابة على هذا السؤال، ثم قال إنه يود من المداخلات أن تركز على السبيل إلى الأمام لأن الاجتماع يمكن أن يستغرق الليلة كلها في هذه المسألة.

298. وأعلن وفد مصر أن هدفه الأول هو المضي قدما بالمشروع وأنه استمع إلى تعليقات إيجابية من وفدي إسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية، وقد كانت إيجابية بمعنى أنها اهتمت بمحور المناقشة بدلا من الاهتمام ببعض الأمور النظرية التي لن توصل الاجتماع إلى أي مكان سواء في الدورة الحالية أو التالية، وذكر الوفد أن وفد إسبانيا على سبيل المثال كان مهتما بشكل محدد بالمدعوين وبعدد المؤتمرات المنعقدة والآن تكلم أيضا عن عدد الاجتماعات الأقاليمية، وقال إن هذين الوفدين قالا إنهما يقبلان فكرة المنسق ولكنهما يفضلان أن يأتي المنسق من موظفي الويبو الموجودين، وأيد وفد مصر هذا الموقف تأييدا كاملا، لكنه اقترح في حالة عدم استطاعة هذا الأمر أنه يدعم ما جاء على لسان وفد إسبانيا حول المضي قدما من خلال الآليات المناسبة لتعيين المنسق، وأضاف أن هذه هي المسائل التي يمكن أن تحل في نصف ساعة إذا رأى وفد إسبانيا ووفود أخرى أنه من المفيد أن نحل هذه المسائل في نصف ساعة أو في أي مدة معقولة من الوقت، وبعدها يمكن للاجتماع أن يعود إلى محاولة الوصول إلى طريقة توافقية إلى الأمام ولكن بدون إدخال أمور نظرية مشوّشة وغير واضحة ولا تصب في قلب الموضوع، واستطرد أنه ما من ضمان أن الوفود ستصل إلى حل عند التعامل مع المسألة في الدورة القادمة، وبهذا الصدد صرح وفد مصر أن وفد الجزائر له اقتراح من شأنه أن يحصل على دعم وفد مصر.

299. وقال وفد الجزائر إنه كان يتابع المناقشة في الغرفة باء وأنه رأى الآن وقد أصبحت في الغرفة ألف أنها اختلفت تماما، وأعلن الوفد أن الاجتماع أوشك على تحقيق المراد بعد أن استمع إلى آراء وفود الولايات المتحدة وإسبانيا ومصر على التوالي، وقال إنه لا يرى الفارق الكبير حيث إن هناك اتفاق حول المنسق، وإن كان سيحدث تقليصا لعدد المؤتمرات فسيظل الاجتماع له مشكلة واحدة من منظور وفد الجزائر وهي الاجتماعات الإقليمية والأقاليمية، وعبّر الوفد عن كامل اتفاقه مع المستشار القانوني حول نقطة أن الويبو لم تنظم أي اجتماعات تم استبعاد أي دول أعضاء منها، وأكد على موافقته التامة بهذا الصدد وذكر أن الاجتماعات العادية لا تشهد استبعادا لأي أعضاء، ولكن عندما تكون طبيعة الاجتماع إقليمية مثل اجتماعات أفريقيا على سبيل المثال، فيكون الاجتماع لأفريقيا، وعندما يكون للدول الأقل نموا، فيكون للدول الأقل نموا، وعندما يكون للمجموعة باء، يكون للمجموعة باء، وهكذا، ولذلك قال الوفد إنه لا يرى كيف سيتم استبعاد دول أعضاء أخرى، ولكنه يتفهم اهتمام المجموعة باء بمعرفة كيف سيسير العمل في الاجتماعات الأقاليمية المقترحة، ولهذا السبب اقترح وفد الجزائر أن ينقسم المؤتمر إلى جزءين، الأول يتكوّن من الافتتاحية وإلقاء البيانات والتي يمكن حتى للأعضاء المدعوين أن يحضروها ويلقوا بياناتهم، ثم الجزء الثاني الذي قد يقتصر على بلدان الجنوب لمناقشة المواضيع التي تهمها، ورأى الوفد أن اقتراحه يمكن أن يجد القبول، واختتم قائلا إنه بالنسبة له يعتبر مشروع التعاون بين بلدان الجنوب مشروع مهم جدا، وقال

إنه يعتقد أن بلدان المجموعة باء يعلمون أنه حتى في منتديات أخرى يتم الدفع بمسألة التعاون بين بلدان الجنوب إلى الأمام كوسيلة للنظر في كيفية مساعدة تلك البلدان لبعضها البعض والعمل على قضية الملكية الفكرية، ولذلك رأى الوفد أنه من مصلحة الجميع أن يصاغ المشروع الحالي في صيغته النهائية وأن يتم الاتفاق عليه.

300. وقال وفد فرنسا إنه أراد ببساطة الإشارة إلى أنه يطلب تعليق الاجتماع كما طلب من قبل من أجل فحص تلك الاقتراحات المطروحة أمام اللجنة وحتى يتحدث مع أعضاء المجموعة باء بإيجاز لمدة خمس دقائق تقريبا.

301. واتفق الرئيس أنه يستطيع دائما أن يوافق على طلب التعطيل المؤقت لكنه قال إنه كان يحاول اغتنام الزخم مشيرا إلى أن الأحداث قد طغت على السياق الذي طلب فيه وفد فرنسا تعليق الاجتماع، ومع ذلك قال الرئيس إن هناك فكرة تبدو مفيدة ناشئة يود أن يتم تناولها أيضا قبل أن يقرر تعليق الاجتماع لمدة خمس دقائق.

302. وقال وفد ألمانيا إن لديه سؤال موجز للأمانة واستفسر على الأساس الذي تم التوصل عن طريقه إلى الحسابات المالية الخاصة بعدد الاجتماعات وطبيعتها وكذلك المشاركة، والتفت الوفد إلى أنه في حالة التوسعة لابد على الحسابات المالية أن تتغير بشكل جذري، ولذلك أراد الوفد معرفة إذا كانت المشاركة ستكون أكبر والأساس الذي ستقوم عليه الحسابات.

303. واستجاب الرئيس أنه فعلا ستؤخذ التداعيات على الميزانية في الاعتبار على إثر أي تغييرات تدخل على المشروع الحالي حتى يتم تعديل الميزانية وفقا للتغيير سواء كانت سترتفع أو تنخفض، وقال إن الأمانة ستهتم بهذه الأمور اهتماما وافيا، ولفت النظر إلى أنه طالما كان هناك مطلبا لا يُلبّى من وفد إسبانيا بالنسبة للتقسيم الداخلي للميزانية ولذلك فالأمر ليس مقصورا على هذا المشروع، وكرر وفد إسبانيا هذا في عدة مناسبات واعتقد الرئيس أن الأمانة لا تزال تعمل على هذا الأمر.

304. وصرّح وفد إسبانيا أنه أراد توضيح أمرين، أولا ذكر أن الاجتماع تحدث عن المنسق وقال إن كل ما أراد قوله هو أن أيا كان ذلك المنسق فلابد أن يتم اختياره أو اختيارها وفقا لقواعد الويبو، والأمر الثاني يتعلق بالدعوات وأشار إلى أن الأمر ليس مجرد مسألة دعوة الدول الأعضاء إلى الاجتماع الإقليمي حتى يتحدثوا لكن الضيوف من البلدان المانحة يجب أن يعطوا الفرصة في اليوم الأول ليقولوا ما يريدون، وقال الوفد إن الأمر ليس متعلقا بطلب المشاركة منهم في الاجتماعات فأغلب الظن أنهم لن يحضروا جميعا، لكن على الأقل بعضهم قد يحضر ليستمع ويشاهد، وأوضح الوفد موقفه قائلا إن اقتراحه بعيد عن طلب الكلمة للبلدان المدعوة لكن على الأقل تستطيع الحضور لغرض الاستماع إلى الفعاليات ومشاهدتها.

305. وتناول الرئيس العنصر الذي أثاره وفد إسبانيا حول تعيين الشخص الذي سيقوم بوظيفة المنسق، وقال إنه هذه المناقشة بصراحة ستكون خارجة عن محلها إذا كان للاجتماع أن يركز على هذه النقطة، والتفت إلى وجود ميزانية معتمدة مع علم أن الأمانة تعلم تحديدا ما ستفعله من حيث التعيين وإذا كانت ستحتاج إلى إعادة تخصيص الموارد البشرية، واقترح أن هذا الأمر يمكن إيداعه مع الأمانة للتنفيذ وشكر وفد إسبانيا على إثارة المسألة، وقال إن هناك منتديا آخر للمناقشات من هذا النوع عندما يتعلق الأمر بالتعيين أو نقل الناس، وذكر الرئيس أيضا أن وفد إسبانيا كانت له مداخلة مهمة حول المشاركة، وقال إنه رأى تغيرا طفيفا في ما اقترحه الوفد مسبقا، فكل المطلوب كان الدخول في العملية كجزء منها، لكن الآن بدا كأن الوفد يريد للمشاركين أن يكونوا مراقبين دائمين أثناء العملية كلها، وقال الرئيس إنه يحاول الوصول إلى المساحة الضيقة التي يمكن أن نجد فيها توافقا الآراء، وبالتالي كان يحاول تناول ذلك في ضوء اجتماعات أخرى لأن الاجتماع لم يكن يحاول إنشاء شيء جديد، وأضاف إن هذه ممارسة معهودة في الأمم المتحدة حتى في المنتديات المختلفة في أنحاء جنيف، فهناك اجتماعات معينة تكون محدودة وأعطى مثالا هو اجتماع لجنة الويبو للبرنامج والميزانية حيث لا تشارك بلده زمبابوي مشاركة فعالة وإنما تحضر بصفة مراقب فقط، وقال إن هناك أيضا اجتماعات للجان أخرى في الويبو لها عضوية خاصة، وكذلك هناك اجتماعات لا تشارك فيها كل الأعضاء، وعليه طلب من الوفود أن تظل واقعية ولا تطالب بمطالب متطرفة وأن تسمح للممارسات الاعتيادية أن ترشدهم دائما إلى الطريق، واستطرد الرئيس أنه طالما رأى أن الحكمة يمكن أن ترشد الناس وحث على ذلك في هذه الواقعة تحديدا، وقال إنه يجب أن تسمح الوفود للحكمة وللممارسات المتبعة في أماكن أخرى أن ترشدهم،

وأنهى الكلمة متمنيا أنه بوجود ذلك المزاج البنّاء الذي يستشعره يمكن للاجتماع الآن أن يصل إلى تفاهم مع اقتراح وفد الجزائر، ودعا وفد فنزويلا إلى تقديم ذلك الحل السحري.

306. وقال وفد فنزويلا إنه لا يستطيع تقديم حل سحري ولكنه أراد فهم رغبة بعض الوفود في المشاركة في الاجتماعات في حين أن الويبو لها وسائل أخرى تجعل كل المعلومات متاحة، ومع ذلك في ضوء النهج الشمولي لتلك الدراسة فلعل مجموعة أمريكا اللاتينية والكاريبي والمجموعة باء وآخرين في الويبو تستطيع التعامل مع كل أسئلتها في الاجتماع الحالي، وذكر الوفد أنه من خلال ذلك سيمكن توفير الكثير من المال، وعلى التعامل مع المسألة أن يتم علانية حتى يظل الجميع على علم كامل بما قد قيل.

307. وأفاد وفد فرنسا أنه اجتمع مع أعضاء المجموعة باء حتى يستطيعون تقديم اقتراح بنّاء وذكر أن الحالة هذا المساء إيجابية جدا وأن المجموعة باء تود إنهاء الاجتماع نهاية إيجابية, ولذلك السبب أكد الوفد أنه يود اقتراح بعض التعديلات على المشروع والتي يأمل أن تحوذ على قبول الجميع وأن تسمح لبلدان المجموعة باء أن تدعم المشروع بقوة، وهذا من خلال ما جاء مسبقا على لسان وفد إسبانيا من أن ينعقد مؤتمر واحد فقط قبل الاجتماعات الأقاليمية وأن يتبعه اجتماع أقاليمي وتود المجموعة باء أن تكون المشاركة مفتوحة أمام الجميع لكل من هذين الاجتماعين اتباعا للممارسة المعهودة في الويبو، وأضاف الوفد أنه يود أيضا تقديم اقتراح محدد بشأن تعديل نصي يتعلق بفتح الاجتماع أمام الجميع، واقترح الاطلاع على الصفحة 6 الجزء 3.2 الفقرة (أ) حيث تقول العبارة قبل الأخيرة من الفقرة (أ) الصغيرة: "المشاركون من منظمات حكومية إقليمية ودولية في الدول النامية"، واعتذر الوفد على عدم طرح الصياغة المحددة فورا لكنه اقترح الرجوع إليها مجددا إن كان هذا مناسبا وقال إنه متأكد أن ثمة صياغة ممكنة لتعديل النص، والنقطة الثانية التي أراد التطرق إليها تتعلق بتعيين منسق في أمانة الويبو واقترح أن منصب المنسق يجب أن يتأسس في إطار عمل الموارد الموجودة بالفعل في ميزانية المنظمة أو مواردها البشرية، وقال إن ذلك يؤكد على مداخلة وفد الولايات المتحدة الأمريكية حول إيجاد المرونة للطلب من الأمانة أن تتصور إمكانية تأسيس المنسق على أساس الموارد الموجودة وإذا كان ذلك مستحيلا فيمكن أن تسعى مساعي مختلفة، وأكد الوفد أنه ليس لديه الوقت لتحضير الصياغة المحددة لاقتراحها أمام الاجتماع حول ذلك، لكن هاتين هما النقطتان اللتان أراد التطرق إليهما حتى يقود عملية البحث عن حل بمعنويات مرتفعة.

308. وذكر الرئيس أن الاجتماع قد استمع إلى عرض وفد فرنسا، وأن الوفد سيعمل على لغة المشروع لكن من حيث المبدأ فما سيقترحه الوفد تمت الإشارة إليه بالفعل ويمكن تلخيصه في: "ستكون المشاركة في الاجتماعات الأقاليمية مفتوحة"، وقال الرئيس إن لديه فكرة عن اللغة التي سيقترحها وفد فرنسا، وأعرب عن إمكانية تقديم مداخلات موجزة من الوفود ثم أعطى الكلمة لوفد الجزائر.

309. وتحدث وفد الجزائر عن حصرية الاجتماع المقترح بعد الاقتراح الذي تقدم به سابقا والذي حظي بتأييد بعض الوفود، وقال إن الوفد يمكن أن يُظهر بعض المرونة على الأقل فيما يتعلق بالاقتراح الذي تقدم به نيابة عن نفسه واقترح أنه يمكن فتح مجال الحضور في الاجتماع ولكن بصفات مختلفة بحيث تحصل بلدان الجنوب على عضوية كاملة في حين تحضر بلدان الشمال بصفة مراقب وتتسنى لها فرصة متابعة المناقشات ولكن مع التمييز بين مستويات المشاركة، وبدا هذا الحل للمسألة مناسبا للوفد، وبالنسبة للاقتراح المقدم من وفد فرنسا باسم المجموعة باء ذكر وفد الجزائر أنه إذا أعيدت صياغته بالفرنسية سيعطي معنى أكثر صحة كالآتي: "تعيين منسق بقدر المستطاع من داخل إطار عمل الموارد البشرية الموجودة"، وأضاف الوفد أن اقتراح الولايات المتحدة الأمريكية هدف أولا إلى تحديد إذا كانت الموارد البشرية الموجودة تستطيع بالفعل شغل ذلك المنصب وإذا لم يكن هذا هو الوضع فيمكن التعيين من الخارج، وأنهى وفد الجزائر كلمته بترديد الفكرة المقترحة من وفد فرنسا لكن مع تفضيله أن تبدأ تلك العبارة بالآتي "بقدر المستطاع من داخل إطار عمل الموارد البشرية الموجودة".

310. وأعرب وفد مصر عن تقديره للجهد الذي بذلته المجموعة باء في اجتماعها القصير، وقال إن ما سمعه كان إيجابيا جدا وأنه بالطبع يحتاج إلى التشاور مع مجموعة البلدان الأفريقية حول ذلك الاقتراح قبل إعلان أي شيء، ولذلك قال الوفد إنه سيرجئ إلى وفد جنوب أفريقيا منسق مجموعة البلدان الأفريقية لطلب بضع دقائق للتشاور بين أعضاء المجموعة، وأفاد وفد مصر أن رؤيته جاءت على أساس المناقشة بين وفود مصر وجنوب أفريقيا وإسبانيا والاتحاد الروسي وأن تلك الرؤية تستطيع دفع الموضوع إلى الأمام، ولتوضيح شيء واحد قال الوفد إنه يفضل أن يتقدم الاجتماع الأقاليمي على المؤتمر لأن الأول يتم على مستوى الحياة اليومية بين المهنيين في حين أن الثاني يتم على مستوى المسؤولين رفيعي المستوى، ولذلك رأى أنها فكرة صائبة أن تكون البداية على المستوى التشغيلي ثم ترتقي إلى المستوى السياسي، لكنه قال مرة أخرى إن الأمر بيد وفد جنوب أفريقيا وربما يتم عقد اجتماع بين أعضاء مجموعة البلدان الأفريقية باعتبارهم أصحاب ذلك الاقتراح، ثم أكد الوفد على تقديره لموقف المجموعة باء.

311. وقال وفد فنزويلا إنه سعيد بالمرونة التي ظهرت لكن لا يستطيع أن يقبل إنهاء الترجمة الفورية لأي من اللغات الست، وأضاف أن الاجتماع متاح له أسبوع كامل وأشار إلى أن الوفود تستطيع استغلال الوقت المتاح بحكمة أكبر وألا تأخذ استراحات القهوة، وقال الوفد إن الاجتماع كان يمكنه فعلا استغلال الموارد المتاحة بطريقة أكفأ وأنه لا يستطيع أن يقبل التحرك بعيدا عن ترجمة اللغات الست، وأكد على معارضته التامة لهذا على أساس مبدأ أن اللغات متساوية وليست بعضها أكثر تساو من غيرها.

312. وأعلن وفد الولايات المتحدة أنه أراد فقط أن يشير إلى أن مداخلة وفد الجزائر جاءت مشجعة جدا وأنه يود الاستماع إلى المزيد من وفود أخرى في القاعة حول رأيها حيال الفكرة، لكن الوفد وجدها طريقة صالحة جدا ومشجعة للمضي قدما.

313. ودعم وفد إسبانيا ما جاء على لسان وفد فنزويلا وأكد أن الاجتماع لا يمكن أن يستمر بدون الترجمة الفورية إلى كل لغات الأمم المتحدة، وثانيا، أشار إلى اقتراح الولايات المتحدة الأمريكية وضم صوته إليه في أن اقتراح وفد الجزائر اقتراح إيجابي جدا.

314. وقال وفد جنوب أفريقيا إنه رغم تفهمه لضيق وقت الاجتماع إلا أنه يطلب تعليق الاجتماع دقيقتين للاتفاق على الاقتراح إما من وفد الجزائر وإما من والمجموعة باء لأنه لا يحظى بتفويض من مجموعة البلدان الأفريقية، وبعد الاستراحة أبلغ وفد جنوب أفريقيا باجتماع مجموعة البلدان الأفريقية وأنه قد انضمت إليهم بلدان أخرى متشابهة التفكير في مناقشة اقتراحي وفد الجزائر ووفد فرنسا، وقال الوفد إن مجموعة البلدان الأفريقية التفتت إلى أن اقتراح المجموعة باء يقضي بإقامة مؤتمر واحد واجتماع أقاليمي واحد ويمكن للمجموعة أن تتفق مع إقامة مؤتمر واحد كما جاء في الاقتراح إلا أنها تود الإبقاء على اجتماعين أقاليميين، وقال إن المجموعة التفتت كذلك إلى مسألة المشاركة وأعلن مرونة المجموعة بهذا الشأن وموافقتها على مشاركة بلدان المجموعة باء في كل من الاجتماعات الأقاليمية والمؤتمر بصفة مراقب، وفيما يتعلق بالمنسق أفاد وفد جنوب أفريقيا أنه يدعم صياغة وفد الجزائر للتعديل على اقتراح وفد فرنسا، وكانت هذه هي النقاط الثلاث التي أرادت مجموعة البلدان الأفريقية عرض رد فعلها بشأنها، بحسب قول وفد جنوب أفريقيا.

315. وأشار وفد إسبانيا إلى أنه أراد التأكد فقط من فهمه الصحيح لما قاله وفد جنوب أفريقيا الآن، وأراد أن يفهم إذا كان هناك قبولا لحضور الدول الأعضاء التي ليست من بلدان الجنوب كمراقبين في كل من المؤتمر والاجتماعات الأقاليمية، ثم سأل إن كان هذا فعلا هو القرار وإذا كان ممكنا جعله أكثر دقة وتفصيلا، واستفسر إن كانت الدول الأعضاء من الشمال يمكنها حضور المؤتمر فقط بصفة مراقب وليس الاجتماعات الأقاليمية.

316. وتوجه وفد فرنسا بصفته منسق المجموعة باء بالشكر إلى مجموعة البلدان الأفريقية على اقتراحها، وأعلن أن الاجتماع أصبح قريبا جدا من الاتفاق وتمنّى ألا تترك الوفود هذه الفرصة لتضيع من بين أيديهم، وأبلغ الاجتماع أن المجموعة باء أيضا

اجتمعت سريعا أثناء الاستراحة وقال إن المجموعة تستطيع أيضا أن تظهر المرونة فيما يتعلق بترتيب الاجتماعات لأنها كانت صرحت في السابق أن الترتيب المفضل عند مؤلفي المشروع هو انعقاد الاجتماعات الأقاليمية أولا ثم المؤتمر، وقال وفد فرنسا إنه يمكن أن يقبل ذلك الترتيب، ثم فيما يخص اقتراح وفد الجزائر يمكن للمجموعة باء أن تقبله جزئيا فقط، والمقصود هنا أن صفة المراقب التي ستقترح على المجموعة باء يمكن تطبيقها على الاجتماعات الأقاليمية لكن بالنسبة للمؤتمر الذي سينعقد قبل الجمعية العامة مباشرة فتكون المشاركة فيه مفتوحة أمام كل الدول الأعضاء بصفة العضوية كاملة، والآن في ضوء أن مجموعة البلدان الأفريقية ترى هذا المشروع مرحلة أولية فهِمَ وفد فرنسا أن بعد ذلك يمكن أن تأتي مراحل أخرى، ورأى الوفد أنه يمكن في الوقت الحالي قبول محدودية هذه المراحل بحيث ينعقد اجتماع أقاليمي واحد تحضره البلدان المتقدمة بصفة مراقب ومؤتمر واحد تمتد فيه المشاركة للجميع، وأخيرا، فهم الوفد أنه فيما يخص المنسق يستطيع الاجتماع أن يقبل اللغة التي اقترحها وفد الجزائر وتمنى أن تكون واضحة.

317. وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه سيكرر فهم وفدي إسبانيا وفرنسا خاصة في مسألة المشاركة في المؤتمر نفسه الذي سينعقد على هامش الجمعية العامة، وقد ناقش الوفد مسألة مشاركة كل الدول الأعضاء ولا يرى أن ذلك يعني إعطاء صفة مختلفة للبلدان المتقدمة، في حين أنه اتفق في مسألة حصول البلدان المتقدمة على مجرد صفة المراقب في الاجتماعات الأقاليمية.

318. وذكر وفد جنوب أفريقيا أنه حتى من قبل تعليق الاجتماع لفترة قليلة كانت مجموعة البلدان الأفريقية مرنة منذ الأمس وأنها رأت أن يُفتح المؤتمر السنوي أمام مشاركة البلدان غير النامية كمراقبين، وقال إنه يعيد ذكر هذه النقطة الآن لأن المسألة متعلقة من الأصل بالاجتماعات الأقاليمية وأشار الوفد إلى أن الاجتماع عليه التفكير بجدية لأن مجموعة البلدان الأفريقية تريد الوصول إلى اتفاق، وصرح أن المجموعة قد قالت إنها غير مرتاحة للفكرة على الإطلاق لكنها اضطرت للتفكير فيها والتحلي بالمرونة ولذلك قالت إن المراقبين سيحضرون أيضا، لكن الوفد لا يذكر أنه وافق على فتح المشاركة في المؤتمر السنوي بدون وجود صفات تميّز بين المشاركين، وقال إن ذلك للأسف سيكون إضافة حقيقية، واستطرد أن المجموعة أرادت اجتماعين أقاليميين وأنها سعيدة باستعداد المجموعة باء للنظر بعين الاعتبار في انعقاد الاجتماعات الأقاليمية قبل المؤتمر السنوي، وقال الوفد إن ذلك ما تريده مجموعة البلدان الأفريقية، وأضاف أنها توافق أيضا على الاقتراح المتعلق بالمنسق وأيضا على اللغة المقدمة من وفد الجزائر، وقال إنه قد شرح ما كان يعنيه بأن يكون الاجتماعان مفتوحين وهو أن تحضر البلدان المتقدمة الاجتماعين بصفة المراقب، وذكر الوفد أن الوصول إلى هذا القرار كان صعبا جدا.

319. وتحدث الرئيس معربا عن الحاجة إلى التوصل إلى قرار معقول لأن بالنسبة له بالرغم من أن الاجتماع يحرز تقدما فإن البعض قد يرى غير ذلك، ورأى أنه كلما زاد النقاش حول المسألة كلما طرأت مشاكل أكثر، وأضاف أنه لا يرى احتمال الوصول إلى حل بالرغم من أن الوفود اقتربت منه كثيرا وكانت على وشك الوصول إلى اتفاق حول المشاركة في الاجتماعات الأقاليمية وفق اقتراح وفد الجزائر الذي أيدته وفود مختلفة أن تلك المشاركة ستتم بصفة المراقب، وذكر الرئيس أن مسألة إنشاء منصب منسق بداخل الويبو خضعت للمناقشة أيضا، وأوضح أنه لا يرى أي مرونة حول المسائل المعلقة بالرغم من أنها ممارسة معهودة في الويبو وفي كل المنظمات الأخرى أن يتم عمل كل شيء في إطار الموارد الموجودة وأن يحدث تعديل على ذلك إذا طرأت الحاجة إليه، وأعلن أنه يبدو أن بُعدا جديدا في المناقشة أُضيف إلى مسألة المشاركة، وتساءل إن كان يمكن للمناقشات أن تستمر حول هذا الأمر في ضوء تباين الآراء، وقال الرئيس إنه استمع إلى الكثير من المداخلات التي شددت على أهمية التعاون بين بلدان الجنوب وحث الاجتماع على عدم الخروج عن هذا الطريق، ورأى أن الاختلاف حول المشاركة في نظره ليس إلا عنصرا صغيرا إذا كان الجميع متفقا على الهدف العام للمشروع وهو تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب، ولذلك دعا الوفود إلى التركيز على الفكر العملي ولفت النظر إلى أن الحكمة قد تكون مضلة أحيانا لكنه قال إنه يؤمن أن الحكمة لن تضل الاجتماع، ولذلك دعا الوفود إلى استخدام حكمتها الجماعية للإقدام على أمور عملية من شأنها أن تسمح بالوصول إلى نتائج، ولم يرغب الرئيس أن تتجه المناقشة إلى حيث هي متجهة الآن، وناشد الجميع أن يتفاهموا حتى يسير الاجتماع في الاتجاه الصحيح.

320. وصرح وفد إسبانيا أنه سيوجز في كلمته لتأخر الوقت، وقال إنه يتحدث عن نفسه فقط وأنه لن يعارض وجود مؤتمر عام واجتماعين أقاليميين خلال برنامج السنتين الأول من منطلق الميزانية، وكرر الوفد أنه لن يعارض انعقاد اجتماعين أقاليميين ومؤتمر واحد خلال العامين الأولين وهما 2012 و2013، لكنه أشار إلى أنه لا يستطيع التنازل عن فكرة فتح المشاركة أمام جميع الدول الأعضاء على قدم المساواة في المؤتمر، وقال إنه لن يعارض صفة المراقب في الاجتماع الأقاليمي لكنه سيكون غير مقبول بالمرة في المؤتمر العالمي أن تحظى بعض البلدان بصفة وأخرى بصفة أخرى.

321. وقال وفد موناكو إن هذا تحديدا ما أراد قوله فيما يتعلق بفتح المشاركة في المؤتمر، وبحسب ما يذكر الوفد فقد قيل بوضوح أثناء المشاورات غير الرسمية أنه لأجل توضيح الفارق بين الاجتماعات الأقاليمية والمؤتمر السنوي فإن الأولى مقصودة لبلدان الجنوب حتى تتبادل الخبرات والثاني سيعطيها فرصة التبليغ عن نتائج ما دار بينها فتكون لكل البلدان نفس الصفة في ذلك المؤتمر، وهذا قد قيل بوضوح جدا، ولذلك قال الوفد إنه مندهش في الواقع من عودة أعضاء مجموعة البلدان الأفريقية إلى هذا الأمر في هذه المرحلة، والآن وبروح المرونة قال الوفد إنه بالطبع وهو يتحدث عن نفسه لكن ملفتا إلى أن آخرين في المجموعة باء يتفقون ستكون مقبولة صفة المراقب للاجتماعات الأقاليمية، وأوضح أن هذا الحل ليس أنيقا لكنه مقبول في إطار أنه حل وسط، ولكن فيما يتعلق بالمؤتمر السنوي أفاد الوفد أنه فهم أن المشاركة ستُفتح أمام كل الدول الأعضاء على قدم المساواة وأن ذلك ما أقرّته مجموعة البلدان الأفريقية سابقا.

322. وأعلن الرئيس أنه في حالة استمرار المناقشة فسيطرح السؤال على أنصار المشروع، وذكر أن وفدي إسبانيا وموناكو يدعمان فكرة اجتماعين أقاليميين ومؤتمر واحد على أساس فتح المؤتمر أمام كل الدول الأعضاء في الويبو على قدم المساواة وأن تقتصر الاجتماعات الأقاليمية على بلدان الجنوب ولكن مع إعطاء بلدان الشمال صفة المراقب.

323. وأوضح وفد جنوب أفريقيا أن المسألة يجب أن تُرد إلى مجموعة البلدان الأفريقية لأنها هي صاحبة الاقتراح، لكنه استجاب أيضا إلى وفد موناكو رغبة في توضيح المسألة، وقال إن وفد جنوب أفريقيا يمثل 53 بلدا ولذلك لن يأخذ الكلمة ويقول الأشياء التي أشار إليها وفد موناكو، وصرح أن ذاكرته واضحة جدا وأنه لم يقل أبدا أنه سيكون هناك مؤتمر سنوي تُفتح فيه المشاركة أمام كل الأعضاء على قدم المساواة، وسأل وفد جنوب أفريقيا من أين جاء وفد موناكو بفكرة غير صحيحة في الحقيقة كهذه ووجد الأمر مزعجا بالنسبة له.

324. وحث الرئيس الاجتماع على حسن استغلال الوقت القليل المتبقي وعلى الاستجابة إلى الأسئلة الموضوعية فقط، وبعد إعلانه عن ممارسة حقة كرئيس في عدم إعطاء الكلمة لبعض الوفود التي تريد فقط الرد على الغير قال الرئيس إنه ما من داعي للاستمرار في مناقشة تدور حول نفسها، وأضاف أن الاجتماع قد حصر النقطة المحورية المهمة في الموضوع وهي مسألة المشاركة في الاجتماعات الأقاليمية لكنه فهم الآن أن مجموعة البلدان الأفريقية تريد عقد مشاورة بينها حول وضع المشاركة في المؤتمر، ولذلك أعلن أنه ليس من المثمر أن تستمر المناقشة مشيرا إلى أن الاجتماع لا يزال أمامه بند طويل من جدول الأعمال وهو ملخص الرئيس، ولهذا السبب رأى أن المثمر هو المضي في ذلك الاتجاه واقترح في ضوء المشاورات المستمرة أن الاجتماع عليه النظر في العمل المقبل للجنة.

325. وأراد وفد أنجولا أولا أن يلفت انتباه الرئيس إلى أن كل البلدان لها حق الكلمة وأن الرئيس عليه أن يتذكر هذا المبدأ وألا يحاول حرمان بلدان من الكلمة أو أن يحاول إسكاتها، وثانيا، يود الوفد أن يقدم اقتراحا بعد أن تشاور مع بعض أعضاء مجموعة البلدان الأفريقية، وقال إنه من الممكن أن يقبل المشاركة المتساوية أمام جميع الدول الأعضاء في المؤتمر وأن ينعقد اجتماعان أقاليميان، وأوضح إن هذا بمثابة حل وسط حيث إن وفدي إسبانيا وموناكو أظهرا المرونة في مسألة انعقاد مؤتمرين أقاليميين تحضرهما بلدان الشمال بصفة المراقب مع انعقاد مؤتمر مفتوح أمام جميع الدول الأعضاء.

326. وتوجه الرئيس بالشكر إلى وفد أنجولا قائلا إنه بالفعل يحترم حقوق الدول الأعضاء لكنه أكد أيضا على قراءته للنظام الداخلي فيما يتعلق بالظروف التي يسمح الرئيس فيها بمداخلات الدول الأعضاء.

327. وقال وفد موناكو إنه طلب الكلمة مرة أخرى لأنه يبدو أن ما قاله سابقا لم يكن واضحا تماما للجميع، وأوضح الوفد أنه كان يتحدث فقط عن المشاركة في المؤتمرات ولم يقل شيئا حول عدد المؤتمرات وإذا كانت أقاليمية أو عامة، وقال إنه أراد أن يكون واضحا، وحيث إن الكلمة لا تزال معه اغتنم الوفد الفرصة ليقول إنه لم يقل أبدا إن وفد جنوب أفريقيا أدلى تحديدا بهذه التصريحات لكنها بالرغم من ذلك تصريحات ربما صدرت عن وفد مصر تفيد بأن المؤتمر سيكون مفتوحا أمام جميع الدول الأعضاء على قدم المساواة.

328. وأعلن وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه سعيد جدا أنه سيستطيع دعم اقتراح وفد أنجولا.

329. وقال وفد مصر إنه أولا يود الاعتذار لوفد موناكو لأنه لم يسمع ما قاله حين ذكر اسم وفد مصر، وأضاف أنه إذا لم يكن مخطئا فقد جاء ذكر الاسم في سياق المشاورة غير الرسمية التي قال فيها وفد مصر إن المؤتمرات ستكون مفتوحة المشاركة، وجزم الوفد بأنه لم يقل أي شيء من هذا القبيل وأشار إلى وفد موناكو أنه للأسف لا توجد سجلات للمشاورات غير الرسمية وهي مشكلة التعامل مع مثل تلك الاجتماعات، ورأى وفد مصر أن هذه مسألة فرعية يمكن للوفدين تناولها على المستوى الثنائي، وفي الوقت الراهن فالاجتماع يركز على الاهتمامات الجادة التي أفصح عنها وفد جنوب أفريقيا ووفود أخرى.

330. وطلب وفد أستراليا الكلمة ليشكر وفد أنجولا على اقتراحه وليعبّر عن دعم هذا الاقتراح كطريق إيجابي للوصول إلى نتيجة سريعة للمناقشة حتى يستطيع الجميع العودة إلى منازلهم في ضوء مسألة الوقت.

331. وشكر الرئيس الوفود على مداخلاتها واستفسر إذا أمكن أن يحصل على تعليق مجموعة البلدان الأفريقية فيما يتعلق باقتراح وفد أنجولا الذي أيده وفدا الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا، الخاص بصفة المراقب في الاجتماعين الأقاليميين والمشاركة غير المحدودة لكل الوفود في المؤتمر.

332. واستجاب وفد جنوب أفريقيا أنه لا يستطيع في الواقع الحصول على التفويض لأن بعض أعضاء المجموعة لهم آراء مختلفة، وهناك موقفان حصل عليهما المنسق ولذلك فهو ليس في موقف يؤهله أن يجيب الرئيس في الوقت الراهن.

333. وصرح الرئيس أن لعل الطريقة المثلى للمضي قُدُما كما أشار من قبل هي البدء في تناول العمل المقبل، وقال إن الاجتماع يستطيع دوما مراجعة المسألة إذا حصل وفد جنوب أفريقيا على تفويض جديد حول ذلك الموضوع المحدد وأن يعود به إلى الاجتماع في وقت لاحق.

334. والتفت وفد مصر إلى أن الاستراحات تكون مفيدة في بعض الأحيان ولكنها أحيانا أخرى لا تكون مفيدة عندما تطول كثيرا، وعلى الرغم من هذا قال إنه من الحكمة أن يستقطع الرئيس خمس دقائق من وقت الاجتماع في اللحظة الحالية، مشيرا إلى أن الاجتماع قريب جدا من التوصل إلى اتفاق.

335. ووافق الرئيس أن استراحات الدقائق الخمس إذا كانت بناءة فيمكن أن تكون مثمرة، ولذلك حث الوفود على حسن استخدام الدقائق الخمس مع الوضع في الاعتبار أنه أعطى استراحات مثيلة كثيرة لم تكن بناءة بأي حال من الأحوال، ثم قال إنه يتمنى أن يتغير الوضع مع استئناف الاجتماع بعد الاستراحة، وطلب استقطاع خمس دقائق من وقت الاجتماع.

336. وقال وفد إسبانيا إن له سؤال ملموس ومهم جدا فيما يتعلق بالويبو، وطلب أن يعرف من وفد أنجولا ما هو الفارق بين اقتراحي الوفدين؟

337. وقال الرئيس إنه يعتقد أن الفارق متطابق بمعنى أن وفد إسبانيا تقدم باقتراح يبدو أن وفود محدودة رحبت به ثم تقدم به وفد أنجولا.

338. وأكد وفد أنجولا مرة أخرى على نهجه العملي في مثل هذه الأمور وذكر أن هذا ليس موقف مجموعة البلدان الأفريقية بالطبع ولكن عند مرحلة معينة يجب على الواقعية أن تسود وأن تستقر أقدام الوفود على الأرض الصلبة، ولذلك اقترح الوفد حلا وسطا محاولة لتحقيق التوافق على المشروع بسرعة، وأضاف أنه يبدو له أن أعضاء المجموعات الأخرى على استعداد للموافقة على هذا الحل كسبيل للمضي قدما، وقال إن المشكلة هي تنظيم اجتماعين أقاليميين ثم المؤتمر الذي سيكون مفتوحا للمشاركة أمام الجميع، وأوضح الوفد أن هذا هو اقتراحه للمحاولة للوصول إلى حل وسط، وبالطبع إن لم يكن هناك توافق للآراء حول الاقتراح فسيتعين على الرئيس أن يجد طريقة أخرى لحل المشكلة.

339. وتوجه الرئيس بالشكر إلى وفد أنجولا على اقتراحه العبقري والذي أشار إلى أنه قد تقدم مسبقا من وفد إسبانيا.

340. وأعلن وفد جنوب أفريقيا أنه استطاع الحصول على تفاهم حول المسألة من مجموعة البلدان الأفريقية وغيرها من البلدان متشابهة التفكير، وأوضح أنه وفقا لما قد طرأ فيجب تنظيم اجتماعين أقاليميين يكون أحدهما مغلقا أمام المراقبين ومقصورا على البلدان النامية والبلدان الأقل نموا فقط، ويتبع ذلك مؤتمر سنوي مفتوح المشاركة لجميع أعضاء الويبو على قدم المساواة، وبعدها سينعقد الاجتماع الأقاليمي الثاني الذي ستحضره البلدان المتقدمة بصفة مراقب، وذكر الوفد أن بهذه الطريقة يكون التوازن قد تحقق بحيث يتم انعقاد جلسات مغلقة ومفتوحة، واتفق مع الرئيس على ضيق الوقت المتبقي مع وجود بنود في جدول الأعمال لم تنظر بعد، وصرح أن هذا آخر اقتراح لمجموعة البلدان الأفريقية حول المسألة وأن الاقتراح يبدو له متوازنا.

341. وتوجه الرئيس بالشكر لوفد جنوب أفريقيا على اقتراحه وقال إنه يود أن يطلع الأعضاء على المأزق الذي سيواجهه الاجتماع إذا استمر في نفس الطريق، وأوضح أنه بحلول وقت مناقشة بندي ملخص الرئيس والعمل المقبل يمكن أن تكون الترجمة الفورية قد انتهت وأعرب عن عدم رغبته في التمييز ضد الوفود التي لا تتكلم الإنكليزية بحيث لا يحصلون على فرصة مناقشة ملخص الرئيس في وجود الترجمة، ولذلك طلب أن ينتقل الاجتماع إلى مناقشة ملخص الرئيس حيث يبدو أن الجميع على علم بما يتم مناقشته في المسألة الأخرى، واقترح على الوفود الحصول على نسخ الملخص من خارج القاعة والنظر فيه ثم العودة بردودهم حول كيفية تنقيح الوثيقة، وبعدها يمكن للاجتماع أن يعود إلى ما اقترحه وفد جنوب أفريقيا.

342. وسأل وفد مصر الرئيس إذا كان ما يقترحه هو ترك بند جدول الأعمال رقم 8 في الوقت الحالي.

343. وشرح الرئيس إنه لعل هناك اختلاف في الترجمة بين ترك الاجتماع أو تعليقه ثم العودة إليه، وقال إنها قد تكون مسألة دلالات لفظية أو مسألة ترجمة لكن ما اقترحه في ضوء الموقف العملي أو السيناريو الذي كان سيسير فيه الاجتماع أن الاجتماع قد يضطر إلى نظر ملخص الرئيس وبرنامج العمل المقبل بدون ترجمة إذا اختار الاجتماع المضي في ذلك الطريق المؤدي إلى غياب الترجمة أثناء ملخص الرئيس، وقال إنه لا يفرض بالقوة تأييد أي وجهة نظر لكنه يطلع الاجتماع على السيناريو فقط، فإذا وافق الاجتماع على سيناريو الانتقال إلى ملخص الرئيس بدون ترجمة فورية والمضي قدما إلى برنامج العمل المقبل يمكن للاجتماع أن يستمر في مناقشة بند جدول الأعمال 8 حول مشروع التعاون بين بلدان الجنوب.

344. وتوجه وفد مصر بالشكر إلى الرئيس على توضيحه وقال إنه يود إغلاق هذا الموضوع قبل الانتقال إلى العمل المقبل أو النظر في ملخص الرئيس، وصرح الوفد أن اقتراحه يستلزم استشارة النظام الداخلي ولذلك حث الرئيس بقوة على استكمال البند 8 حتى يتضح لأنه يجب إدخاله بكل الأحوال في برنامج العمل المقبل وملخص الرئيس، ولهذا قال الوفد إنه لا يرغب في ترك بند جدول الأعمال 8 في هذه المرحلة.

345. وأفاد الرئيس أن الأمر بيد الوفود لكنه ذكر أنه لا يفسر النظام الداخلي بأي طريقة مختلفة وشرح أنه لم يحاول إلا توضيح الوضع وأضاف أنه بالفعل يمكن للاجتماع أن يقضي الليلة بأكملها في مناقشة البند 8 إذا أراد ذلك ثم المضي في مناقشة ملخص الرئيس وأمور أخرى كثيرة بدون ترجمة فورية، وإذا كان هذا هو الوضع فسيجلس في مكانه ويسمح للاجتماع في الاستمرار.

346. وأشار وفد شيلي إلى رغبته أيضا في استكمال مناقشة البند 8 لما في ذلك من أهمية ولهذا أراد الرد على ما جاء على لسان وفد أنجولا الموقر سابقا، والتفت إلى دعم اقتراح وفد أنجولا من جانب وفدي أستراليا والولايات المتحدة الأمريكية ورأى أنه أفضل طريقة للمضي قدما والوصول إلى توافق في الآراء، وقال إنه استمع بعناية إلى الاقتراح الأخير من وفد جنوب أفريقيا المتحدث باسم مجموعة البلدان الأفريقية والذي كان فهمه صعبا من حيث موضوعيته حيث قال إن الاجتماع الأول سيكون مغلقا، وأفاد الوفد أنه من الصعب فهم سبب أو منطق وراء ذلك، وبالتالي فإن اقتراح وفد أنجولا المدعوم من وفدي أستراليا والولايات المتحدة الأمريكية هو الطريقة الأنسب للمضي قدما في الوقت الحالي والذي يمكن أن يصل بنا إلى اتفاق نهائي وموافقة على المشروع.

347. وصرح وفد نيجيريا أنه يبدو أن الاجتماع يسير باتجاه فهم ملموس للمسألة ولفت النظر إلى أن المواقف تتقارب بالفعل ولذلك من الأفضل اغتنام الفرصة وإنهاء الموضوع، وقال إن موقف مجموعة البلدان الأفريقية حول اقتراح مشروع تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب والملكية الفكرية والتنمية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا واضح جدا، والمؤتمر المتعلق بهذا الشأن سيعطي الفرصة للبلدان النامية والأقل نموا لتلتقي، وذكر أنه بات واضحا بالفعل أن الوفود تنتقل من مواقف صارمة إلى نوع من أنواع التفاهم، وهي تراجع مواقفها ولذلك يمكن للاجتماع أن يسير بسرعة وفق أطر زمنية محددة حتى يمكن تدارك مشكلة غياب الترجمة.

348. وقال الرئيس إنه نوى إتمام المسألة المتعلقة ببند جدول الأعمال وفتح مجال المداخلات أمام الوفود.

349. وتحدث وفد فرنسا باسم المجموعة باء وقال إنه يود الرد على التعليق أو الاقتراح الأخير من مجموعة البلدان الأفريقية، وأشار إلى أن منسق مجموعة البلدان الأفريقية قد ذكر مسألة التوازن لكن وفقا لوفد فرنسا ما جاء في الاقتراح كان غير متوازن لأنه يتعلق باجتماعين أقاليميين يكون أحدهما مفتوح المشاركة والآخر مغلق ثم اجتماع عالمي يكون مفتوحا أمام المراقبين وهذا شيء صعب وصفه بالمتوازن، ولذلك كرر وفد فرنسا رأي المجموعة باء بأن كل الأعضاء يجب أن يستطيعوا المشاركة في كل الاجتماعات، وقال إنه يتفهم أن مجموعة البلدان الأفريقية أظهرت مرونة كبيرة فيما يخص المؤتمر وقبلت بفتح مجال المشاركة فيه وأعرب عن شكره للمجموعة على هذه المرونة، وشرح الوفد أن ما فهمه هو أن جميع الدول الأعضاء ستشارك مشاركة كاملة وأن كل الدول الأعضاء ستشارك على قدم المساواة في ذلك المؤتمر، وفيما يخص الاجتماعات الأقاليمية قال الوفد إن التفويض له من المجموعة باء واضح جدا وهو أن أقل المقبول هو أن تتمتع البلدان المتقدمة بصفة المراقب في كلا الاجتماعين الذين تم اقتراحهما.

350. وأوضح وفد إسبانيا أنه يتحدث باسمه فقط وأنه سيوجز في كلمته، وقال إنه في عدة مناسبات طُلِب منه أن يستسلم وفعل ذلك بالفعل كما حدث على سبيل المثال في مسائل قاعدة البيانات والمنسق وأيضا في تنظيم اجتماعين أقاليميين وفي كل هذه المسائل أعطى موافقته، ولذلك شدد على أنه قد قبِل كل شيء، وذكر أيضا أنه عندما اقترح الوصول إلى اتفاق على أساس اجتماع أقاليمي ومؤتمر مع الشرط الوحيد أن يفتح اجتماع أقاليمي أمام المراقبين جاء طلب آخر بتنظيم اجتماع أقاليمي آخر وقد وافق الوفد على ذلك، ومعنى هذا أن الوفد قد وافق على كل ما تم طرحه أمام الاجتماع، واستطرد أن ما يحدث هو أنه كلما وافق على شيء يتم استحداث شروط جديدة لتضاف إليه، وقال إنه لأجل الترابط المنطقي فقط فيما تدافع عنه مجموعة البلدان الأفريقية فكان عليها إما أن ترفض صفة المراقب في كلا الاجتماعين الأقاليميين أو أن توافق، واستطرد أنه من غير المنطقي المطالبة بإعطاء صفة لبعض الدول ثم إعطائها صفة أخرى في اجتماع آخر، وناشد الوفد الرئيس للتمعن في الوضع الحالي، وكرر الوفد أنه بالنسبة له وهو ما يبدو أنه موقف البلدان الأعضاء في المجموعة باء أيضا فإن كل المطالب التي تقدمت تم قبولها لكنه أضاف أن هناك حدا لكل شيء، وقال الوفد إنه طالب بنفس الشيء في كل مرة وهو صفة المراقب في الاجتماعات الأقاليمية ولكن يبدو أن حتى هذا يتم رفضه، وبالتالي في هذه الحالة فعليه أن يعلن أن الأمر زاد عن حده وأنه لا يستطيع أن يقبل الاقتراح الأخير المطروح من وفد جنوب أفريقيا، وعبّر عن احترامه لوفد جنوب أفريقيا لكن ما يفعله الأخير هو محاولة الحصول على ما يفوق المستطاع، ولذلك رأى أن هذا لا يصب في صالح الوصول إلى اتفاق.

351. وقال وفد فنزويلا إنه لأجل التوافق في الآراء فهو يرى أن ما طرحه وفد شيلي منذ لحظات يمكنه تيسير الطريق إلى الاتفاق، ويبدو أن الاقتراح قد حظي بدعم وفود أنجولا وإسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية وأضاف أنه هو الآخر مستعد لدعمه، واستطرد أن هذا سبيل جيد لتحقيق التقدم في المسألة وسيكون محزنا أن تضيع هذه الفرصة.

352. وأفاد وفد جنوب أفريقيا أنه يود شرح الاقتراح الذي وضعه بين يدي الاجتماع، وذكر أن الاقتراح ليس مقدما من مجموعة البلدان الأفريقية وحدها ولكن من بلدان متشابهة التفكير أيضا، وكما قال من قبل سيكون صعبا جدا على أعضاء المجموعات أن يغيروا المبدأ الأساسي وهو مبدأ تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب، وأوضح أن الوفود عليها أن تتفهم كما شرح مرارا أن صلب المشروع المقترح هو التعاون بين بلدان الجنوب، وبالتالي لم يكن اقتراحا للتعاون الثلاثي أو التعاون بين بلدان الشمال والجنوب، والتفت الوفد أيضا إلى أن الاقتراح في الواقع يعتبر مكملا للتعاون بين بلدان الشمال والجنوب، وقال إنه يود التقدم مع انطباع أن جميع الوفود تتكلم بنفس المنطق، لكنه يدرك أن الوضع ليس كذلك، وأضاف إن أنصار المشروع اتفقوا على عقد ثلاثة اجتماعات وإعطاء صفة المراقب للبلدان المتقدمة فقوبلوا بشرط أن يصبح المؤتمر مفتوحا، ولم ير الوفد أي سبب يدعو لعدم اجتماع البلدان النامية والبلدان الأقل نموا لمناقشة اهتماماتها المشتركة ولتبادل خبراتها بدون الشعور أن هناك من يراقبها، ومن المنطقي أن الاجتماع الأقاليمي سيقدم تقريرا أمام المؤتمر المفتوح الذي ستحضره جميع البلدان، ومعنى هذا أن نتائج المؤتمر الأول ستعرض أمام المؤتمر الثاني السنوي، ثم سيعرض تقرير المؤتمر السنوي أمام اللجنة ثم سينعقد الاجتماع الأخير الذي سيكون الاجتماع الأقاليمي الوحيد، فهذا هو المنطق المطروح، وأعرب الوفد عن رغبته في إنهاء المسألة قبل الانتقال إلى النظر في الورقة أمام اللجنة التي هي ملخص الرئيس.

353. وأعلن وفد موناكو أنه أولا وقبل كل شيء يود التعبير عن دعمه الكامل لكلمة وفد إسبانيا واتفق تماما مع ما جاء فيها، ثم لفت الانتباه إلى أن بلده بلد صغير بل هو أصغر بلد في العالم وأنه من المحتمل جدا أن يفوق عدد الموظفين في بعض المنظمات والجمعيات الأهلية عدد المواطنين في بلده، وبالرغم من ذلك فالوفد لا يعرف فيما يتعلق بمسألة من يُعطى صفة المراقب ومن يحكم عليه ألا يحضر مؤتمر من المؤتمرات لماذا ولأي سبب تغلق الأبواب وتحرم بعض الدول الأعضاء في الويبو من الحضور، وأكد على أن حضور الاجتماعات يجب أن يفتح أمام جميع الدول الأعضاء، ومنعهم من الحضور سيمثل تجاوزا لمبدأ سيادة الدول.

354. وأكد الرئيس على أنه بالفعل ستُحترم سيادة وفد موناكو لكنه طلب من الوفد أن يقرأ بعض هذه الأمور من الزاوية الصحيحة وفي السياق الصحيح، ولم يرد أن يفترض أن أي وفد يقترح تقييد سيادة دولة أخرى في اللجنة من خلال تقديم واقتراح مشروع يستهدف مجموعة محددة من البلدان، والتفاتا إلى أن موناكو لا تقع في أفريقيا أو أمريكا اللاتينية طلب الرئيس من الوفود أن تفرق بين اجتماعات الويبو والاجتماعات الأقاليمية، فيجب النظر إلى الموقف على وجهه الصحيح، وقال الرئيس إنه لا يود الدخول في تلك المناقشات، وحث الاجتماع على التركيز حول ما تم اقتراحه وأن تعلق الوفود على تلك الاقتراحات فقط، واقترح ألا يتم إعطاء التفسيرات وعندما يشك وفد من الوفود في معنى شيء ما فعليه أن يسعى إلى التوضيح وألا يتقدم بالبيانات السياسية.

355. وصرح وفد المكسيك أنه يود ببساطة دعم البيانات والاقتراحات المقدمة من وفود أنجولا وشيلي وفنزويلا وإسبانيا، وقال إنه من الأهمية بمكان أن يحقق الاجتماع تقدما حقيقيا في موضوع له أهمية كبيرة بالنسبة لبلده ولكل بلدان أمريكا اللاتينية وللعالم النامي بصفة عامة، ولذلك أكد الوفد على أنه يريد للمشروع أن يتحقق وأن ينجح.

356. وتحدث وفد الهند قائلا إنه لا يتفق مع ما جاء على لسان وفد إسبانيا حول المرونة التي أظهرها جانب واحد محدد حتى الآن، وأشار الوفد إلى أنه سيعيد طرح الحقائق، فذكر أن الاقتراح الأصلي احتوى على اجتماعين أقاليميين مغلقين تماما، والاقتراح الذي عرضه وفد جنوب أفريقيا منذ فترة قصيرة احتوى على اجتماع مغلق وآخر مفتوح أمام المراقبين، ثم أكمل الوفد أن العنصر الثاني من الاقتراح الأصلي هو تنظيم مؤتمرين، لكن الاجتماع اتفق على مؤتمر واحد، وثالثا، كان المفترض في

الأصل للمؤتمرين أن تشارك فيها بلدان الشمال بصفة مراقب فقط، والآن أصبح وفد جنوب أفريقيا مستعدا للنظر في المشاركة الكاملة من البلدان المتقدمة، ورابعا، فيما يتعلق بالمنسق أظهر وفد جنوب أفريقيا مرونته مرة أخرى، ولذلك لا يرى وفد الهند كيف ظهرت المرونة من جانب واحد فقط، ولا يرى أيضا لماذا توجد معارضة لتنظيم اجتماع واحد، مجرد اجتماع أقاليمي واحد، تحضره بلدان الجنوب معا، وقال الوفد إنه بصراحة لا يفهم السبب، وتساءل ما إذا كان هناك عدم ثقة أو معارضة لذات فكرة اجتماع بلدان الجنوب معا؟ وكرر أن أنصار المشروع يتكلمون عن اجتماع أقاليمي واحد فقط، وكل شيء آخر سيكون مفتوح المشاركة وسيتم عرض تقارير الاجتماعات على ثلاثة مستويات حيث تتاح الفرصة أمام كل البلدان للنظر في نتائج الاجتماعات المغلقة، وسيكون لها أيضا دور في تحديد ما يتم مناقشته وكذلك في اتخاذ القرارات، وتلخيصا للموقف قال وفد الهند إنه قبل كل شيء سيتم تنظيم المؤتمر المفتوح حيث اقترح وفد جنوب أفريقيا المشاركة الكاملة من جميع البلدان، وثانيا، في اللجنة تقف كل الدول الأعضاء على قدم المساواة والكل له صوت مسموع، وكذلك في الجمعية العامة للويبو يوجد تمثيل للجميع، ولذلك سأل الوفد لماذا لا يمكن قبول مجرد اجتماع أقاليمي واحد حيث تتحدث بلدان الجنوب فيما بينها، وذكر أن وفد موناكو قد أثار مسألة سيادة الدولة، ورأى وفد الهند أنه أيضا من حق سيادة الدول أن تجتمع فيما بينها، وتمنى أن يتم احترام هذا الحق.

357. وأفاد وفد سلوفينيا أنه بعد أن استمع إلى الكثير من حلول الوسط والمرونة من الوفود فهو يظن أن الاجتماع أخيرا يوشك على الوصول إلى اتفاق، وكما ذكر سالفا عدة مرات فإن مبدأ سياسة الشمول هو المبدأ الرئيسي في العمل متعدد الأطراف، وبالرغم من أنه وافق على قبول صفة مراقب فأصبح الآن مطالبا بالاستبعاد من اجتماع من اجتماعات الويبو، ولذلك قال إنه من الواضح أن اقتراحي أنجولا وإسبانيا قد حصلت على الكثير من الدعم وهو أيضا من شأنه أن يدعمها.

358. واستمر الرئيس على رأيه المذكور سالفا أن المسألة كلها تدور حول المشاركة وهذا ما أكدته مداخلات الوفود، فإما أن يكون الاجتماع مفتوحا أو مغلقا، وقال كذلك إنه لو تم تنظيم مجموعة عمل بدون اجتماع أقاليمي فسيظل السؤال هو هل سيفتح الاجتماع أم أنه سيغلق أمام البلدان المتقدمة؟ وأنهى الرئيس كلمته قائلا إنه ما من داع للاستمرار في المناقشة لأن كل الآراء المختلفة والمتباينة تم طرحها، ولا يعتقد أن ثمة اتفاق سيتم التوصل إليه في الوضع الحالي.

359. وأشار وفد مصر إلى أنه قد حاول جاهدا وأنه لن يعيد ما قاله سابقا الآن، وأفصح عن رأيه بأن المواقف الآن متقاربة جدا لكن بعض البلدان تريد أن تحرم بلدانا أخرى من حقها في عقد اجتماعاتها الخاصة، وقال الوفد إنه كما تنظم أعضاء مجموعة البلدان الأفريقية اجتماعاتها الخاصة كذلك ينظم آخرون اجتماعاتهم الخاصة مثل مجموعة بلدان آسيا ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي والمجموعة باء، وقال إنه قد أظهر قدرا كافيا من المرونة في الاستعداد لتنظيم مؤتمرات مفتوحة وأن يحضر إلى اجتماع من الاجتماعين الأقاليميين أعضاء من غير بلدان الجنوب بصفة مراقبين، وأضاف الوفد أنه قد شرح أسباب رغبته في أن يكون الاجتماع الأقاليمي الأول مغلقا وهو أن تلك ستكون الخطوة الأولى نحو التعاون بين بلدان الجنوب، وأعرب عن التماس أخير من الاجتماع مع شدة قربه من التوصل إلى اتفاق حول الموضوع وحث على اتباع نهج توافقي وتمنى أن يستمع إلى آراء الدول الأعضاء الأخرى.

360. وقال الرئيس إنه استمع إلى كل المداخلات ورأى أن هناك نوعا من التفاهم حول كيفية المضي قدما، وصرح أنه لا يحتاج إلى إقناع حول أهمية التعاون بين بلدان الجنوب حيث إنه شخصيا ينتمي إلى دولة نامية، واستطرد أنه أيضا على علم بأن هناك برامج محددة تستهدف بلدانا محددة بسبب طبائعها الخاصة أو مستوياتها الخاصة من التنمية، وبالتالي فلا داع لإقناعه لكن المهم هو أن تقنع الوفود بعضها البعض، لكن الوفود لن تستطيع إقناع بعضها البعض في الاجتماع وربما المطلوب هو السعي إلى منتدى آخر حيث تستطيع فعل ذلك، والتفت الرئيس إلى أن وفد مصر كان ينظر في النظام الداخلي ولعله يستطيع استخدامه لإقناع الوفود الأخرى حول كيفية المضي قدما.

361. واستجاب وفد مصر قائلا إنه يود الإشارة إلى الفصل السادس من النظام الداخلي العام بشأن التصويت واقترح أن يلجأ الاجتماع إلى المادة 25 من أجل اعتماد الوثيقة CDIP/7/6، وعلاوة على ذلك اقترح الوفد أن يسير الاجتماع بالتصويت بنداء الأسماء وفقا للمادة 27.

362. وقال الرئيس إنه يبحث عن اقتراحات ملموسة للمضي قدما أو لإنهاء الموضوع نهاية تامة، وأخبر الاجتماع أن المستشار القانوني للويبو قد أبلغه عن شرط تأييد وفد واحد على الأقل في حالة اقتراح أحد الوفود بأن يتم إجراء عملية تصويت.

363. وقال وفد الهند إنه يود تأييد اقتراح وفد مصر.

364. وقال وفد جنوب أفريقيا إنه أيضا يود تأييد اقتراح وفد مصر.

365. وقال وفد إندونيسيا إنه أيضا يود تأييد اقتراح وفد مصر.

366. وقام الرئيس بتذكير الاجتماع أنه في وقت ما أثناء الجلسة تم إبلاغ الوفود بأن ما ينص عليه النظام الداخلي في حالة اقتراح إجراء التصويت حول أحد المسائل هو أن يتم تنفيذ ذلك فورا، ولذلك بعد أن أيدت ثلاثة وفود الاقتراح قال الرئيس إنه يجب أن يعلّق المناقشات في ضوء اقتراح وفد مصر وأن يمضي في الاستجابة للطلب المقدم وفقا للنظام الداخلي.

367. وطلب وفد فرنسا أن يتم التصويت بالاقتراع السري.

368. وأوضح الرئيس أن هناك نقطة نظام من وفد مصر.

369. وأشار وفد مصر إلى النظام الداخلي قائلا إن التصويت حول اقتراح ما أو تعديل ما لا يمكن أن يتم بالاقتراع السري وفقا للنظام الداخلي، وصرح بعدم وجود حكم يختص بالاقتراع السري ملفت للنظر إلى أن ذلك يمكن تنفيذه في حالة الانتخابات فقط.

370. وقال الرئيس إنه قبل إعطاء الكلمة لوفد إسبانيا يود لفت النظر إلى وجود المستشار القانوني وأنه لن يسمح لأي شخص آخر بتفسير النظام الداخلي وفقا لشعوره بكيفية تطبيقه عليهم، وقال إن الاجتماع يجب أن يسترشد بالمستشار القانوني.

371. وأشار وفد إسبانيا إلى المادة 28 من النظام الداخلي التي تنص بوضوح أنه في حالة القرارات التي تخص الدول مثل اقتراح وفد مصر الذي يخص الدول لأنه يشمل حقوق الدول بين أمور أخرى في المشاركة في اجتماع أو عدم المشاركة ولذلك فإن اقتراح وفد فرنسا ينطبق في هذه الحالة، ورأى وفد إسبانيا أنه من العدل والوضوح أن المسألة تتعلق بحقوق الدول وأن هذه هي إحدى النقاط التي أثارها اقتراح وفد مصر، ولذلك فهو يدعم اقتراح وفد فرنسا.

372. وقال الرئيس إنه طلب من المستشار القانوني أن يعطي رأيه وأوضح ضرورة السماح له بهذا تفاديا لحصول الاجتماع على تفسيرات مختلفة لأمر معلوم، ثم دعا الرئيس المستشار القانوني ليلقي كلمته.

373. وصرح المستشار القانوني أن النظام الداخلي يسمح للوفود بطلب إجراء تصويت وأنه في حالة حصول الاقتراح على تأييد وفد ثانٍ يتم تنفيذ عملية التصويت، وقد طلب وفد مصر الموقر التصويت بنداء الأسماء وليس برفع الأيدي وأيّدته في ذلك بعض الوفود، وقال المستشار القانوني أيضا أن وفد فرنسا الموقر بدوره طلب إجراء التصويت بالاقتراع السري، وأوضح أن المادة 28 من النظام الداخلي تنص على إجراء التصويت في جميع الانتخابات والقرارات المتعلقة بالدول بنظام الاقتراع السري، وقد رأى وفد إسبانيا أن التصويت المعني يتعلق بالدول وبالتالي يمكن أن يخضع لنظام الاقتراع السري، وأشار

المستشار القانوني إلى أنه لا يذكر تنفيذ هذا بالممارسة الفعلية إلا أنه من الواضح أن هذا تفسير منطقي وفي رؤية وفد إسبانيا فإن المسألة تتعلق بالدول، ولذلك طالب وفد إسبانيا بإجراء اقتراع سري وفي حالة حصول هذا الاقتراح على تأييد وفد آخر فمعنى هذا أن التصويت يجب أن يخضع لنظام الاقتراع السري، لكن المستشار القانوني أوضح أنه في حالة لجوء الاجتماع إلى الاقتراع السري فلن يتيسر تنفيذه في الوقت الحاضر لأن هناك ملحقا كاملا في النظام الداخلي يختص بعمليات الاقتراع السري، وسيصبح من الضروري الحصول على قائمة بالوفود صاحبة حق التصويت ويجب أيضا انتخاب أمناء صندوق والحصول على ورقات اقتراع مخصصة للاقتراع السري.

374. وقال وفد الهند إنه لا يتفق مع الرأي المطروح المتعلق بحكم الاقتراع السري في المادة 28، وتابع أنه من الواضح جدا أن الاقتراع السري يكون مطلوبا في حالة أن الأمر يشمل اسما محددا لفرد من الأفراد أو لدولة من الدول، وأفاد بوجود سبب وراء ذلك وهو أنه عند تسمية دولة بعينها وحين لا يريد الأعضاء إحراج تلك الدولة بنتائج الاقتراع وقتها يتم اللجوء إلى الاقتراع السري، ورأى الوفد أن هذا هو المنطق الأساسي وراء الاقتراع السري، وأما فيما يتعلق بالمشروع الحالي فليس هناك أي إشارة لدولة بعينها وبالتالي فلا أساس لتنفيذ اقتراع سري، ولذلك قال الوفد إنه لا يستطيع الموافقة على اقتراع سري.

375. وأراد وفد الفلبين توضيح نقطة ما، فقال إن اقتراح وفد مصر يدعو للتصويت على الوثيقة CDIP/7/6 ولا يدعو للتصويت على مشاركة أو عدم مشاركة دول أعضاء بعينها في اجتماع محدد.

376. وأعرب وفد سلوفينيا عن قناعته بأن شرح المستشار القانوني كان واضحا وضوحا كافيا للجميع، وحيث إن المادة 28 تشير إلى القرارات المتعلقة بالدول وإذا كانت دولة لن يُسمح لها بحضور اجتماع ما فإن ذلك القرار يتعلق بدولة محددة، وعلاوة على ذلك فالمادة لم تذكر دولة محددة وإنما ذكرت فقط جميع الانتخابات والقرارات المتعلقة بالدول، وكرر الوفد أن شرح المستشار القانوني كان واضحا وضوحا كافيا، ولذلك قال إنه أيضا يؤيد اقتراح وفد فرنسا حول الاقتراع السري.

377. وأوضح المستشار القانوني أن ما أشار إليه هو تفسير وفد إسبانيا الموقر للمادة 28، وقال إنه على الدول الأعضاء في اللجنة أن تفسّر النظام الداخلي للجنة كما تراها، وأضاف أنه من الواضح أن هناك آراء متباينة حول المسألة.

378. وتحدث وفد فنزويلا قائلا إنه تطرق سابقا إلى الشفافية ومحاولة الوصول إلى توافق في الآراء، والآن يستطيع رؤية أن موقف المستشار القانوني صعب جدا، ورأى الوفد أنه فيما يتعلق بكل التفسيرات المتعلقة بالحقوق فيمكن لأي دولة أن تقول شيئا جديدا اليوم ثم أن تقول تفسيرا جديدا بالغد، ونبّه الاجتماع مرة أخرى إلى نصيحة المستشار القانوني النابعة من المادة 28 وقال إنه فيما يتعلق بالدول أو الأفراد فتلك المادة تشير إلى وضع الدولة داخل الويبو سواء كانت الأعضاء سيُلقَى بها خارجا أو سيسمح لها بالدخول، وقال الوفد أن المادة المعنية التي تدعو إلى الاقتراع السري واضحة جدا لكن الواقع أن ذلك قد يؤثر على الشفافية، ورأى أن وفد مصر كان محقا في تقديم الاقتراح الذي قدّمه وأنه يجب تنفيذ اقتراعٍ برفع الأيدي، وأفاد الوفد أنه لا يرى أن أي أسلوب تصويت آخر سيكون الأفضل للمضي قدما من منطلق الشفافية.

379. وقال الرئيس إنه طوال المدة كان يظن أن الاجتماع يركز على سياسة الشمول والشفافية لكنه فجأة بدأ يستشعر شيئا مختلفا تماما عمّا كان يحدث طوال اليوم، وأكمل أنه سيعطي الكلمة لوفد مصر حول الاقتراح الذي قدّمه للتصويت والذي أيّدته وفود أخرى وتبع ذلك اقتراح من وفد إسبانيا حول مسألة إجرائية وتفسير لمادة النظام الداخلي.

380. وأبدى وفد مصر استغرابه الشديد لتفسير المستشار القانوني، وقال إنه سيناقش الأمر مع المستشار القانوني للأمم المتحدة في حين أنه رأى أن التفسير غير ممحي إلى درجة كبيرة، ورأى الوفد أيضا أنه حتى في حالة تنفيذ اقتراع سري فليس هناك استعداد لهذا الأمر واعتبر ذلك عدم كفاءة من جانب الأمانة، وبعد ذكر ذلك قال إنه يود الانتقال إلى المادة 19 حول

تعليق الاجتماع، وذكر أنها بالفعل تدعو إلى تعليق الاجتماع وبالتالي فهو يتمنى من المستشار القانوني أن يقرأ تلك المادة حتى يتم التصويت على الاقتراح فورا.

381. وأجاب المستشار القانوني أنه وفقا لما فهمه فقد طلب وفد مصر تعليق الاجتماع، وكرر للتأكيد أنه لم يفسّر المادة 28 لكنه حدد أن ذلك تفسير وفد إسبانيا الموقر.

382. وقال الرئيس إن وفد مصر ربما يقصد تفسير وفد إسبانيا، وذكر أنه مع وجود اقتراح لتعليق الاجتماع ووفقا للنظام الداخلي يجب عليه عرض اقتراح التعليق على التصويت وأضاف أنه سيكون سعيدا لتنفيذ ذلك، وبالإشارة إلى وفد فنزويلا قال الرئيس إن عليه أن يراجع المستشار القانوني إذا كان الرئيس يستطيع استكمال الاجتماع بعد تقديم اقتراح لتعليقه، وأوضح أن ما يعرفه من قبل هو أن الاجتماع لا يستطيع الاستمرار في مثل هذه الظروف، واعتذر الرئيس للمستشار القانوني لتسليط الضوء عليه وقال إن إرشاده كان مطلوبا حتى يستطيع الجميع أن يعودوا إلى منازلهم، وأعلن الرئيس أن المستشار القانوني أبلغه أن رفع الأيدي سيكفي لتحديد تعليق الاجتماع أو عدم تعليقه، ولذلك طلب الرئيس انتباه جميع الوفود وأخبرها أنه للأسف وفقا للنظام الداخلي يمكن أن يعودوا للموضوع لاحقا لأنه بالفعل تم طلب تعليق الاجتماع، وطلب الرئيس من الوفود التي توافق على اقتراح تعليق الاجتماع أن ترفع أعلام بلدانها، وأوضح أن الأغلبية تريد تنفيذ الاقتراح وبالتالي أعلن تعليق الاجتماع.

الدورة السابعة المستأنفة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

383. استؤنفت الدورة السابعة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية يوم 14 نوفمبر 2011 برئاسة سعادة السفير محمد عبد الحنان الممثل الدائم لبنغلاديش.

384. ورحّب الرئيس بكل الوفود في استئناف الدورة السابعة للجنة وأشار إلى حضور نائب مدير عام الويبو لقطاع التنمية السيد جيفري أونياما ممثلا عن المدير العام السيد فرانسس غري، وأعلن الرئيس أن الاجتماع سينظر في آخر بند في جدول الأعمال للدورة السابعة وهو النظر في ملخص الرئيس، وقال إن نسخا من الوثيقة تم توفيرها خارج قاعة الاجتماع للوفود وإنه يتطلع إلى دعم كل الوفود من أجل اعتمادها سريعا، ثم دعا الرئيس الأمانة لتلاوة ملخص الرئيس.

385. وتوجهت الأمانة بالشكر للرئيس ونبّهت إلى أنه بسبب توافر الوثيقة باللغة الإنكليزية فقط فسوف تتم القراءة بسرعة الإملاء كالآتي:

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، الدورة السابعة

جنيف، من 2 إلى 6 مايو 2011، و14 نوفمبر 2011.

مشروع ملخص الرئيس

1. انعقدت الدورة السابعة للجنة في الفترة من 2 إلى 6 مايو 2011، وحضرها 99 دولة عضوا و33 مراقبا.

2. وانتخبت اللجنة من جديد بالإجماع السفير محمد عبد الحنان، الممثل الدائم لبنغلاديش، رئيسا للاجتماع، والسيد غاريكاي كاشيتيكو، سكرتير أول، البعثة الدائمة لزمبابوي، نائبا للرئيس.

3. واعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال كما هو مقترح في الوثيقة CDIP/7/1 Prov.2، مع بعض التعديل.

4. وفي إطار البند 4، قرّرت اللجنة أن تقبل، بصفة مراقب مؤقت، منظمة غير حكومية هي جمعية الطلاب والباحثين حول الحوكمة في الدول الجزرية (AECG)، لمدة سنة ومن غير أن يؤثر ذلك في صفتها في اجتماعات اللجنة اللاحقة.

5. وفي إطار البند 5، اعتمدت اللجنة مشروع التقرير المعدّل للدورة السادسة، الوارد في الوثيقة CDIP/6/13 Prov.، مع التعديلات التي أدخلها وفد واحد على بيانه الخاص.

6. وفي إطار البند 6، أحاطت اللجنة علما بعدد من البيانات التي نوّهت بأهمية جدول أعمال التنمية.

7. وفي إطار البند 7، نظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/7/2 بعنوان "تقرير المدير العام بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية"، وأشار عدد من الوفود إلى أن تقرير المدير العام، في منظورها، يجسّد التزامه بتنفيذ جدول أعمال التنمية، وفي هذا السياق، أشار المدير العام إلى أن مشروعات جدول أعمال التنمية المتفق عليها ستكون مدمجة كليا في البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013، والتمس عدد من الوفود مزيدا من التفاصيل حول مختلف المشروعات وتقييما لوقع تلك المشروعات على مساعي تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، وفي هذا الصدد، أشار المدير العام إلى أن اللجنة ستحصل في الوقت المناسب على تقييم لفعالية المشروعات المكتملة.

8. ونظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/7/3 بعنوان "مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني متعدد الأطراف وتنفيذها التشريعي على الصعيد الوطني والإقليمي – الجزء الثاني"، وخلال مناقشة هذه الوثيقة، أُعرب عن وجهات نظر متباينة، وتقرّر الاستمرار في النظر في الوثيقة خلال دورة اللجنة المقبلة (الدورة الثامنة)، ودعيت الوفود إلى التقدم بتعليقاتها كتابة إلى الأمانة قبل انعقاد الدورة الثامنة بثلاثة أشهر (أي في تاريخ لا يتجاوز 15 أغسطس 2011)، وتم الاتفاق على أن تستأنف اللجنة في دورتها المقبلة المناقشات حول الوثيقة إلى جانب التعليقات التي تسلمتها الأمانة.

9. ونظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/7/INF/2 بعنوان "دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام"، واتفقت اللجنة على مواصلة مناقشة جزء الوثيقة الخاص بالتوصيات خلال دورة اللجنة المقبلة.

10. ووافقت اللجنة على اقتراح المشروع المعنون "الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة" في الوثيقة CDIP/7/4، والتُمس من الأمانة أن تعدّ صيغة معدّلة لاقتراح المشروع وأن تنشرها على الإنترنت بعد أن تأخذ فيها بالتعليقات التي تقدمت بها جميع الوفود.

11. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/7/5 بعنوان "المشروع المعدَّل بشأن البراءات والملك العام"، نظرت اللجنة في عدد كبير من التعليقات التي تجسّد وجهات نظر متنوعة وقرّرت العودة إلى هذه المسألة في إحدى دوراتها المقبلة.

12. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/6/9 بعنوان "ورقة مناقشة بشأن الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي"، اتفقت اللجنة على أن تعدّ الأمانة وثيقة مشروع تأخذ فيها بمختلف وجهات النظر التي أعربت عنها الوفود قصد النظر فيها في دورتها المقبلة.

13. ونظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/6/10 بعنوان "برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية"، واتفقت اللجنة على أن تراجع الأمانة الوثيقة وأن تأخذ بتعليقات الوفود، كي تنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة.

14. وعقب مناقشات، اتفقت اللجنة على أن تناقش في دورتها المقبلة الاقتراح الرامي إلى "إضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية" الوارد في الوثيقة CDIP/6/12 Rev، وفيما يتعلق بمسألة عقد مؤتمر دولي حول الملكية الفكرية والتنمية، قرّرت اللجنة أن يؤجل المؤتمر وأنه ينبغي وفقا لذلك تخصيص الأموال اللازمة لتنظيم المؤتمر في البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013، وقرّرت اللجنة أن تطرح الترتيبات لعقد ذلك المؤتمر الدولي على نظر اللجنة في دورتها المقبلة.

15. ونظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/7/6 بعنوان "اقتراح مشروع من مجموعة البلدان الأفريقية بشأن تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا"، وبسبب عدم التوصل إلى اتفاق حول كيفية المضي قدما بشأن هذا المشروع المقترح تم تعليق الاجتماع يوم 6 مايو 2011.

16. وتم تعليق الدورة السابعة للجنة يوم 6 مايو 2011 واستؤنفت يوم 14 نوفمبر 2011، واعتمدت اللجنة وقتها القرارات التالية:

"1" اعتمدت اللجنة مشروع تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا بعد تعديله وأخذ تعليقات الأعضاء أثناء الدورة السابعة في الاعتبار، ومع التفاهم أن اختصاصات الاجتماع يجب أن تتقرر قبل الشروع في أي عمل يخص الاجتماعات على مستوى المنسقين الإقليميين قبل نهاية عام 2012، وفيما يتعلق بهذا المشروع اتفقت اللجنة على فتح الاجتماعات للمشاركة أمام البلدان النامية والأقل نموا والدول الأعضاء المهتمة.

"2" وحددت اللجنة موعد 6 فبراير 2012 موعدا نهائيا لتقديم التعليقات حول الوثيقة CDIP/7/3 بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني متعدد الأطراف وتنفيذها التشريعي على الصعيد الوطني والإقليمي – الجزء الثاني، وتم الاتفاق على استمرار النظر في الوثيقة في الدورة التاسعة للجنة مع النظر في تعليقات الأعضاء التي تكون الأمانة تسلمتها قبل الموعد المحدد.

17. وأشارت اللجنة إلى أن الأمانة ستتولى إعداد مشروع تقرير الدورة السابعة وتبليغه للبعثات الدائمة للدول الأعضاء، وسيُتاح مشروع التقرير أيضا في شكل إلكتروني للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على موقع الويبو على الانترنت، وينبغي إرسال التعليقات على مشروع التقرير كتابة إلى الأمانة في أقرب فرصة ممكنة، ويفضَّل أن ترسل قبل انعقاد الاجتماع المقبل بثمانية أسابيع، وسيُطرح مشروع التقرير المعدَّل بعد ذلك على اللجنة لتعتمده في بداية دورتها التاسعة.

18. وسيكون هذا الملخص هو تقرير اللجنة المقدّم إلى الجمعية العامة.

386. وأخيرا، أبلغت الأمانة أنه بعد اعتماد مشروع ملخص الرئيس سيُترجم إلى كل اللغات المعمول بها وسيتاح عبر موقع الويبو على شبكة الإنترنت.

387. وتوجه الرئيس بالشكر إلى الأمانة على تلاوة البيان ورأى أنه كان واضحا للجميع وأعطى الكلمة لوفد جنوب أفريقيا بناء على طلبه.

388. وقال وفد جنوب أفريقيا إن لديه اقتراحان فقط للتنفيذ فيما يتعلق بملخص الرئيس، وصرح أنه في ضوء انتهاء الفقرة 15 من الوثيقة بالعبارة "تم تعليق الاجتماع يوم 6 مايو 2011" فيجب ابتداء الفقرة 16 بالعبارة "واستؤنفت الدورة السابعة للجنة في 14 نوفمبر 2011" إلى نهاية الفقرة لمنع التكرار، واقترح الوفد أيضا في الفقرة 16 الجزء "1" أن كلمة يناير كانت ناقصة فالمفترض أن يكون المكتوب "يناير 2012".

389. واقترح وفد الولايات المتحدة فيما يتعلق بالجزء "2" في الصفحة 3 أن ثمة عبارة جديدة تستحق الإضافة في رأيه وهي: "وتم الاتفاق على استمرار نظر الوثيقة في الدورة التاسعة للجنة سويا مع تعليقات الدول الأعضاء التي تكون قد وصلت إلى الأمانة"، وأوضح أنه اقترح هذه الإضافة لأن النص الحالي في الفقرة 8 يشير إلى أن مناقشة الدراسة ستتم في الدورة الثامنة للجنة أثناء الأسبوع، وأبدى الوفد عدم استعداده لمناقشة تلك الوثيقة في الوقت الحاضر ولذلك على اللجنة أن تحدد الموعد النهائي ليكون 6 فبراير 2012 ثم أن تستأنف المناقشة حول الوثيقة بعد أن تستلم الأمانة تلك التعليقات.

390. وتحدث وفد مصر فيما يتعلق بالفقرة 16 الجزء "1" السطر 5، ورأى أن الوثيقة الموزعة تحتوي على إشارة إلى الاجتماعات وظن أن الأمانة قد قرأت هذا لكنه لم يكن موجودا في الوثيقة المطبوعة، وقال إنه سيكون ممنونا إذا تم إدراجها في الوثيقة.

391. وبعد المداخلات دعا الرئيس إلى اعتماد ملخص الرئيس ولعدم وجود تعليقات إضافية من الوفود أعلن اعتماد الوثيقة مع تعديلات الوفود، وبعدها أنهى الرئيس إجراءات الدورة السابعة للجنة، وصرح أن الوفود تعاونت معا مرة أخرى وأتمّت دورة أخرى للجنة بنجاح وأعرب عن شكره الخاص لكل الوفود على المرونة والمراعاة التي أظهرتها، وذكر أن الدورة ساهمت مساهمة كبيرة في إحراز تقدم على صعيد تعميم جدول أعمال التنمية بالويبو ليدخل في كل أنشطة المنظمة وتنفيذ التوصيات البالغ عددها 45 من خلال تدابير ملموسة.

[يلي ذلك المرفق]

LISTE DES PARTICIPANTS/LIST OF PARTICIPANTS

I. ÉTATS/STATES

(dans l'ordre alphabétique des noms français des États)/ (in the alphabetical order of the names in French of the States)

AFRIQUE DU SUD/SOUTH AFRICA

Simon Z. QOBO, Director, Bilateral Affairs, South-South Cooperation, Director, Department of Communication, Pretoria

Marga Elisabeth DE VILLIERS (Ms.), Foreign Service Officer, Department of International Relations and Cooperation, Directorate of Economic Relations and Trade, Pretoria

Tshihumbudzo RAVHANDALALA (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mandixole MATROOS, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

ALGÉRIE/ALGERIA

Nadia MOKRANI BELMILI (Mme), directrice, Affaires juridiques, et présidente, Conseil d'administration, Office algérien des droits d'auteurs et droits voisins, Ministère de la culture, Alger

Boumediene MAHI, conseiller, Mission permanente, Genève

Hayet MEHADJI (Mme), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

ALLEMAGNE/GERMANY

Li-Feng SCHROCK, Senior Ministerial Counsellor, Trade Mark and Unfair Competition, Federal Ministry of Justice, Berlin

Heinjoerg HERRMAN, Counsellor (Budget and Finance), Permanent Mission, Geneva

ANGOLA

Barros B. J. LICENÇA, Director General, Angolan Institute of Industrial Property (IAPI), Ministry of Industry and Mines, Luanda

Jacinto Ferreira DOMINGOS, Director, Ministry of Labor, Luanda

Arcilio Frédérico CASSOMA, National Director, Ministry of Home Affairs, Luanda

Marisa DA CONCEIÇÃO LUCIANO MARQUES (Ms.), Director, Ministry of Home Affairs, Luanda

Augusto MAKIESE KINKELA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

ARABIE SAOUDITE/SAUDI ARABIA

Sami Ali AL-SODAIS, Director General, General Directorate of Industrial Property, King Abdulaziz City for Science and Technology (KACST), Riyadh

Zaid Muteb AL-FURAIDI, Head, Plant Varieties Department, Directorate General for Industrial Property, King Abdulaziz City for Science and Technology (KACST), Riyadh

ARGENTINE/ARGENTINA

Rodrigo BARDONESCHI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

AUSTRALIE/AUSTRALIA

Steven BAILIE, Assistant Director, International Policy and Cooperation, IP Australia, Canberra ACT

Katherine WILLCOX (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

AUTRICHE/AUSTRIA

Johannes WERNER, Head, International Relations, Austrian Patent Office, Vienna

Georg ZEHETNER, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

BANGLADESH

Md. Abdul HANNAN, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Nishat JAHAN (Mrs.), Assistant Chief, Ministry of Cultural Affairs, Dhaka

BARBADE/BARBADOS

Corlita Annette BABB-SCHAEFER (Mrs.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

BELGIQUE/BELGIUM

Mélanie GUERREIRO RAMALHEIRA (Mme), attaché, Office de la propriété intellectuelle, Service des affaires juridiques et internationales, Bruxelles

Marc THUNUS, conseiller, Mission permanente, Genève

BOLIVIE (ÉTAT PLURINATIONAL DE)/BOLIVIA (PLURINATIONAL STATE OF)

Laurent GABERELL, Technical Assistant, Permanent Mission, Geneva

BOTSWANA

Mmanyabela Nnana TSHEKEGA (Ms.), Counsellor (Trade), Permanent Mission, Geneva

BRÉSIL/BRAZIL

Cliffor GUIMARAES, Policy Advisor, Ministry of Culture, Brasilia

Leticia FRAZÃO LEME (Mrs.), Second Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

BULGARIE/BULGARIA

Nadia KRASTEVA (Mrs.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Vladimir YOSSIFOV, Consultant on WIPO Issues, Permanent Mission, Geneva

BURKINA FASO

Mireille SOUGOURI KABORE (Mme), attachée, Mission permanente, Genève

CAMEROUN/CAMEROON

Anatole Fabien NKOU, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Salomon Enoma TATAH, sous-directeur, Direction des Nations-Unies, Ministère des relations
extérieures, Yaoundé

Irène Mélanie GWENANG (Mme), chef, Cellule juridique, Ministère de la culture, Yaoundé

Aurélien ETEKI NKONGO, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

CANADA

Nicholas GORDON, Trade Policy Officer, Intellectual Property Trade Policy Division, Department of Foreign Affairs and International Trade, Ottawa

Darren SMITH, Second Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

Nathasha GREWAL (Ms.), Junior Policy Officer, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

CHILI/CHILE

Luz SOSA L. (Sra.), Jefa, Departamento de Propiedad Intelectual, Dirección General de Relaciones Económicas Internacionales, Ministerio de Relaciones Exteriores, Santiago de Chile

Andrés GUGGIANA, Consejero, Misión Permanente, Ginebra

CHINE/CHINA

SHENG Li (Mrs.), Deputy Director, International Cooperation Division I, International Cooperation Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

WANG Wenbei (Ms.), Project Administrator, International Cooperation Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

SU Rusong (Ms.), Consultant, Copyright Administration Department, National Copyright Administration of China (NCAC), Beijing

CHYPRE/CYPRUS

Myrianthi SPATHI (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Christina TSENTA (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

COLOMBIE/COLOMBIA

Clara Inés VARGAS SILVA (Sra.), Embajadora, Misión Permanente, Ginebra

CONGO

Luc-Joseph OKIO, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Roger Bruno ONGOLY, directeur, Cabinet du Ministre d'état, Ministère du développement industriel et de la promotion du secteur privé, Brazzaville

Gabriel OYOUKOU, chef, Service de la documentation et information brevet, Antenne nationale de la propriété industrielle (ANPI), Ministère du développement industriel et de la promotion du secteur privé, Brazzaville

Célestin TCHIBINDA, deuxième secrétaire, Mission permanente, Genève

COSTA RICA

Manuel B. DENGO, Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Sylvia POLL (Sra.), Embajadora, Representante Permanente Alterna, Misión Permanente, Ginebra

Norman LIZANO, Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

DANEMARK/DENMARK

Niels HOLM SVENDSEN, Senior Legal Counsellor, International Affairs, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Economics and Business Affairs, Taastrup

DJIBOUTI

Djama Mahamoud ALI, conseiller, Mission permanente, Genève

ÉGYPTE/EGYPT

Hisham BADR, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ahmed Ihab GAMALELDIN, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Sameh Mohamed ELKHISHIN, Second Secretary, United Nations Specialized Agencies Department, Ministry of Foreign Affairs, Cairo

Shereen Bahaa EL-DIN TALAAT (Mrs.), Senior Technical Information and Research Specialist, Egyptian Patent Office, Academy of Scientific Research and Technology (ASRT), Ministry of Scientific Research, Cairo

Mohamed GAD, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mokhtar WARIDA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

EL SALVADOR

Martha Evelyn MENJIVAR CORTÉZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

ÉQUATEUR/ECUADOR

Andrés Patricio YCAZA MANTILLA, Presidente, Instituto Ecuatoriano de la Propiedad Intelectual (IEPI), Quito

ESPAGNE/SPAIN

Miguel Ángel VECINO QUINTANA, Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Jaime JIMENÉZ LLORENTE, Consejero Técnico, Departamento de Coordinación Jurídica y Relaciones Internacionales, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Industria, Turismo y Comercio, Madrid

Miguel Ángel CALLE IZQUIERDO, Registrador Central de la Propiedad Intelectual, Dirección General de Políticas e Industrias Culturales, Ministerio de Cultura, Madrid

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Neil GRAHAM, Attorney Advisor, Office of Intellectual Property and Enforcement, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria

Carrie LACROSSE (Ms.), Foreign Affairs Officer, Office of Intellectual Property Enforcement, Bureau of Economics, Energy and Business Affairs, United States Department of State, Washington, D.C.

Marina LAMM (Ms.), Patent Attorney, Office of External Affairs, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria

Elizabeth A. HOGAN (Ms.), Senior Development Counselor, Permanent Mission, Geneva

Karin FERRITER (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

I. Todd REVES, Intellectual Property Attaché, Economic and Science Affairs, Permanent Mission, Geneva

ÉTHIOPIE/ETHIOPIA

Girma Kassaye AYEHU, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Zaurbek ALBEGONOV, Acting Director, International Cooperation Department, Federal Service for Intellectual Property, Patents and Trademarks (ROSPATENT), Moscow

Elena KULIKOVA (Ms.), Head of Division, Legal Department, Ministry of Foreign Affairs, Moscow

FIDJI/FIJI

Christopher Thomas PRYDE, Solicitor-General, Office of the Solicitor-General, Suva

FRANCE

Brune MESGUICH (Mme), rédactrice, Sous-direction des affaires économiques internationales, Ministère des affaires étrangères et européennes (MAEE), Paris

Delphine LIDA (Mme), conseillère (affaires économiques et développement), Mission permanente, Genève

HAÏTI/HAITI

Emmanuel DERIVOIS, directeur général, Bureau haïtien du droit d'auteur (BHDA), Port-au-Prince

Rodrigue JOSAPHAT, directeur, Affaires juridiques, Ministère du commerce et de l'industrie, Port-au-Prince

Pierre Joseph MARTIN, ministre conseiller, Mission permanente, Genève

HONGRIE/HUNGARY

Péter MUNKÁCSI, Head of Unit, Department of European Union Law, Ministry of Public Administration and Justice, Budapest

Kinga UDVARDY-NAGY (Ms.), Legal Officer, Industrial Property Law Section, Hungarian Intellectual Property Office, Budapest

Csaba BATICZ, Third Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

INDE/INDIA

A. GOPINATHAN, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

K. NANDINI (Mrs.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

INDONÉSIE/INDONESIA

Dian Triansyah DJANI, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Desdra PERCAYA, Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Bambang Iriana DJAJAATMADJA, Secretary, Directorate General of Intellectual Property Rights, Ministry of Law and Human Rights, Jakarta

Mohammed ADRI, Director, Cooperation and Promotion, Directorate General of Intellectual Property Rights, Ministry of Law and Human Rights, Jakarta

Asa Patia SILALAHI, Deputy Director, Directorate of Trade, Industry, Investment and Intellectual Property Rights (IPRs), Ministry of Foreign Affairs, Jakarta

Nina DJADJAPRAWIRA (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Bianca Purita CONSTANTA SIMATUPANG (Ms.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Lina Mauludina ROSALIND (Ms.), Staff, Directorate of Economic, Social and Cultural Treaty, Ministry of Foreign Affairs, Jakarta

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Seyed Mohammad Reza SAJJADI, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Abbas BAGHERPOUR ARDEKANI, Director, Department for Tribunals and International Law, Ministry of Foreign Affairs, Tehran

Ali NASIMFAR, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

IRAQ

Yassin M. DAHAM, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

ITALIE/ITALY

Tiberio SCHMIDLIN, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JAPON/JAPAN

Ken-Ichiro NATSUME, Director, Multilateral Policy Office, International Affairs Division, General Affairs Department, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Kenji SHIMADA, Deputy Director, International Organization Section, International Affairs Division, General Affairs Department, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Satoshi FUKUDA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Hiroshi KAMIYAMA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JORDANIE/JORDAN

Zain AL AWAMLEH (Mrs.), Assistant Director, Industrial Property Protection, Ministry of Industry and Trade, Amman

KENYA

Edward SIGEI, Chief Legal Officer, Kenya Copyright Board, Nairobi

KOWEIT/KUWAIT

Hussain M. SAFAR, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

KIRGHIZISTAN/KYRGYZSTAN

Azhibai KALMAMATOV, Director, State Intellectual Property Service of the Kyrgyz Republic (Kyrgyzpatent), Bishkek

LETTONIE/LATVIA

Zigrids AUMEISTERS, Counsellor, Intellectual Property Issues, Permanent Mission, Geneva

LIBAN/LEBANON

Kamal ABI-MOURCHED, Secretary, Directorate of International Organizations, Ministry of Foreign Affairs, Expert, Intellectual Property Issues, Beirut

MAROC/MOROCCO

Adil EL MALIKI, directeur général, Office marocain de la propriété industrielle et commerciale (OMPIC), Casablanca

Mohamed EL MHAMDI, conseiller, Mission permanente, Genève

MAURITANIE/MAURITANIA

Mohamed Salem MAMOUN, chargé de mission, Ministère du commerce, de l'industrie, de l'artisanat et du tourisme, Nouakchott

MEXIQUE/MEXICO

Miguel CASTILLO PÉREZ, Subdirector, Asuntos Multilaterales, Dirección de Relaciones Internacionales, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), México, D.F.

María PINZÓN MAÑÉ (Sra.), Coordinadora, Asuntos Multilaterales, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), México, D.F.

José Ramón LÓPEZ DE LEÓN, Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

MONACO

Gilles REALINI, deuxième secrétaire, Mission permanente, Genève

MONGOLIE/MONGOLIA

Ganbayar SARNAI (Mrs.), Officer, International Cooperation, Intellectual Property Office of Mongolia (IPOM), Ulaanbaatar

MYANMAR

Khin Thida AYE (Miss), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

NAMIBIE/NAMIBIA

Monica HAMUNGHETE (Ms.), Principal Economist, Ministry of Trade and Industry, Windhoek

NIGÉRIA/NIGERIA

Charles Nduka ONIANWA, Minister, Deputy Permanent Representative, Chargé d'affaires a.i., Permanent Mission, Geneva

Afam EZEKUDE, Director-General, Nigerian Copyright Commission, Federal Ministry of Justice, Abuja

Jamila Kande AHMADU-SUKA (Mrs.), Director and Registrar, Patents, Trademarks and Designs Registry, Federal Ministry of Commerce and Industry, Abuja

Olusegun Adeyemi ADEKUNLE, Director, Planning Research and Statistics, Nigerian Copyright Commission, Federal Ministry of Justice, Abuja

Chinyere AGBAI (Mrs.), Assistant Chief Registrar, Federal Ministry of Commerce and Industry, Abuja

Shafiu Adamu YAURI, Senior Assistant Registrar, Federal Ministry of Commerce and Industry, Abuja

Collins NWEKE, Nigerian Copyright Commission, Federal Ministry of Justice, Abuja

Ositadinma ANAEDU, Minister, Permanent Mission, Geneva

Maigari Gurama BUBA, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

NORVÈGE/NORWAY

Maria Engøy DUNA (Mrs.), Director, Legal and International Affairs, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo

OMAN

Khalid FAIZ, Coordinator, Permanent Mission, Geneva

OUGANDA/UGANDA

Eunice KIGENYI (Mrs.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

PAKISTAN

Ahsan NABEEL, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

PANAMA

Luz Celeste RÍOS DE DAVIS (Sra.), Directora General, Dirección General del Registro de la Propiedad Industrial (DIGERPI), Ministerio de Comercio e Industrias, Ciudad de Panamá

William GONZÁLEZ, Director Nacional de Comercio ante la OMPI, Ministerio de Comercio e Industrias, Ciudad de Panamá

PAPOUASIE-NOUVELLE-GUINÉE/PAPUA NEW GUINEA

Louisa MAGALU (Ms.), Senior Trade Marks Examiner, Intellectual Property Office, Investment Promotion Authority (IPA), Port Moresby

PARAGUAY

Raul MARTÍNEZ, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

PAYS-BAS/NETHERLANDS

Margreet GROENENBOOM (Ms.), Policy Advisor Intellectual Property, Directorate General for Enterprise and Innovation, Department for Innovation, Ministry of Economic Affairs, The Hague

PÉROU/PERU

Mauricio GONZALES DEL ROSARIO, Jefe, Cooperación Técnica y Relaciones Internacionales, Instituto Nacional de Defensa de la Competencia y de la Protección de la Propiedad Intelectual (INDECOPI), Lima

Giancarlo LEÓN, Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

PHILIPPINES

Josephine M. REYNANTE (Miss), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

POLOGNE/POLAND

Grażyna LACHOWICZ (Ms.), Head, International Cooperation Division, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

Urszula PAWILCZ (Ms.), Legal Officer, International Cooperation Division, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

PORTUGAL

Luís Miguel SERRADAS TAVARES, Legal Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Rita FADEN (Ms.), Member of the Board, National Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Justice, Lisbon

QATAR

Khalifa ALHITMI, Intellectual Property Center, Ministry of Justice, Doha

RÉPUBLIQUE ARABE SYRIENNE/SYRIAN ARAB REPUBLIC

Souheila ABBAS (Mrs.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

PARK Hyun-Soo, Deputy Director, Multilateral Affairs Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

WOO Gyung-Pil, Deputy Director, Multilateral Affairs Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

KIM Yong-Sun, Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DÉMOCRATIQUE DU CONGO/DEMOCRATIC REPUBLIC OF THE CONGO

Sébastien MUTOMB MUJING, ministre conseiller, chargé d'affaires a.i., Mission permanente, Genève

Fidèle SAMBASSI KHAKESSA, ministre conseiller, Mission permanente, Genève

RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA/REPUBLIC OF MOLDOVA

Lilia BOLOCAN (Mrs.), Director General, State Agency on Intellectual Property (AGEPI), Kishinev

RÉPUBLIQUE POPULAIRE DÉMOCRATIQUE DE CORÉE/DEMOCRATIC PEOPLE'S REPUBLIC OF KOREA

KIM Tong Hwan, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Anna MORAVCOVÁ (Ms.), Lawyer, Copyright Department, Ministry of Culture, Prague

Evžen MARTÍNEK, Officer, International Affairs Department, Industrial Property Office, Prague

Jan WALTER, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE-UNIE DE TANZANIE/UNITED REPUBLIC OF TANZANIA

Hakiel Ombeni MGONJA, Assistant Registrar, Business Registrations and Licensing Agency (BRELA), Dar-es-Salaam

ROUMANIE/ROMANIA

Alexandru Christian ŞTRENC, Deputy Director General, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

Petre OHAN, Head, Appeals and Strategy Department, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Sarah JONES (Ms.), Head, Trade Policy and Development, International Policy Directorate, Intellectual Property Office, London

Carol JENKINS (Ms.), Senior Policy Advisor, Trade Policy and Development, International Policy Directorate, Intellectual Property Office, London

SAINT-SIÈGE/HOLY SEE

Silvano M. TOMASI, nonce apostolique, observateur permanent, Mission permanente, Genève

Carlo Maria MARENGHI, membre, Mission permanente, Genève

SÉNÉGAL/SENEGAL

Abdourahmane Fady DIALLO, directeur technique, Agence sénégalaise pour la propriété industrielle et l'innovation technologique (ASPIT), Ministère des mines, de l'industrie, de l'agro-industrie et des petites et moyennes entreprises, Dakar

Ndèye Fatou LO (Mme), conseiller, Mission permanente, Genève

SERBIE/SERBIA

Jovana MIOČINOVIĆ (Ms.), Intern, Permanent Mission, Geneva

SINGAPOUR/SINGAPORE

Jaime HO, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

LIEW Li Lin (Ms.), First Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

SLOVAQUIE/SLOVAKIA

Rastislav MARČOK, Director, Patent Documentation and Information Department, Industrial Property Office of the Slovak Republic, Banská Bystrica

SRI LANKA

Manorie MALLIKARATCHY (Mrs.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

SUISSE/SWITZERLAND

Alexandra GRAZIOLI (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Lena LEUENBERGER (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

SWAZILAND

Stephen MAGAGULA, Registrar, Registrar General's Office, Intellectual Property Office, Ministry of Commerce Industry and Trade, Mbabane

TADJIKISTAN/TAJIKISTAN

Jamshed KURBONOV, First Deputy Director, National Center for Patents and Information, Ministry of Economic Development and Trade, Dushanbe

THAÏLANDE/THAILAND

Sihasak PHUANGKETKEOW, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Sek WANNAMETHEE, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Veranant NEELADANUVONGS, Deputy Director General, Department of Industrial Promotion, Ministry of Industry, Bangkok

Thanit NGANSAMPANTRIT, Senior Trade Officer, Division of Intellectual Property Promotion and Development, Department of Intellectual Property, Ministry of Commerce, Nonthaburi

Tanyarat MUNGKALARUNGSI (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Wichulee CHOTBENJAKUL (Ms.), Third Secretary, Ministry of Foreign Affairs, Bangkok

TRINITÉ-ET-TOBAGO/TRINIDAD AND TOBAGO

Richard ACHING, Manager, Technical Examination, Intellectual Property Office, Ministry of Legal Affairs, Port of Spain

Justin SOBION, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

TUNISIE/TUNISIA

Aymen MEKKI, directeur général, Institut national de la normalisation et de la propriété industrielle (INNORPI), Tunis

Youssef BEN BRAHIM, directeur des affaires juridiques, Ministère de la culture et de la sauvegarde du patrimoine, Tunis

Mohamed Abderraouf BDIOUI, conseiller, Mission permanente, Genève

TURQUIE/TURKEY

Ismail GÜMÜS, Patent Examiner, International Affairs Department, Turkish Patent Institute (TPI), Ankara

UKRAINE

Mykola PALADII, Chairman, State Department of Intellectual Property (SDIP), Ministry of Education and Science, Kyiv

Olena SHCHERBAKOVA (Ms.), Head, European Integration and International Cooperation Division, State Department of Intellectual Property (SDIP), Ministry of Education and Science, Kyiv

Natalya UDOVYTSKA (Ms.), Head, Economic Planning Division, State Department of Intellectual Property (SDIP), Ministry of Education and Science, Kyiv

URUGUAY

Alfredo José SCAFATI FALDUTI, Presidente, Consejo de Derecho de Autor, Ministerio de Educación y Cultura, Montevideo

Maria Cristina DARTAYETE BARREIRO (Sra.). Asesor, Dirección Nacional de Propiedad Industrial, Montevideo

VENEZUELA (RÉPUBLIQUE BOLIVARIENNE DU)/VENEZUELA (BOLIVARIAN REPUBLIC OF)

Oswaldo REQUES OLIVEROS, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

VIET NAM

HOANG Van Tan, Deputy Director General, National Office of Intellectual Property (NOIP), Hanoi

YÉMEN/YEMEN

Abdu Abdullah ALHUDHAIFI, Director General, Intellectual Property Department, Ministry of Industry and Trade, Sana'a

ZAMBIE/ZAMBIA

Ngosa MAKASA (Ms.), Senior Examiner, Patents, Patents and Companies Registration Agency (PACRA), Ministry of Commerce Trade and Industry, Lusaka

Macdonald MULONGOTI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

ZIMBABWE

James MANZOU, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Garikai KASHITIKU, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

II. ORGANISATIONS INTERNATIONALES INTERGOUVERNEMENTALES/ INTERNATIONAL INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

CONFÉRENCE DES NATIONS UNIES SUR LE COMMERCE ET LE DÉVELOPPEMENT (CNUCED)/UNITED NATIONS CONFERENCE ON TRADE AND DEVELOPMENT (UNCTAD)

Ermias BIADGLENG, Legal Expert, Intellectual Property, Division on Investment and Enterprise, Geneva

UNION EUROPÉENNE (UE)/EUROPEAN UNION (EU)

David WOOLF, Policy Officer, Knowledge Transfer and Intellectual Property, European Commission, Directorate General for Internal Market, Brussels

Tomas BAERT, Second Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

ORGANISATION RÉGIONALE AFRICAINE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (ARIPO)/AFRICAN REGIONAL INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (ARIPO)

Christopher J. KIIGE, Director, Intellectual Property, Harare

Palesa KAIBE (Ms.), Senior Finance Officer, Harare

ORGANISATION EURASIENNE DES BREVETS (OEAB)/EURASIAN PATENT ORGANIZATION (EAPO)

Khabibullo FAYAZOV, Vice-President, Moscow

OFFICE EUROPÉEN DES BREVETS (OEB)/EUROPEAN PATENT OFFICE (EPO)

Johan AMAND, External Expert, Directorate International Affairs, Munich, Germany

ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE (OMC)/WORLD TRADE ORGANIZATION (WTO)

Jayashree WATAL (Mrs.), Counsellor, Intellectual Property Division, Geneva

Xiaoping WU (Ms.), Counsellor, Intellectual Property Division, Geneva

ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ (OMS)/WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO)

Peter BEYER, Technical Officer, WHO Secretariat on Public Health, Innovation and Intellectual Property, Geneva

Organisation Internationale de la Francophonie (OIF)

Ridha BOUABID, ambassadeur, observateur permanent, Délégation permanente, Genève

Sandra COULIBALY LEROY (Mme), observateur permanent adjoint, Délégation permanente, Genève

Cécile LÉQUÉ-FOLCHINI (Mme), conseiller aux affaires économiques et du développement, Délégation permanente, Genève

Nela SIROK (Mme), stagiaire, Délégation permanente, Genève

SOUTH CENTRE

Viviana MUÑOZ TELLEZ (Ms.), Programme Officer, Innovation and Access to Knowledge Programme, Geneva

Nirmalya SYAM, Programme Officer, Innovation and Access to Knowledge Programme, Geneva

German VELASQUEZ, Senior Advisor, Health and Development, Geneva

Carlos M. CORREA, Special Advisor, Trade and Intellectual Property, Geneva

Manuela RÓTOLO ARAUJO (Ms.), Intern, Geneva

UNION AFRICAINE (UA)/AFRICAN UNION (AU)

Georges-Remi NAMEKONG, Counsellor, Permanent Delegation, Geneva

III. ORGANISATIONS INTERNATIONALES NON GOUVERNEMENTALES / INTERNATIONAL NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association de l'industrie de l'informatique et de la communication (CCIA)/ Computer and Communications Industry Association (CCIA)
Matthias LANGENEGGER, Deputy Geneva Representative, Nyon

Association internationale pour la protection de la propriété intellectuelle (AIPPI)/International Association for the Protection of Intellectual Property (AIPPI)
Michael John BRUNNER, Chairman, Q207, Zurich

Association IQSensato (IQSensato)
Sisule F. MUSUNGU, President, Geneva

Centre international pour le commerce et le développement durable (ICTSD)/International Centre for Trade and Sustainable Development (ICTSD)
Pedro ROFFE, Senior Fellow, Program on Innovation Technology and IP, Geneva
Ahmed ABDEL LATIF, Senior Manager, Program on Innovation Technology and Intellectual Property, Geneva
Daniella Maria ALLAM (Miss), Program Assistant, Program on Innovation Technology and Intellectual Property, Geneva

Centre pour le droit international de l'environnement (CIEL)/Center for International Environmental Law (CIEL)
Baskut TUNCAK, Staff Attorney, Washington D.C.

Chamber of Commerce and Industry of the Russian Federation (CCI RF)
Elena KOLOKOLOVA (Ms.), Representative, Geneva

Chambre de commerce internationale (CCI)/International Chamber Of Commerce (ICC)
Thaddeus J. BURNS, Senior Corporate Intellectual Property Counsel-Europe, General Electric, Geneva

Jennifer BRANT (Ms.), Consultant, Geneva

CropLife International
Tatjana R. SACHSE (Ms.), Counsel, Geneva

Fédération ibéro-latino-américaine des artistes interprètes ou exécutants (FILAIE)/ Ibero-Latin-American Federation of Performers (FILAIE)
Luis COBOS, Presidente, Madrid
Paloma LÓPEZ PELÁEZ (Sra.), Asesora Jurídica, Madrid
Carlos LÓPEZ, Miembro, Comité Jurídico, Madrid
Miguel PÉREZ SOLIS, Asesor Jurídico, Madrid
José Luis SEVILLANO, Presidente, Comité Técnico, Madrid

Fédération internationale de la vidéo (IVF)/International Video Federation (IVF)
Benoît MÜLLER, Geneva

Fédération internationale de l'industrie du médicament (FIIM)/International Federation of Pharmaceutical Manufacturers Associations (IFPMA)
Andrew JENNER, Director, Intellectual Property and Trade, Geneva
Guilherme CINTRA, Policy Analyst, Intellectual Property and Trade, Geneva

Fédération internationale des associations de distributeurs de films (FIAD)/International Federation of Associations of Film Distributors (FIAD)
Antoine VIRENQUE, secrétaire général, Paris

Fédération internationale des associations de producteurs de films (FIAPF)/International Federation of Film Producers Associations (FIAPF)
Bertrand MOULLIER, Senior Expert, International Affairs, Paris

Free Software Foundation Europe (FSFE)
Karsten GERLOFF, President, Düsseldorf
Nicolas JEAN, Intern, Berlin

Friends World Committee for Consultation (FWCC).

Caroline DOMMEN (Ms.), Representative, Global Economic Issues, Quaker United Nations Office, Geneva

Ingénieurs du Monde (IdM)
François ULLMANN, président, Genève

Institut international de la propriété intellectuelle (IIPI)/ International Intellectual Property Institute (IIPI)
Bruce A. LEHMAN, Chairman and President, Washington D.C.
Charles A. SCHWARTZ, International Business Environment Advisor, Washington D.C.

International Trademark Association (INTA)
Bruno MACHADO, Geneva Representative, Rolle

Knowledge Ecology International (KEI)
Thiru BALASUBRAMANIAM, Representative, Geneva

Library Copyright Alliance (LCA)
Janice T. PILCH (Ms.), Associate Professor of Library Administration, Humanities Librarian, Literatures and Languages Library, University of Illinois at Urbana-Champaign, Urbana, United States of America

Medicines Patent Pool
Esteban BURRONE, Policy Advisor, Geneva
Kaitlin MARA (Miss), Communications Manager, Geneva

Third World Network (TWN)
Heba WANIS (Ms.), Research Assistant, Geneva

Union internationale des éditeurs (UIE)/International Publishers Association (IPA)
Jens BAMMEL, Secretary General, Geneva

IV. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair: Md. Abdul HANNAN (Bangladesh)

Vice-Président/Vice Chair: Garikai KASHITIKU (Zimbabwe)

Secrétaire/Secretary: Irfan BALOCH (OMPI/WIPO)

V. SECRÉTARIAT DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OMPI)/SECRETARIAT OF THE WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Francis GURRY, directeur général/Director General

Geoffrey ONYEAMA, vice-directeur général/Deputy Director General

Irfan BALOCH, secrétaire du *Comité du développement et de la propriété intellectuelle (CDIP)* et directeur, Division de la coordination du Plan d'action pour le développement/Secretary to the *Committee on Development and Intellectual Property (CDIP)* and Director, Development Agenda Coordination Division

Lucinda LONGCROFT (Mme), directrice adjointe par intérim, Division de la coordination du Plan d'action pour le développement/Acting Deputy Director, Development Agenda Coordination Division

Georges GHANDOUR, consultant, Division de la coordination du Plan d'action pour le développement/Consultant, Development Agenda Coordination Division

Usman SARKI, consultant, Division de la coordination du Plan d'action pour le développement/Consultant, Development Agenda Coordination Division

Marc LUANGHY, consultant, Division de la coordination du Plan d'action pour le développement/Consultant, Development Agenda Coordination Division

[نهاية المرفق والوثيقة]